قواعد تحقيق النصوص

تأليف

إبراهيم بن عبد العزيز اليحيى

رئيس قسم المخطوطات بمكتبة الملك عبد العزيز العامة في الرياض



دار المقتبس




قواعد تحقيق النصوص



دار المقتبس

مؤسسة ثقافية
تُعنى بالنشر والطباعة والتوزيع للكتاب العربي
أسسها نور الدين طالب سنة ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١٢م.
ـ سوريا ـ دمشق ـ الحلبوني
(ص. ب:34306)
00963933093781
00963933093782

ـ لبنان ـ بيروت ـ كورنيش المزرعة :
(ص. ب: 14/6759)
00961 70 81 33 77
00961 70 81 44 77

moqtabas
t.almoqtabas.com
f.almoqtabas.com
y.almoqtabas.com
i.almoqtabas.com
l.moqtabas.com

E_mail: info@almoqtabas.com
Website:/http://almoqtabas.com

الطَّبْعَةُ الأُولَى
١٤٣٧هـ ـ ٢٠١٦م



ISBN 978-9933-565-02-2







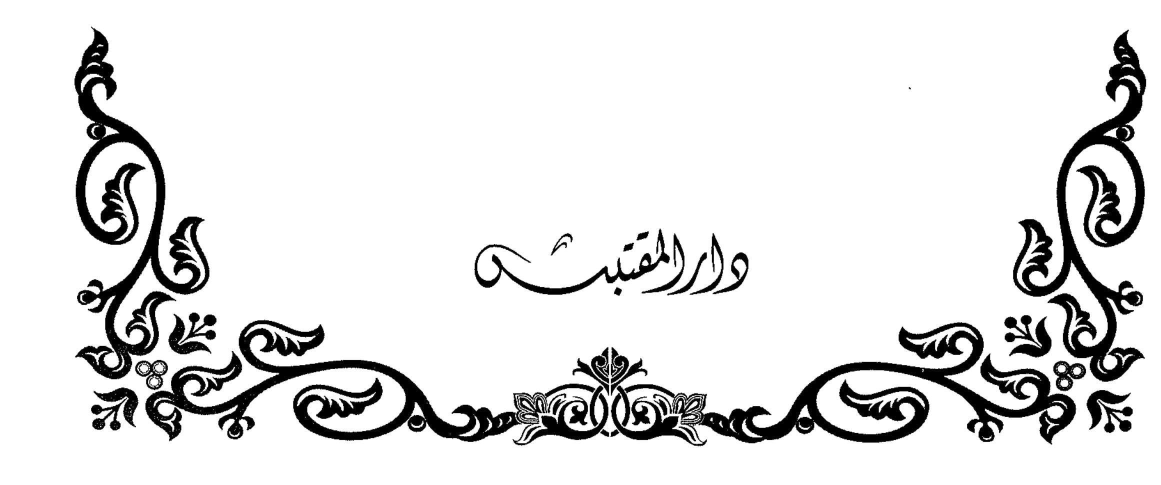
قواعد تحقيق النصوص

تأليف

إبراهيم بن عبد العزيز اليحيى

رئيس قسم المخطوطات بمكتبة الملك عبد العزيز العامة في الرياض

دار المقتبس









المقدمة

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى، **أما بعد:**

فالحمد لله أنني رأيت بعض أهل زماننا لهم عناية بالتراث المخطوط فهرسة وتصويراً وتحقيقاً، ومع عنايتهم بكثرة الاشتغال به؛ إلا أنني لاحظت وجود خلط وضعف وتَكثُّر، مما جعل كثيرًا من الأعمال الصادرة في أسواق الكتب اليوم يشوبها من النقص والخلل الشيء الكثير.

أزعم أن بضاعتي بعلمَي (فهرسة المخطوطات) و(تحقيق المخطوطات) جيدة ولله الحمد، فالله المستعان وعليه التُّكلان.

في البدايات كان الأمر يسيراً، ويطلب من الجميع العمل وإنتاج أي شيء، حتى لو كان على غير الجادة، المهم الإنتاج وخدمة التراث بأي شكل، أما الآن وقد اشتد عود التحقيق وكثُر عدد المشتغلين به؛ فلا، لذا يجب أن يحرر الأمر ويدقق، وحتى لا يأتي على الناس زمان يقولون هذه جادة أهل العلم، فقد سلك الناس جوادًّا غير مناسبة، ولكثرة السالكين يحسب البعض أنها جوادُّ سليمة، وهي في ظاهرها سليمة، ولكن الصحيح أنها خلاف ذلك، ولا بد للناس من عودة إلى الجادة السليمة في تحقيق النصوص.

وكنت وضعت العنوان: (قواعد تحقيق المخطوطات)، وهو العنوان الأشهر

والأوضح إلا أنه خلاف الأَوْلى، وأهل الاختصاص يعرفون ذلك مما سيأتي بيانه، ولكن رجعت عنه وكتبت (قواعد تحقيق النصوص) فهو الأصح والأصوب والأكثر دقة.

قدر الله لي أن أدرس الجامعة في قسم المكتبات، ثم أعمل في مكتبة عامة، واشتغل بفهرسة المطبوعات، ثم فهرسة المخطوطات، وأدرُس تحقيقها، وحبب إلي آخر الأمرين، ومعلوم أن طول المعاناة والتقليب والتحفير في الفن يجعل المرء يحمل هم هذا العلم، وزكاة ذلك أن يكتب للمتعلمين ما ينفع، فالعلم رَحِم بين أهله، من غير فضل مني ولا مِنَّةٍ على أحد، بل هو تكليف ومسؤولية وتشريف من الله بعد توفيقه.

فقد كتبت عن قضايا تحقيق المخطوطات وفهرستها في المنتديات عبر الشبكة العنكبوتية، وسجلت مادة صوتية، وعملت عدة دورات تدريبية، ولكن لا غنى عن الكتاب، فقد طلب مني غير واحد ومنهم أحد الدكاترة من أهل العراق أن أحرر - ما تفرق مني هنا وهناك - في كتاب لِيُنتَفَع به؛ فاستجبت لذلك بعد طول غياب، وفي يوم من الأيام وضعت هذه القواعد كل قاعدة بتغريدة في صفحتي في التويتر؛ فوجدت الناس مقبلون على معرفة المزيد، ويرغبون الشرح والتفصيل، فاستخرت الله وتوكلت عليه أن أعمل هذا الكتاب الذي بين يديك، وإن كانت المادة الصوتية التي عملتها سابقاً كانت للمبتدئين بعنوان (كيف تحقق مخطوطاً للمبتدئين؟)، فإن هذه القواعد أزعم أنها للمبتدئين والمتوسطين، وهذا يسمى في ظاهره معاناة الفن في تقليبه والتفتيش فيه وتناوله من عدة أوجه، وقد يحدث شيء من التكرار فيما ذكرته سابقًا وأذكره الآن، وأعتقد أنه أنفع للمتلقي،

ولا ضَيْرَ أن يحدث شيء من التطور في المعلومة، وربما تغيرت الفكرة أو طريقة العرض.

ولي كلمة للقارئ الذي لم ينخرط بعد في عالم تحقيق المخطوطات، وهي: كيف يكون مؤلفاً إن أراد ذلك وهو لم ينضج بعد؟

كثير من الناس يهابون التأليف خوفًا منه واستصغاراً لأنفسهم، وأنا لا أدعو من شاء أن يكتب ما شاء، ولكنني أريد أن أدعو الناس للاشتغال بأمور العلم، وهي ستقودهم بأسرع الطرق إلى عالم التأليف.

لا يخفى أن التأليف له أشكال مختلفة، وهي:

١ ـ التأليف المحض وهو على أقسام:

أ ـ التأليف الإبداعي بموضوع أو فكرة لم يسبق طرحها، أو تناول الفكرة بطريقة أخرى.

ب ـ التأليف التكميلي؛ وهو تكميل فكرة مبدعة أو موضوع مميز، ويدخل في ذلك تأليف الردود، وتصحيح الأخطاء.

ج ـ التأليف غير الإبداعي؛ وهو إعادة صياغة فكرة معينة وليس فيها جديد يُذْكَر.

٢ ـ شرح مؤلف من التآليف: يقال عنه أحياناً تطويل مختصر، وهو شرح مشكل.

٣ ـ حاشية على شرح مؤلَّف من التآليف، ومثله التعليق والتقييد وغيرها من المسميات.

٤ ـ اختصار مؤلَّف من التآليف: يقال عنه أحيانًا اختصار مطول، ويفرقون

بين الاختصار والتلخيص إذا اجتمعا، فإن الاختصار هو الحذف من الأصل فقط، أما التلخيص فهو الحذف والزيادة عليه.

٦ ـ نظم منثور أو نثر منظوم.

٧ ـ جمع وإعداد.

٨ ـ تحقيق النصوص.

٩ ـ ترجمة النصوص: ليست بعيدة في بعض تعاليمها عن تعاليم التحقيق؛ فبينهما عموم وخصوص.

هذه أهم أشكال التأليف بحسب شيء من السبر والتتبع والملاحظة، والذي أدعو إليه أن يبدأ المرء بآخرها، وهو (الترجمة)، إن كان يجيد لُغتَين، ووجد نصًّا نافعًا ومفيدًا، وإلا فالذي قَبْله؛ (التحقيق) الذي نحن فيه، فإن هابَه فإنه ينظر في الذي قَبْله؛ (الجمع والإعداد)، فإن كان لديه مَلَكة (نظم) فإنه ينظر في الذي قبله، وإلا (يختصر) كتاباً مطولاً، والاختصار دَرَج عليه كثير من العلماء في بدايات الطلب؛ يختصرون الكتب النافعة والمفيدة، واختصارهم ليس للآخرين إنما هم ليتقنوا الكتاب، ثم بعد ذلك ربما تتلقفه أيدي التلاميذ، وقد يختصر العالم كتاباً إذا غلب على ظنه منفعة ذلك للناس.

وأفضل كتاب في تفكيك النصوص وربطها ببعض فيما أعلم، هو كتاب «عبقرية التأليف العربي: علاقة النصوص والاتصال العلمي»، أ. د. كمال عرفات نبهان.

متى يكون الفرد من الناس اسمه على الغلاف؟ وهل الغاية أن يكون اسمك على غلاف كتاب؟

إذا اعتنى المرء بهذه المسألة فإنه في أقرب فرصة سيسجل كتاباً في سيرته الذاتية، ولكن كيف ذلك؟ إذا كان مثلاً محبًّا للرواية، أو القصة، أو القصة القصيرة، أو المسرحية؛ فإنه يحتاج بعد طول قراءة وفحص أن يكتب؛ ولكن لن يقرأ له أحد إلا من باب المجاملة أو الصدفة، وإن سُجِّل العمل أو الإنتاج باسمه ودخل في سيرته، إلا أنه إذا طال الزمان بالمؤلف وطالع ما كتب في بداياته تعجب وضحك وربما سخر.

ثم ليس كل الناس لديهم هذا الميول الأدبي، وكذلك إن كان شاعراً وكتب عدداً من القصائد، ثم نقَّحَها وغَرْبَلَها وجمعها في ديوان وأخرجه للناس، أيضاً ليس بشيء سوى أنه حفظ ما كتب بين دَفَّتَين، وطبع منه عدة نسخ، وهذا العمل رغم ذوبانه إلا أنه عمل يحتاج إلى سنين حتى يقال عنه أنه يستحق القراءة، والوصفة السحرية ـ إن صحَّت العبارة ـ التي عندي لا تتجاوز سنة واحدة فقط، لتجد اسمك على غلاف كتاب، ويكون الكتاب معتبراً عند الأكابر قبل الأصاغر.

فإما أن تجمع وتُعِد مادة عن عَلَم من الأعلام، أو تجمع وتُعِد مادة عن موضوع من الموضوعات، فهذا يسجل لك، وفيه نفع وفائدة للآخرين، وهذا أيضاً قد لا ينشَط إليه كل أحد؛ فهو يحتاج همة عالية، وغالباً من يفكر في الجمع والإعداد من تجمعت لديه مادة البحث أو غالبها وكان معجباً بالفكرة مدة من الزمن، فإن ذلك مما يزيد في الهمة، وقليل ما هُم.

وعندي أن أسهل الطرق ليكون الرجل أو المرأة أو الكبير أو الصغير اسمه على غلاف كتاب، ويقرأه أعداد لا يتوقعهم المرء هو: (تحقيق النصوص).

فلو أن فرداً من الناس تدرب على هذا العلم نظريًّا، ثم انخرط به عمليًّا؛ سَيَرى ثماره بإذن الله قبل أن يَحُول الحَوْل، وذلك بتحقيق مخطوطة صغيرة الحجم،

ويكتب في سيرته هذا الإنجاز، ويضيف شيئاً للأمة من خلال الحفاظ على تراثها، وكأنه وُلِد له مولود، ولعله يدخل ضمن (علم ينتفع به).

وليست الغاية كما يتصور البعض أن تتفاخر وتتباهى أمام النـاس بوجـود اسمك على أغلفة الكتب، أو تتكثَّر بالتحقيقات في سيرتك، بل الغاية أن تتقرب إلى الله بأن تُزيل الجهل عن نفسك بالعلم النافع، وتشغل وقتك بالعمل الصالح، وأن تقدم للأمة ما ينفعها ويفيدها، وهذا كله مما يجعلك كـما يقولـون (إيجابيًّـا)، ويبقي لك أثراً بعد وفاتك، وإن صدَقَت نِيَّتك؛ فأبشر بالخير، وتستمر على ذلـك العطاء المتنوع من تحقيق وبحوث وتآليف حتى يأتيَك اليقين، وكما يقولون: ليس المهم متى تصل، المهم أن تموت وأنت على الطريق.

وإن حدثتك نفسك بأن نِيَّتك ليست خالصة، وأن عليك أن تـترك ذلـك؛ فاعلم أن هذه من وساوس الشيطان، والترك ليس حلاًّ كما يقرر أهل العلم، بـل الحل أن تجاهد نفسك، وكما قال بعض المتقدمين: أردنا العلـم لغـير الله فـأبى إلا أن يكون له، وهذا لا يكون إلا بالمجاهدة، والصبر، وتهذيب النفس.

وبعد إصدار العديد من التحقيقات سيكون لدى المحقق أفكـار إبداعيـة وحصيلة علمية جيدة، بعدها يفكر في التأليف المحض، وخاصة الإبداعي، ولكل مجتهد نصيب، فهناك أفكار إبداعيـة لا تظهـر لأي أحـد، فقـط لأولئـك الـذين يجتهدون، وهي أيضاً لا تستمر في الظهور بل تلوح في الأفق، فإن التقطها الباحث واهتم بها، وإلا ذهبت عنه.

كم من البيوت فيها أناس لديهم الوقت، ويبحثون عن إنجاز يقدمونه للأمة، وكم في الطرقات والأسواق من أناس أوقاتهم مهدرة، وكم في المقاهي والمجالس من أناس اهتموا بما لا يعنيهم ودققوا فيما لا يُسألون عنه لا في الدنيا ولا في الآخرة،

أشغلوا أنفسهم بما هم في غنى عنه فأشغلهم الله، جاء في الحديث: «إنما الناس كالإبل المئة، لا تكاد تجد فيها راحلة».

لكنني ولله الحمد من المتفائلين بأن الناس لازالوا بخير وفيهم خير كثير، لذا دعوتهم وأمثالهم ممن يرغبون الانضمام إلى قافلة تحقيق النصوص أو حتى إلى قافلة الجمع والإعداد، مثال ذلك: اجمع مادة عن علَم من أعلام أسرتك، أو أخرج كتاباً عن أسرتك أو بلدتك أو علَم من الأعلام الذين لهم حق في جمع مادة نافعة عنهم، ليبقى ذكرهم ويدعى لهم وتكون سبباً في ذلك.

ابدأ أنت وستجد من يعينك في التوجيه والإرشاد، عليك قبل الشروع سؤال الله التوفيق والسداد، وسيعينك ويسددك بإذنه ـ تعالى ـ، المهم أن تفعل السبب، توكَّل على الله وابدأ.

أسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا، وينفعنا بما علمنا، ويزيدنا علماً وعملاً وفهماً، ويفتح من فتوحه وبركاته، إنه العليم الخبير القادر العزيز الحكيم الفتاح الكريم ـ سبحانه وتعالى ـ إنه على كل شيء قدير.

وكتبه

الفقير إلى رحمة ربه

إبراهيم بن عبد العزيز اليحيى

رئيس قسم المخطوطات

مكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض

١٥/ ٢/ ١٤٣٦هـ

بريد إلكتروني: iyahyakapl@hotmail. com

تويتر: iyahyakapl





علم تحقيق النصوص

ـ التحقيق:

في اللغة: ضَبْطُ الشيء وإحكامه.

وفي الاصطلاح: إخراج النص كما أراده مؤلفه أو قريباً من ذلك.

والإخراج ينضوي تحته ضوابط من أجل ضبط النص وإتقانه، والنصوص في عالم المخطوطات أربعة:

١ ـ نص معرفي: وهو محتوى الكتاب.

٢ ـ نص صامت: وهو جسد الكتاب، مثل: الحامل من رَقّ أو ورق أو غيرهما، ومثل الحبر، ونوع الورق ونوع الرق ونظام الكراريس والتجليد ...إلخ.

٣ ـ نص خوارج النص: وهي كل التقييدات التي كتبت خارج النص المعرفي، وعلى النص الصامت مثل: تقييدات الوقف، والتملُّك، والإعارة، والأختام، وصفحة العنوان، والتعقيبات، والترقيم ...إلخ.

٤ ـ نص جمالي: مثل: الصور، سواء أشكال أو رسومات، والزخرفة والتذهيب، أو الطرق الإبداعي في الكتابة ...إلخ.

والنص الذي يعنينا في (تحقيق النصوص) هو النص المعرفي؛ فالتحقيق:

هو استعادة الصورة التاريخية للنص أو مقاربة له.

وقد يقول قائل: لماذا تقولون مرة تحقيق المخطوطات، ومرة تحقيق النصوص؟

الجواب: تحقيق المخطوطات هذا يناسب عامة الناس لسهولة معرفته له، فهو معنى شامل وطَرَقَ المسامع كثيراً، أما تحقيق النصوص فهذا مصطلح يفهمه أهل الاختصاص، والثاني أصوب، وهو الأفضل أن يُتَداول بين الجميع.

أود الإشارة إلى أن أصل (علم تحقيق النصوص) بدأ من المقابلة أو المعارضة من أجل ضبط النص وإتقانه، كما هو معلوم ومقرر، وكان الضبط والإتقان بالصدر، ثم قيس عليه، وأصبح الضبط والإتقان في السطر، فضبط الكتاب مهم، وقد يكون الناسخ ليس من أهل العدالة، ومع ذلك فإنه يلتزم الضبط لإتقان المهنة، وقد يحدث العكس بأن يكون الناسخ أو المحقق من أهل العدالة، ولكن لا يضبط ولا يتقن؛ وذلك لضعفه في هذا الباب أو لأي سبب آخر.

وأهل الحديث عندهم علل ضبط الصدر:

١ ـ سَيِّء الحفظ.

٢ ـ كثير الغفلة.

٣ ـ كثير الخطأ.

٤ ـ الاختلاط.

٥ ـ المخالفة.

وهي ليست بعيدة عن علل ضبط السطر، لأن الناسخ سواء كان المؤلف

أو من يملي عليه المؤلف، أو ينسخ لنفسه أو ينسخ لغيره بأجرة أو بغير أجرة؛ يعتريه ما يعتريه من العِلَل، منها:

١ ـ سوء الحفظ: إن كان المؤلف مثلاً: أملى كتابه على تلاميذه سواء في مجلس واحد أو عدة مجالس متفرقة، وسواء قريبة من بعضها تلك المجالس أو متباعدة الأزمان، فعدَل وبدَّل بسبب سوء حفظه أو ضعف استحضاره تلك اللحظة.

٢ ـ الغفلة: إن كان الناسخ ينسخ بشكل آلي ثم يغفل، فيتسبب في قفز كلمة أو انتقال نظر من سطر إلى سطر أو غير ذلك، ومن أسباب الغفلة الصوارف والمشاغل والهموم والغموم، وعدم حضور القلب للعمل المطلوب إنجازه مما هو بين اليدين.

٣ ـ الخطأ: إن كان الناسخ هو المؤلف وهذه مسودة التأليف، أو الناسخ ينسخ من نسخة سقيمة أو من نسخة خطُّها غير واضح، أو كان الناسخ خطُّه جميل ولا يريد تشويه خطه فيقفز بعض الكلمات التي تشكل عليه، وهذا الأخير تصرف وتعدي، وهذا يلاحظ بكثرة عند النساخ أصحاب الخطوط الجيدة الذين يرغبون إنتاج أكبر عدد ممكن من المنسوخات، وقد يؤثِّر الإملاء على التصحيف عند بعضهم، فيسمع بعض الكلمات على غير المراد، ويسمى تصحيف أو تحريف سماعي.

فلو رُتب العلم الذي نحن فيه على شكل مراحل وفي كل مرحلة تتم الإشارة إلى نموذج واحد فقط؛ لِتُبيِّن لنا ملامح ولادة هذا العلم وتطوره:

لا يُسْتَبْعَد أن يكون لهذا العلم أصول أو بذور ما قبل الإسلام، ولكن الذي يهم هو أصله في أمة محمد ﷺ.

١ ـ قال الله ـ تعالى ـ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَـٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ﴾.

ومعنى (تبينوا)؛ أي: (تثبتوا)، ووردت في قراءة أخرى (فتثبتوا)، والتثبت والتبين هو التحقق، والتحقق يدخل في بابنا؛ فأنت تتحقق من عدة أمور في المخطوط، وثمرة عملك يسمى تحقيقاً، ولو سُمي العلم: علم التبيّن أو علم التثبت، وتواطأ أهل الاختصاص على ذلك، لصح؛ لأنه مصطلح مأخوذ من القرآن.

٢ ـ فعل رسول الله ﷺ: فقد روي عن زيد بن ثابت أنه قال: كنت أكتب الوحي عند رسول الله ﷺ، وهو يُملي عَلَي، فإذا فرغت، قال لي: «اقرأه»، فأقرؤه، فإذا كان فيه سَقْطٌ أَقامَه، وهذا نوع من المقابلة.

ومن أنواع المقابلة أيضاً حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ عندما ذكر تلقين رسول الله ﷺ له الذِّكر الذي يقال قبل النوم، فقال: فَرَدَّدْتُهن لأَسْتَذْكِرَهُن، فقلت: (آمنت بكتابك الذي أنزلت وبرسولك الذي أرسلت)، قال رسول الله ﷺ قل: «وبِنَبِيِّك الذي أرسلت»، فاستدرك رسول الله ﷺ عليه وضبَط النص؛ لأنه هكذا جاءه من السماء، عند من يقول بأن الذكر توقيفي، ومن يقول غير ذلك فقد عللوا عللاً كثيرة.

٣ ـ فِعل الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ: روي عن أنس بن مالك، أن الصحابة كانوا يتراجعون الحديث بينهم، كأنما زُرِع في قلوبهم؛ أي أنهم كانوا يتعارضونه مشافهة.

٤ ـ فِعل التابعين ومن تبعهم ـ رحمهم الله ـ: روي عن هشام بن عروة في القصة المشهورة أنه قال: قال لي أبي (أَكَتَبْتَ)؟ قلت: نعم، قال: قابَلْتَ؟ قلت:

لا، قال: لم تكتب.

وتناثرت التوجيهات التي تفيد المقابلة، في كتب أهل العلم تلك الحقبة، من أهل الحديث وأهل اللغة وأهل الشعر وغيرهم، ثم جاءت إشارات (علم تحقيق النصوص) داخل المؤلفات قصداً من مؤلفيها:

٥ ـ الرامهرمزي (ت٣٦٠هـ) في كتابه «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي».

ويصح أن يقال عن كتاب «المحدث الفاصل» مقولة ابن الأثير في مقدمة «نهايته» قال: كل مبتدئ بشيء لم يُسبَق إليه، ومبتدع أمراً لم يُتقدَّم فيه عليه؛ فإنه يكون قليلاً ثم يَكثر، وصغيراً ثم يَكبر.

ثم في القرن الذي يليه، وجد الأمر عناية في المشرق والمغرب، ففي المشرق الحافظ الخطيب البغدادي، وفي المغرب الحافظ ابن عبد البر، وكلاهما ماتا في نفس السنة، فكانت البيئة تعتني بمسائل ضبط الكتب، سواء في المشرق أو المغرب.

٦ ـ الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع».

بعد الخطيب وُلِد العِلم على الحقيقة في زمن القاضي عياض:

٧ ـ القاضي عياض (ت٥٤٤هـ) في كتابه «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع».

أشار القاضي عياض ـ ويفهم من كلام غيره ـ أن الذي له عناية بضبط الكتب وإتقانها ليس المحدث نفسه، إنما هناك أناس آخرون لعلهم من يشتغلون بالوراقة من المتقنين، ومن يعملون في ديوان الإنشاء، وأن أهل الحديث استفادوا منهم كثيراً، ذُكر عن الشيخ أبي علي الجياني (ت٤٩٨هـ) عبارة (الذي له عناية

بهذا الشأن) ـ أي ضبط الكتب ـ وهـو لم يكن محدثـاً أول أمـره، ثـم أصبح ـ فيما بعد ـ من أهل الحديث، ومعلوم أن أهل الحديث ليس كلهـم لهـم عنايـة بـضبط الكتب، وإلا لصار كل محدث ضابطاً للنصوص، والأمر ليس كذلك.

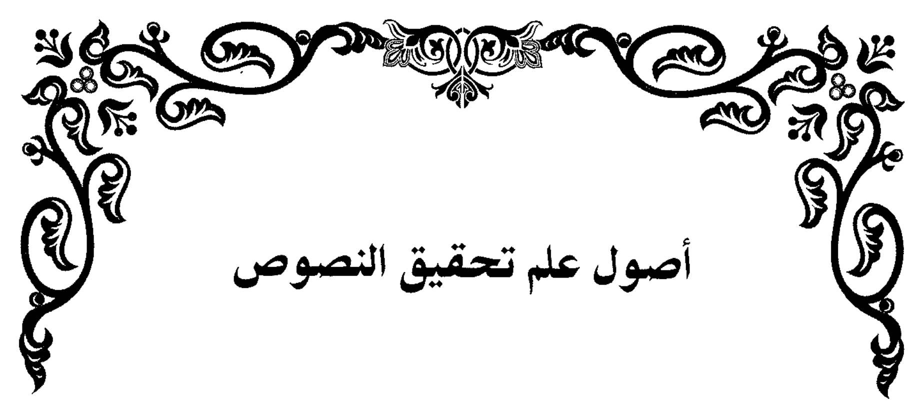
اعتنى أهل الحديث بالمولود الجديد (علم تحقيق النصوص) وشَبَّ عندهم فربَّوه أحسن تربية، ثم ظهر كتاب طار في الآفاق.

٨ ـ ابن الصلاح (ت٦٤٤هـ) في «مقدمته» الشهيرة، وكـما قيـل عـن هـذا الكتاب: كم من شارح ومختصر، وناظم منتصر، ومُحَشٍّ، ومُعَلِّق معتبَر.

وبما أن (علم تحقيق النصوص) لم يكن له رجال يعتنون به، تأصيلاً وتقعيداً، فكان أَوْلى من يغذيه ويسهر عليه هم أهل الحديث، فسمَّوه العلم الذي يضبطون به علمهم (علم مصطلح الحديث)، وطوروا فيـه، وكانت غالب مباحثه في ما له علاقة بالحديث فقط سنداً ومتنـاً، ثم انتشر علم مصطلح الحديث، وخدمه أهله خدمـة طيبـة، فأُلِّفَت المؤلفات، وكل من جاء بعد هؤلاء العلماء الأعلام؛ اعتمد عليهم، ويندر من يأتي بجديد إلا النزر اليسير من العبارات، وهي كتب تنفع من هو مثلي ليسير على الجادة ويسلك الطريق، وبين هؤلاء ومن جاء بعدهم مؤلفون لهم فضل سابق نثروا في كتبهم قواعد وضوابط أغلبية، ثم في القرن الماضي القرن الرابع عشر الهجري بدأت كتب مناهج علم تحقيق النصوص وانتشرت، وتنافس المتنافسون، وكأن العلم بدأ يستقل؛ فغالب من كتب في مناهج علم تحقيق النصوص ليسوا من أهل الحديث.

ومعلوم أن تحقيق نص فريد خير من تأليف كتاب جديد، وإن كان التأليف أسهل وأيسر لمن كان لديه الفكرة والمادة العلمية، إلا أن التحقيق أمتن وأعمق.

* * *



أصول علم تحقيق النصوص

التقعيد والتأصيل

إن المهتم بمنهجية تحقيق النصوص لوضع القواعد، لابد له أن يتأمل مسالك أهل العلم قديماً وحديثاً في كيفية ضبط النصوص، فإذا سَبَرَ أغلب أحوالهم، وفَهِم مقاصد ومصالح ضبط النص وإتقانه؛ يستطيع أن يؤصل ويضع قواعد تكاد تكون محكمة.

وبشيء من استقراء وتتبع طريقة القوم في ضبط النص وإتقانه، فضلاً عن تقريراتهم؛ أستطيع أن أخلص إلى مجموعة من القواعد المنهجية التي تحكم كثيراً من المسائل والإيرادات من غير خروم، ولا يخفى أن النادر لا حكم له، والشاذ لا يقاس عليه.

ولا أزعم أنني تتبعت وسبرت واستقرأت كل ما ورد؛ فإن هذا الأمر عزيز عسير، ولكنني أزعم أنني التقطت من هنا وهناك ما يستقيم به الحال، وقد أكون حفظت شيئاً ـ وهو الغالب ـ وغابت عني أشياء.

ومعلوم أن التقعيد أقوى حجية من التطبيق، بمعنى أن القول مقدم على الفعل، وهذا يعرفه أهل العلم ويقررونه على وجه العموم، مثال ذلك: إذا

خالف (فِعلُ) رسول الله ﷺ (قولَه)؛ فإن المقدم من الوهلة الأولى (قولُه) على (فِعلِه)؛ لأن الفعل يعتريه ما يعتريه، والقول ثابت، والفعل متحرك، ما لم يكن القول منسوخاً أو غير سارٍ لأي اعتبارات أخرى.

وكذلك عندنا نحن أصحاب منهجية تحقيق النصوص تجد العالم يُقعِّد ويؤصل في مسألة ثم يخالفها في بعض تطبيقاته، فلا يُحتج بفِعله، وإن كان معتبراً في علمه، ولا نضرب فِعله بقَوله، بل نرد المتشابه إلى المحكم لتنضبط الأمور، ومعلوم أن الفعل الذي ليس له وجه سائغ أنه يُنْتَقَد فيه صاحبه كائناً من كان بأدب واحترام؛ لأنه بكل بساطة غير معصوم، ولأن بعضهم ليس من أهل هذا الشأن ويهجم على ذهنه فكرة معينة أو يستحضر نموذجاً معيناً؛ فيقعّد عليه، وهذا لا يعتبر قوله ولا فِعله.

وبعض أهل العلم ـ في منهجية تحقيق النصوص ـ من المتأخرين يشِذُّ في تقعيده، فيسلك جادة غير مطروقة أو جادة مهجورة؛ فلا يتابع على ذلك، لأن القواعد أيًّا كانت تُرَدُّ إلى مقاصد التحقيق، وقد تجد لكبار المحققين طوامَّ منهجية نتج عنها تصحيفات وتحريفات في أعمالهم، وهذا لا ينقص من علمهم وفضلهم، ولكن ينقص من عملهم الذي أخرجوه للناس على أنه تحقيق متقن.

وأعظم قاعدة في تحقيق النصوص وأولها هي: تعريف التحقيق نفسه؛ (إخراج النص كما أراده مؤلفه أو قريباً من ذلك) فباستحضارها لا نَحِيد عن مقاصد ومصالح التحقيق، لذا لا بد لنا أن ندندن حول هذه القاعدة وما تَوَلَّد منها.

إذن التقعيد والتأصيل ليس بالتشهي والاسترواح، خاصة في القواعد الكبرى،

بل هناك ضوابط ومعايير تسوقنا إلى القاعدة الأساس التي لا بد من تكرارها؛ (إخراج النص كما أراده مؤلفه أو قريباً من ذلك).

والتقعيد عند الأصوليين: هو عبارة عن استقراء المسائل وذكر أصولها من أدلة الشرع، حتى تكون مرجعاً يُرجع إليه في حال حدوث فروع جديدة.

فلو أنك سألت أحد المتأخرين ممن يضبط القواعد والمصالح والمقاصد عن فتوى معينة في الدين أو الدنيا ـ وهو لم يطلع على كلام المتقدمين في المسألة ـ لأجابك بإجابة تكاد تتطابق معهم.

كيف حصلت هذه الموافقة والمطابقة؟

الجواب: لأن فهم القواعد فهماً سليماً يجعل المرء يرد المسائل والإيرادات المستجدة إلى الجادة الصحيحة.

والمقرر عند أهل العلم أن إدراك العِلم أي عِلم لا يكون إلا بمعرفة أصوله، وما عدا ذلك فإن منفعته قليلة، قال بعضهم:

وبعد فالعلم بحور زاخرة   لن يَبْلُغ الكادح فيه آخره
لكن في أصوله تسهيلا   فاحرص تجد سبيلا

وهو كذلك عندنا نحن أهل منهجية تحقيق النصوص أو ما يفترض أن يكون، فلا بد من التقعيد والتأصيل وضبط المسائل وتحكيمها، بل وتقنين الفروع وإلا كما هو مشاهد يصبح الناس في التحقيق سبهللا، وكل يدعي وصلاً بليلى.

والتقعيد يحتاج إلى تبيين ورأي معتبر، ففي القواعد الكبرى علينا الحزم حسماً للمادة، وفي القواعد الصغرى يكون فيها مندوحة ومثنوية منضبطة، وبين

يديك عزيزي القارئ هذا الكتاب «قواعد تحقيق النصوص»؛ عسى أن يكون فيه إيضاح لوضع الضوابط والمعايير التي يرجع إليها المشتغل بتحقيق النصوص.

والهدف من التقعيد والتأصيل هو التطبيق العملي، لا مجرد التنظير والمثالية.

وللتضلّع في منهجية تحقيق النصوص، لا يكفي أن تدرس دراسة نظامية أو غير نظامية في المعاهد المتخصصة بتحقيق النصوص أو تحصل على دورة أو أكثر، ولا أن تلتهم كتب مناهج التحقيق، ولا أن تحقق كتاباً أو أكثر، ولا أن تنقد أعمالاً محققة، ولا بالملكة التي تتولد من قراءة الكتب المحققة، ولا بالنظر إلى أهل الحديث ودقتهم وتحريهم في الضبط؛ بل إنك تحتاج مع هذا كله إلى (إعمال الذهن بفهم المقاصد والغايات من ضبط النص وإتقانه ومآلات التحقيق)، وتوفيق الله وتسديده من قبل ومن بعد، وبحسب اطلاعي على الدارسين في (تحقيق التراث) بمعهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة، فإنه يخرج في كل سنة زمرة من المتخصصين، ولكن ليس في المتخصصين من يغوص في أعماق العلم إلا ما ندر، ولا أبالغ لو قلت أن في المئة واحداً، وهو مكسب أن يتواصل التخريج ويتكاثر الواحد حتى يصبح لدينا جيل على مستوى من الأهلية في تحقيق النصوص، ونجد تأصيلاً وعملاً يستحق الاحترام والتقدير.

فإذا قام الأصولي في بابنا ـ المؤصل والمقعد في تحقيق النصوص ـ بنقد تحقيق كتاب ما؛ فإنه ينقده بعين البصير الصيرفي، لا على طريقة التعصب والعاطفة وخَبْطَ عشواء.

ولا أذيع سرًّا لو قلت أن المؤصلين والمقعدين في بابنا قديماً وحديثاً أندر من الكبريت الأحمر، ودعك من الحشو والإنشاء، وتكرار الكلام، والقص واللصق

في زمـاننا، والندرة نسبية مقارنة بالمؤصلين في الفنون الأخرى، وإلا فأهل العلم قديماً وحديثاً في فَنِّنَا فيهم خير وبركة، ولولا الله ثم هم ما راح ولا جاء من هو مثلي، ولا شك ولا ريب أنني ومن هو مثلي عيال على المتقدمين والمتأخرين؛ فجزاهم الله خير ما جازى عالماً على علمه، وأعوذ بالله أن أنتقص منهم أو أتعرض لهم بسوء، والله يعلم السرائر.

وقد تساءلت في نفسي لماذا أهل العلم قديماً وحـديثاً نثـروا قواعـد تحقيـق النصوص متفرقة هنا وهناك، ولماذا لم أسبق لهذه الطريقـة وهـي تحريـر القاعـدة وشرحها ومعارضتها، وفي حقيقة الأمر لا أدري ما هـي الإجابـة ولكـن هنـاك بعض الالتماسات:

١ ـ أن تحقيق النصوص لم يحسب على أنه علم مستقل، وبالتالي لم يتفرغ له أحد.

٢ ـ أن تحقيق النصوص وخاصة المعاصر لم تتضح معالمه الحقيقية إلا بعـد ظهور الطباعة بمدة طويلة.

٣ ـ أن أهل العلم قديماً وحديثاً مشغولون بما هو أهم.

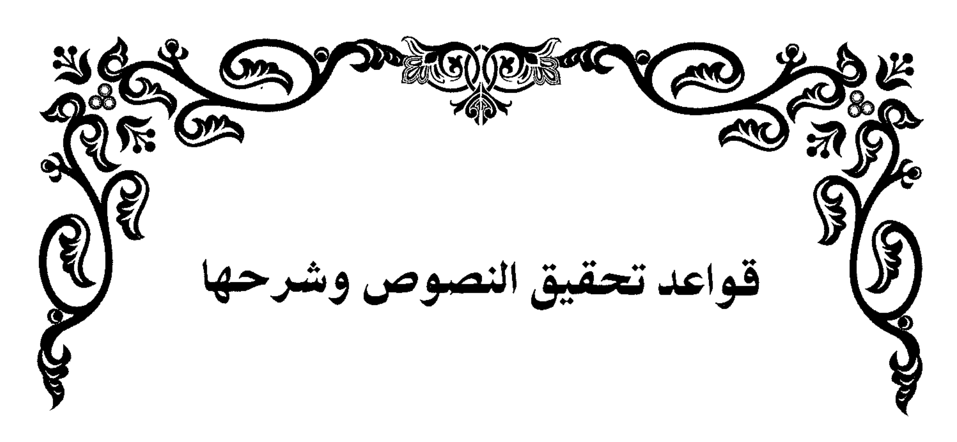
٤ ـ أن غالب من يشتغل في تحقيق النصوص كانوا من طبقة العلماء.

٥ ـ أن لله ـ تعالى ـ فضلاً على عباده المتأخرين، كما له فضل على المتقدمين، وقد قيل: كم ترك الأول للآخر، وما أجمـل مقولـة ابـن مالـك في مقدمـة كتابـه «تسهيل الفوائد وتكميل المقاصـد»: وإذا كانـت العلـوم منحـة إلهيـة ومواهـب اختصاصية؛ فغير مستبعد أن يُدَّخر لـبعض المتـأخرين مـا عـسُر عـلى كثـير مـن المتقدمين ...إلخ.

٦ ـ أن هذا العلم من علوم الآلة، وبعض علوم الآلة إن لم تجد عناية فإنها تختفي كلية أو جزئية.

٧ ـ أن الأعمال السابقة التي كتبت في منهجية تحقيق النصوص أعمال تراكمية.

* * *



قواعد تحقيق النصوص وشرحها

القواعد أغلبيـة، وبعضها على شكل معلومـة، وبعضهـا يتولد من بعض، ولا أذكر إلا ما أراه راجحاً، ولا أحتـاج ذكر أضـداد القواعد كقواعد منبهة من التروك والعدميات، إلا ما دعت إليه الحاجة، وقد أذكر تعليلاً أو تبريراً لهذه القاعدة أو تلك بين ثنايا الشرح، وأما الواضح فالأصل فيه أنه لا يوضَّح، ولا أصرح بذكر الأعمال الخاطئة التي أخرجها علماء ومَن هم دونهم من باب أَولى.

* * *



قواعد عامة

القاعدة رقم (١)

إخراج النص كما أراده مؤلفه أو قريباً من ذلك

هذا هو تعريف تحقيق النصوص، ومعلوم أن هناك أكثر من تعريف، ولكن في رأيي أن هذا التعريف جامع مانع مختصر.

وهو الذي عليه مدار عمل التحقيق، فالمؤلف صنع النص وتولّد بعد ذلك قارئ يقرأ النص، ولكثرة النسخ لنص واحد يسر الله من يخرج النص مضبوطاً متقناً، وفي زمن المطابع والنشر تعين علينا أن نضبط عمل المحقق بالقواعد والمعايير، لأنه سيتولى أمانة إخراج النص للناس.

(**إخراج النص**): يُراد به أن النص الذي ألفه المؤلف لا زال موجوداً، ولكنه في عداد المخطوطات التي ربما تتحول فيما بعد إلى مفقودات، فيأتي المحقق ويخرجه لنا مطبوعاً وفق الضوابط العلمية التي نحن بصددها.

(**كما أراده مؤلفه**): تفيد أنه على المحقق أن يتحرى ويدقق ويضبط حتى يوافق إرادة المؤلف في نصه، من غير تعديل، ولا تبديل، ولا زيادة، ولا نقصان، ولا حشو، ولا إهمال، وتُعرَف إرادة المؤلف من خلال تَشَرُّب النص، ومعالجته

أو معاناته والتدقيق فيه.

(أو قريباً من ذلك): يعني بعد استفراغ الوُسْع وبـذل الجهـد في الحـرص على الضبط والإتقان، وفـق الـضوابط العلميـة؛ فـإن المحقـق لا يـلام لـو كـان إخراجه للنص قريباً من إرادة المؤلف، شريطة أن يكون النقص بسبب المعطيات المتاحة من غير تقصير، ولا إهمال، ولا زيادة، ولا نقصان، فلا ضرر ولا ضرار.

* * *

القاعدة رقم (٢)

أنواع التراث ثلاثة؛ شرعي، أدبي، علمي

يعتقد البعض أنه لا يوجد في التحقيق إلا التراث الشرعي فقط؛ فيتكاسل عن الدخول في غمار هذا المجال، والصواب أن الأمر أوسع من ذلك.

(تراث شرعي): يراد به ـ كما هو معلوم ـ كل الفنون المتعلقة بالشرع علاقة قوية، مثل القرآن وعلومه، والحديث ومصطلحه، والفقه وأصوله، وكل الموضوعات والتفريعات التي تدخل تحت ما ذكر.

ومجال تحقيق التراث الشرعي على وجه العموم له الحظ الأوفى وكما يقولون: القِدْح المُعَلَّى، ولا أدري ما هو السبب الحقيقي وراء مثل هذه الرغبة الجامحة لدى المشتغلين بالعلوم الشرعية، وحاولت استنباط بعض العلل، فظهر لي أمور منها:

ـ أن أصـل هذا العلم (تحقيق النصوص) متولد من العلم الشرعي، حيث أن أهل الحديث في حرصهم على ضبط النصوص؛ جعلوا يقررون بعض القواعد في علم سـموه فيـما بعـد بعلم مصطلح الحديـث، كما مر في المقدمـة، بالرغم من

وجود محاولات للضبط من أهل اللغة وأهل الشعر والأدب وغيرهم.

- أن العلوم الشرعية رائجة ومستخدمة والناس تحتاجها باستمرار.

- أن تحقيق النصوص يحتاج إلى صبر، وهذا متوفر بقوة عند المشتغلين بالعلوم الشرعية بسبب استحضار الاحتساب.

- أن العلوم الشرعية فيها أجور فهي مما يدخل تحت عبارة (أو علم ينتفع به).

(تراث أدبي): يدخل فيه كل العلوم والمعارف التي ليست شرعية ولا علمية، مثل علوم اللغة العربية بفروعها والتاريخ والتراجم والمعارف العامة وغيرها.

والتراث الأدبي يأتي في المرتبة الثانية من حيث اهتمام الناس بتحقيق نصوصه، وذلك لأسباب منها: أن في التراث الأدبي علوم ومعارف تسمى علوم الآلة، التي يستعين بها أصحاب العلوم الشرعية على فهم نصوصهم، مثل: علوم اللغة العربية بفروعها وعلوم التاريخ بفروعه كالسِّيَر والتراجم والرحلات، ولأن كثيراً من علماء الشرع الذين لهم مشاركات تأليفية في العلوم الشرعية؛ لهم مشاركات تأليفية في التراث الأدبي المتنوع.

(تراث علمي): ويراد به العلوم البحتة والتطبيقية مثل: الطب، والصيدلة، والفيزياء، والكيمياء، والرياضيات، والهندسة، وغير ذلك.

وهو أقل أنواع التراث عناية في العالم، وخاصة العالم العربي، ولعل ذلك يعود لأسباب منها:

- أن أصحاب العلوم الشرعية ليس لهم علاقة في هذا التراث.

- أن من يعتني بالعلوم البحتة والتطبيقية المعاصرة ليس له علاقة بالنصوص التراثية البتَّة.

ـ صعوبة العلوم والمعارف في التراث العلمي، فلا يستطيع أن يخوض فيها إلا من كان مختصًّا أو له بها معرفة.

ـ نُدرة المختصين في تحقيق التراث العلمي، فلا تجد في البلد العربي الواحد إلا أشخاصاً يُعَدُّون على الأصابع.

ـ أن طلاب العلوم العلمية لا يشمُّون رائحة التراث في دراستهم الأكاديمية، فمن هنا تبدأ المشكلة، ولعله من هنا يبدأ العلاج.

وأعرف أحد الأصحاب من خريجي كلية الصيدلة له اهتمام بالتراث، رأيته بعد مدة وعليه مظاهر الاستقامة، وسألته عن التحقيق، وقد كنت أحسب أنه سيعمل على كتاب في الصيدلة، وإذ به يقول لي أنا أعمل على كتاب في الجرح والتعديل، أو نحـو من ذلك.

وهذا مثال حي على فرار أهل التراث العلمي من الاشتغـال بمخطوطات علومهم، وعلى الهيئـات العلميـة وضـع حوافز ومكافئات لإحياء علوم التراث العلمي.

* * *

القاعدة رقم (٣)

أنواع التحقيقات اثنان:

خاص، أو بإشراف جهة

(**تحقيق خاص**): بمعنى أنك تختار المخطوط بمحض إرادتك من غير شروط يشترطها عليك أحد، والأفضل لبعض المحققين أن تكون بداياته على تحقيق خاص،

قبل أن ينخرط تحت جهة من الجهات، ولكن لا يكون تحقيقه الخاص حسب ما لديه من ملكة فقط، فإن هذا لا يكفي، بل عليه التدرج المنهجي كالقراءة في كتب المنهجية، ثم الحصول على دورة تدريبية أو أكثر، ثم قراءة كتب محققة، ثم قراءة مراجعات نقدية لكتب محققة، ثم استشارة أهل الاختصاص في تحقيق التراث، ويبدأ على بركة الله حسب الشروط التي ستأتي لاختيار النص المحقق.

(**تحقيق بإشراف جهة**): وأشهر الجهات هي الجامعات، إما أن يكون العمل التحقيقي مشروعاً تكميليًّا، أو رسالة ماجستير، أو رسالة دكتوراه، أو للترقية، ومن الجهات غير الجامعات الهيئات والمؤسسات ذات العلاقة بالتحقيق مثل: دور النشر، والمراكز البحثية والعلمية.

فإن الجهات سالفة الذكر تلزم المحقق بضوابط معينة عليه أن يلتزم بها؛ لأنه يعمل تحت مِظَلَّتهم، حتى وإن كانت تلك التعليمات خلاف الجادة.

والجهات لها سلاح ذو حدَّين، إن كان المنهج المعتبر عندهم سليماً؛ فإنهم يُخَرِّجون محقِّقاً لا بأس به، وهذا نادر، وإن كانوا يتخبطون في منهجهم فإنهم يؤسسون لمحقِّق سيء لا يحسن التعامل مع النصوص، ثم يأتيك بشهادة من لدن المكتب العلمي الذي سبق أن عمل به بضع سنين.

* * *

القاعدة رقم (٤)

التحقيق بين جناحَي طائر:

مؤلف النص، وقارئ النص

هذه القاعدة من القواعد المعيارية التي يوزن بها أي أمر في تحقيق النص،

خاصة عند وجود المضايق، ولا يُقصد بأنهما (المؤلف) و(القارئ) على حد سواء، لا، فالنصيب الأوفى للمؤلف، ويأخذ القارئُ نصيبَه وفق الضوابط التي ستأتي، ولكثرة حقوق القارئ الذي هو هدف المؤلف بالأساس؛ أصبح يوازي المؤلف فيما يبدو، فإذا وُجد أمر ما من أمور التحقيق ونحتاج للفصل به والترجيح، ولو بالقشة، ننظر في هذه القاعدة ونقدم مؤلف النص على قارئه.

(**مؤلف النص**): لكل نص مؤلف، حقيقة أو حكماً، حتى النصوص مجهولة المؤلف يُعتبر لها مؤلف، ويُعَامل النص وفق ما أراده مؤلفه من غير معرفة من هو المؤلف.

والتأليف لا يلزم منه التأليف ابتداء بل بأي شكل من أشكال التأليف كشرح مجمل، أو اختصار مطول، أو جمع متفرق، أو نظم منثور أو نثر منظوم أو غير ذلك.

مؤلف النص أحسبه أنه يتضايق وهو في قبره من عمل المحقق في النص سواء بتسويد الحواشي التي لا داعي لها أو إهمال ضبط النص أو بالمبالغة في نصيب الدراسة بحشو لا طائل تحته، لذا على المحقق استحضار مؤلف النص وأنه يتأذى بالأعمال التي يكون فيها تصرف أو مزاحمة.

(**قارئ النص**): هو الذي سيقرأ النص بعد عمل التحقيق ونشره، فينظر في الدراسة وينظر في ضبط النص وكافة خدمات التحقيق المتنوعة التي تقدم للقارئ.

ولا يعتبر القارئ العامي الجاهل الذي لا يعرف شيئا، ولا العالم الذي يعرف كثيرا من العلوم والمعارف، إنما المعتبر هو القارئ المتوسط بينهما، والتوسط نسبي،

فإن تزاحمت الأمور وتضايق مؤلف النص فإن المحقق ينظر للقارئ القريب من العالم، وإن كان في الأمر سعة فإن المحقق ينظر للقارئ البعيد عن العالم وهكذا.

وأيضاً في كثير من القواعد لا يُنظر للقارئ الذي يقرأ العمل من وسطه أو من طرفه الأخير، إنما المعتبر هو القارئ الذي يبدأ قراءة العمل من أوله إلى آخره.

هذه القاعدة تفيد بأن المحقق لا يستطيع أن يستقيم عمله في النظر إلى أحدهما دون الآخر، وكذلك الطائر لا يستطيع أن يطير إلا بجناحين.

وقد يصح أن يقال: المحقق هو رأس ذلك الطائر، وأن الناشر ذيله، فهو من ينسِّق العمل، وربما يَصفُّه ويخرجه الإخراج النهائي ويتولى تسويقه وبيعه.



القاعدة رقم (٥)

التفريق بين تقرير القواعد، والعمل بخلافها

أ ـ هناك قواعد عامة، وأخرى خاصة:

القواعد العامة: هي التي تصلح لجميع الفئات وجميع الحالات.

القواعد الخاصة: هي التي تناسب حالات مخصوصة، إما من المشتغلين بالتحقيق، كالقاعدة للمبتدئ مثلاً لا تذكر للمتوسط أو المنتهي، أو بحسب الكتب، فالكتب الكبيرة غير الكتب الصغيرة.... وهكذا.

ب ـ بعض القواعد تناسب من زاوية، ولا تناسب من زاوية أخرى:

أن تقول قولاً وتفعل خلافه، تمت الإشارة إليه في مقدمة التأصيل، والتمثيل

بالسنة القولية والسنة الفعلية للرسول ﷺ.

وبكل صراحة ووضوح بعض الأكابر من المشتغلين بالتحقيق ينص في المنهجية على بعض القواعد، ثم يخالفها في أعماله التحقيقية؛ فلا يُحتَجُّ بفعله لمن أراد سلوك منهجه، سواء في القواعد العامة أو الخاصة.

لأن الفعل ضعيف لا يُحتَجُّ به أصلاً، ويزداد ضعفاً إذا خالف القول، سواء له أو للآخرين ممن له دراية بالفن.

وبعض الأكابر قد تصيبه غفلة، أو لأي سبب من الأسباب، فَيَزِلَّ، ويخالف المنهج الذي يقرره؛ فلا يُتابَع عليه، والعصمة لا ندَّعيها لأحد من المحققين الكبار فضلاً عن الصغار.

ج ـ لكل كتاب منهجيته الخاصة في التحقيق:

القواعد وُضِعت أثناء استحضار حالات غالبة ومنتشرة ودارجة، لذا دائماً يُقال عن القواعد أنها أغلبية، وهذه القاعدة مرتبطة بالتي قبلها، وقبل التي قبلها، فقد يكون لبعض الكتب حالات نادرة وخاصة جدًّا، ننظر من زاوية معينة لا تناسب تعميم الحكم على كتب أخرى، وذلك لاختلاف الزاوية، وقد يكون هناك عموم وخصوص.

فَتَوَلَّد عن القاعدتين السابقتين هذه القاعدة، لكل كتاب منهجيته الخاصة؛ وذلك لأن غالب الكتب لا تتطابق في حالاتها، وخاصة الدقيقة منها، فالمُطبِّق للقواعد إذا كان لا يُعمِل عقله فإنه ربما تاه واضطرب عنده الأمر.

ومن أبرز الاختلافات:

١ ـ مخطوط كبير متعدد الأجزاء يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط

صغير عدد أوراقه قليلة.

٢ ـ مخطوط ليس له إلا نسخة وحيدة يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط له عدة نسخ.

٣ ـ مخطوط لمؤلف متقدم من عصور التأليف الأولى، يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط لمؤلف في عصور متأخرة.

٤ ـ مخطوط إبداعي في نصه يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط كله نُقول، سواء متنوعة، أو نَقْل كامل من كتاب آخر بحروفه.

٥ ـ مخطوط نُسِخ بخط مؤلفه، يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط نُسِخ بخط غيره.

٦ ـ مخطوط فيه كلام عامي، يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط كله فصيح.

٧ ـ مخطوط فيه كلام كتب بِلُغَة أخرى، يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط كله عربي.

٨ ـ مخطوط في التراث العلمي، يُختَلَف في التعامل معه عن مخطوط في التراث الأدبي أو الشرعي.

* * *



القاعدة رقم (٦)

احرص على اختيار المناسب لك

على المحقق الحرص في إخلاص النية واستحضارها في أعمال التحقيق المتنوعة، لِتُكتَبَ له الأجور، وعليه أيضاً حسن الاختيار من العناوين النافعة في الدنيا والآخرة، نافعة أثناء الحياة وبعد الممات، فالمؤلفات والتحقيقات كأنها من الذرية، فلا يدري المرء أيَّ ذريته له أنفع.

أ ـ في البدء اختر نصًّا لمؤلف متأخر، ويفضل متأخر جدًّا:

(في البدء): هذه العبارة أُريدَ بها عندما أوردها في القواعد؛ أي: في بدايات التحقيق، ولا مانع أن يكون المحقق قد قطع شوطاً، ثم يحقق ما وصف للمبتدئين، ولكن الممنوع هو العكس، أن يأتي مبتدئ ويريد تحقيق نص لعالم عاش قبله بعدة قرون، فضلاً عن نص لعالم من المتقدمين.

يختار المحقق نصًّا لأحد المتأخرين، وذلك لعدة مبررات:

١ ـ الدُّرْبَة والمِران: لا تكون إلا بالتدرج.

٢ ـ سهولة اللغة.

٣ ـ وجود نسخة بخط المؤلف.

٤ ـ سهولة وضع ترجمة له.

٥ ـ أن يكون العمل على المتأخر هو نواة لمن يأتي من بعد.

٦ ـ غفلة كثير من الناس عن المتأخرين.

والمراد بالمتأخر جدًّا: أن يكون ممن مات من أهل العلم، ولو من المعاصرين، وله عمل مخطوط، فإن لم يكن من المعاصرين فمن الذين قبلهم، فإن لم يكن فمن الذين قبلهم وهكذا.

بل إنني أذهب إلى أدقَّ من ذلك، وهو أنك تبحث عن عالم من المتأخرين، وتنظر في أسرتك هل فيهم أحد من أهل العلم، وله نص مخطوط، والمراد بالأسرة الدائرة الضيقة ثم الدائرة الكبيرة، فإن لم تجد تنظر في عَلَم من أعلام بلدك الصغير (قريتك) مثلاً، فإن لم تجد تتوسع فتنظر في مدينتك، وهكذا تتسع الدائرة.

وأنصح المبتدئ في تحقيق عمل خاص أن يكون عمله على عَلَم مغمور لا مشهور، فقد سألني غير واحد من المبتدئين عن طريق البريد الإلكتروني سؤالاً غير سَوِيٍّ:

هل لديك مخطوط لم يُحقَّق للإمام الغزالي؟ وآخر سألني هل لديك مخطوط لم يُحقَّق لشيخ الإسلام ابن تيمية أو ابن قيم الجوزية؟ وغيره هذه الطلبات.

وهذا توجه غير مناسب أن يبدأ المرء بتحقيق نص مهم، أو لإمام من أئمة الدين، أو لمشهور من المشاهير، بل عليه البدء بنص لمؤلف مغمور ينفض عنه غبار النسيان.

ب ـ في البدء اختر نصًّا صغير الحجم:

وذلك لعدة مبررات:

١ ـ الدربة والمران: لا تكون إلا بالتدرج.

٢ ـ سرعة إنجازه.

٣ ـ معالجة جزئية معينة.

٤ ـ غفلة الناس عنه.

ج ـ في البدء اختر نصًّا في فن تجيده:

معلوم أنه من اشتغل بغير فنه أتى بالعجائب، وقيل أتى بالمضحكات، والتخصص أمر مهم جدًّا، ولكن لا يراد بالتخصص أن لا يحقق المحقق نصًّا إلا وهو من الضالِعِين فيه، ولكن يفضل أن يكون لديه أهلية لممارسة الفن الذي يرغب الخوض فيه.

وبالإمكان إعادة صياغة القاعدة لتشمل جميع الفئات (كلما اشتغل المحقق بفن يجيده كان إلى الضبط والإتقان أقرب، والعكس صحيح).

فلا يمكن للمحقق أن يكون دقيقاً في معرفة درجة العَلَم هل هو مشهور أم مغمور، وهو ليس من أهل الفن، أو بعض مفردات الفن هل تحتاج إلى شرح وبيان أم هي معروفة! وهو دخيل على الفن.

والقاعدة ليست خاصة بالمبتدئين، بل يدخل فيها غيرهم، ولكن في البدء من باب التأسيس وعدم التنفير، فمن اشتغل في غير فنه أو في فن لا يجيده ثم افتضح أمره، فقد يترك التحقيق كلية، ثم نخسر مشروع محقق.

هذه القاعدة إن التزم بها المحقق فهي تربيه على عدم الخوض في نصوص لا يعرفها، أو لا يعرف من يعرفها، وقد يسمح بتحقيق نصوص ليست من اختصاص المحقق بتوفر أحد هذه العناصر أو أكثر:

١ ـ أن يكون معه شريك في التحقيق من أهل التخصص.

٢ ـ أن يكون لديه من يستشيره من أهل التخصص.

٣ ـ أن تكون ثقافته موسوعية وتناسب النص المرغوب تحقيقه.

٤ ـ أن يكون النص سهلاً وخالياً من العيوب والتعقيد.

ويفضل أن يكون المحقق متفنناً؛ لأن المقرر عند أهل العلم أن التفنن مطلوب وأن التخصص مذموم، ويريدون بالتخصص المذموم هو أن يتخصص في عِلم من العلوم قبل أن يأخذ من كل عِلم ما يكفيه، فلا يمكن أن تجد عالماً من العلماء إماماً في فن، وحدثاً من الأحداث في فن آخر، بل تجده إماماً في فنه، ولديه معرفة جيدة في الفنون الأخرى.

د ـ في البدء اختر نصًّا سليماً من العيوب والآفات:

وأبرز العيوب:

١ ـ نقص النص من سقط وخلافه.

٢ ـ مشكوك في صحة نسبة الكتاب لمؤلفه.

٣ ـ مشكوك في صحة العنوان.

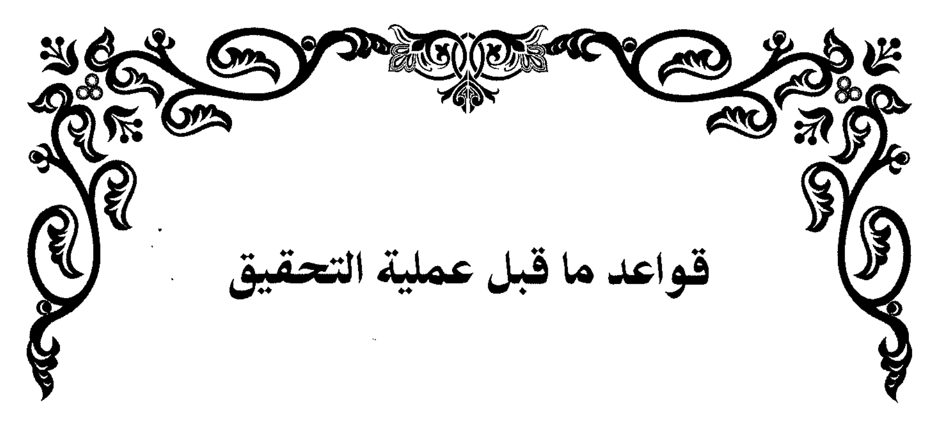
٤ ـ مسودة المؤلف.

٥ ـ نسخة وحيدة فيها مواضع غير واضحة.

٦ ـ جمع نصوص كتاب واحد من نُقول متفرقة.

على المحقق أن يَفِرَّ من الأعمال المُعِيبة فِرارَه من الأسد، حتى لا يندم فيما بعد، لأنها أعمال قابلة للاستدراك بسبب العيوب.

* * *



قواعد ما قبل عملية التحقيق

القاعدة رقم (٧)

ابحث بنفسك عن مخطوط تحققه

فهارس المخطوطات مليئة بالمخطوطات التي لم تُحقَّق، ويأتي المحقق ويسأل المُفهرِس أو من سبقه في عمل التحقيق: هل لديك مخطوط لم يُحقَّق؟

ولكثرة ما يُلقَى علي هذا السؤال كتبت رسالة بعنوان (هل تريد مخطوطا لم يُحقَّق؟)، وكل من سألني أَحَلْتُه عليها، سواء بالرابط أو ذكرت له العنوان لِيَكتبه في محركات البحث، ويطلع على المنهجية التي وضَّحتها هناك، ومن غير المناسب أن أكرر ما كتبت، ولكن لا مانع من الإشارة بأوجز عبارة.

إذا حَدد المُحقِّق المؤلف المطلوب فهناك منهجية معينة، وإذا حُدد الفن بدون مؤلف فهناك منهجية أخرى، وغالب من يسأل عن الفن فقط، لذا على من يبحث عن مخطوط يحققه في فن معين أن يقوم بجرد فهارس المخطوطات بنفسه ومطالعتها، ولا يلزمه أن يطالع كامل الفهرس، إنما يطالع الفن الذي يخصه والكشافات فقط، ويجتهد في ذلك، وهذا الأمر ليس بالعسير ولا باليسير، ولكن من اجتهد وصبر؛ ظَفِر وذاق حلاوة البحث.

وأما إذا حَدد المؤلف؛ فإنه ينظر فيمن ترجم له، وينظر في دراسة عنه إن وجد، وينظر في الكتب التي حُقِّقَت للمؤلف نفسه، ويطلع على الدراسات التي في أولها.

***

القاعدة رقم (٨)

ابحث بنفسك؛ هل مخطوطك حقق أم لا

أيضا مثل هذا السؤال مهم، وقد كتبت موضوعاً بعنوان (كيف تعرف أن مخطوطك حُقق أم لا)؛ لكثرة من يسألني، والصواب أن يقوم المحقق بالبحث بنفسه في معاجم المطبوعات، وفهارس المخطوطات، والفهارس الإلكترونية، وكتب التراجم، ودُور النشر في معارض الكتب وغيرها، ثم تسأل على استحياء أهل الاختصاص في الفن الذي تشتغل به، لعل أحدهم يرشدك إلى طرف الخيط، ولمعرفة أهم المصادر عليك الاطلاع على كتاب (أدوات تحقيق النصوص)، المصادر العامة، لعصام الشنطي ـ رحمه الله ـ.

وقد يقال لك أن العنوان الذي تسأل عنه محقَّق، فلا تترك البحث بناء على قول قائل حتى تتأكد من صحة المعلومة، وأنه بالفعل حُقِّق، وليس هناك داعٍ لنشره مرة أخرى؛ لأنني رأيت غير واحد قيل له أن الكتاب الذي يبحث عنه حُقِّق من قبل، ثم بعد البحث والتنقيب تبين أن المعلومة مغلوطة أو أن الكتاب طُبع ولم يُحقَّق.

***

القاعدة رقم (٩)

اجرد الفهارس وما في حكمها؛ لتعرف عدد نسخ مخطوطك في العالم

لا بد للمحقق أن يقوم بجرد الفهارس؛ لمعرفة عدد نسخ العنوان الذي يبحث عنه في العالم، وهناك فهارس جمّاعة؛ أي: تجمع معلومات المخطوطات المتفرقة في الفهارس والدوريات، مثل كتاب: (تاريخ الأدب العربي) لكارل بروكلمان، وللمؤلِفِين المتقدمِين كتاب: (تاريخ التراث العربي) لفؤاد سيزكين، وأيضاً إسطوانة (خزانة التراث) التي أصدرها مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، ومثل فهارس مؤسسة آل البيت في الأردن، التي تُصدر فهرساً لكل فن فيه معلومات مختصرة عن نسخ العنوان الواحد في العالم، وغيرها.

وعلى المحقق التَّفَطُّن إلى مسألة في غاية الأهمية وهي أن كثيراً من المعلومات المطبوعة تقادمت مع السنين فلا يكتفى بها، بل يقوم المحقق بالتواصل مع المكتبات، وخاصة تلك التي لا زالت تتزود بالمخطوطات والتي لم تنته من فهرسة مخطوطاتها الأصلية بعد، لعله يعثر على جديد لم يطَّلع عليه من مر على المكتبة ممن سبقه.

أـ النظر في مواصفات كل النسخ:

بعد الجرد تبين لك أن عنوان مخطوطك الذي تبحث عنه له عدة نسخ في مكتبات العالم، في هذه الحالة عليك مطالعة مواصفات كل نسخة في فهرس مخطوطات تلك المكتبات، ويستثنى من ذلك إذا كانت النسخ كثيرة، وبين يديك من النسخ ما يغنيك عن غيرها ويستقيم الأمر بدونها، ويراد بالنسخ الكثيرة المتناثرة

مثل: نسخ المدارس، والنسخ المتوالدة عن نسخ أخرى، أو بالفعل الكتاب نُسِخ منه نسخ كثيرة؛ لكثرة الطلب عليه لسبب ما.

ولا يوجد حد معين لعدد النسخ التي يعمل عليها المحقق؛ لأن الضابط ليس بالعدد إنما هو بالنسخ التي يستقيم فيها الأمر وهو خروج النص مضبوطاً متقناً كما أراده مؤلفه، وقد يتكايس بعض الناس ويقول، أو يكتب على الغلاف (التحقيق على عدد كذا وكذا نسخة)، ولا يعلم أن العدد غير معتبر في الضبط، بل الكثرة قد تجعل العمل سيئاً، لكن بعض الناس يحتاج إلى توعية حول هذا الأمر، ثم لو افترضنا أهمية المعلومة لا يليق بأهل العلم أن يفعلوا هذا الفعل، وهو أسلوب الترويج التجاري والدعايات لأعمالهم وتزكيتها على الغلاف، عدد النسخ يتبين في موضعه، لا على الغلاف.

ب ـ لا تجلب من النسخ إلا ما كان لك به حاجة:

عندما تطالع وصف النسخ في الفهارس سيتبين لك حقيقة أمرها، فتقرر بعد ذلك أي النسخ التي تحتاج فتطلبها وأيها التي لا تحتاج فتستبعدها.

وجلب كل النسخ الصالح والطالح ليس إلا من باب التَّكَثُّر المنهي عنه، فافطن إلى ذلك، ولا تحسبن كثرة النسخ دليلاً على ضبطك وحرصك وإتقانك؛ لأن معيار الضبط والإتقان ليس بعدد النسخ، وإن تيسر لك جلب الجميع من أجل المقابلة والمقارنة والإحاطة بالعمل فلا مانع، ولكن حسب ما مضى من تجارب فإن توفر صور جميع النسخ أمر مربك أحياناً، وفيه صعوبة في بعض المكتبات خاصة تلك المخطوطات التي تقبع في مكتبات خاصة أو زوايا أو ديار نائية أو في مكتبات مشهورة، ولكن القائم عليها صعب التعامل.

ج ـ أهم النسخ وأعلاها منزلة، هي التي كتبت مضبوطة متقنة:

للأسف هناك اعتقاد سائد بين الباحثين بأن أقدم النسخ هي أعلاها منزلة، وهذا ليس على إطلاقه، وهذا المفهوم منتشر في الجامعات.

أعلى النسخ منزلة هي أَضْبَطُهن للنص حسب إرادة المؤلف، ولا يراد بالنسخ المضبوطة تلك التي تصرَّف فيها أحد النُّساخ وصوَّب أخطاء المؤلف وعدَّل وبدَّل، لا، بل هذه تسمى نسخة ممسوخة، وهذا التصرف يفعله في الغالب بعض النُّساخ الذين لديهم علم ومعرفة بالنص المنسوخ، وذلك باجتهاد غير مصيب، سواء كان التعديل بحسن نية أو بسوء نية.

إنما المراد النسخة قليلة الأخطاء، وأنها مضبوطة وفق إرادة المؤلف، ولا يعرف إرادة المؤلف كما سبق إلا المحقق الجاد الحريص فقط، لأنه تشرَّب النص ومؤلفه.

وعليه فإن معيار التقدم الزمني ليس دالًّا على علو المنزلة مطلقاً، فقد يكون بين يديك ثلاث نسخ للسيوطي (ت٩١١هـ)؛ نسخة كتبت في القرن العاشر والثانية في الحادي عشر والثالثة في الثاني عشر، ولكن النسخة التي في العاشر فيها أخطاء كثيرة، والتي في الحادي عشر أخطاؤها أقل، والتي في الثاني عشر نادرة الأخطاء، فإنك ودون أدنى شك تعتبر التي كتبت في القرن الثاني عشر (أُمًّا)، وتعتبر التي كتبت في القرن الحادي عشر أكبر البنات، ثم الأخيرة التي كتبت في القرن العاشر.

وقد يتساءل أحدهم كيف تكون المتأخرة أفضل من النسخ المتقدمة؟

الجواب: الذي نسخ النسخة المتأخرة ربما نسخها عن نسخة المؤلف، أو نسخة مصححة ومقابلة ومضبوطة، وتَلِفَت أو فُقِدت النسخة الأصل، والذي

نسخ النسخة المتقدمة، وفيها أخطاء، ربما تصرَّف أو اعتمد على نسخة سقيمة.

وكثيرا ما يردني هذا السـؤال: لدي أكثر من نسخة، وليس بين يديَّ نسخة المؤلف، فأيَّ النسخ أعتبرها أمًّا؟

فقَبْل أن أجيبه، أسأل السائل: أنت برأيك أيَّ النسخ تعتبرها أمًّا؟

فيُجيبُني دون تردد: أقربُها للمؤلف زماناً.

هنا أصحح المفهوم الخاطئ، وأقول له: هذا ليس على إطلاقه، إنما النسخة صادقة المتن؛ أي: متقنة ومضبوطة، أو أقلُّهن أخطاء؛ هي التي تصير أمًّا.

وأيضاً نسخة المؤلف التي كتبها ليس على إطلاقه مقدمة على غيرها، وذلك لسببين:

الأول: قد تكون مسودة، والمسودة فيها أخطاء كثيرة وتصويبات ولَحَق.

الثاني: قد يكون له أكثر من نشرة مبيضة. والتي بين يديك هي النشرة الأولى، وهو لا يريد انتشارها، لأنه غيّر أقواله في النشرة الثانية.

ويعتبر التاريخ الزمني في حال تساوت النسخ في حال المقارنة، وما هو إلا مرجح فقط.

د ـ الحكم على النسخ نوعان، مبدئي ونهائي:

(الحكم المبدئي): يكون بالاعتماد على بيانات الفهرسة المدونـة في فهـرس المخطوطات؛ فهنا تنظر في أيَّ النسخ تجلب، وأيَّ النسخ تستبعد.

(الحكم النهائي): يكون بعد الاطلاع على صورة كل نسخة وهذا بعـد أن تصلك الصور التي طلبتها.

فالحكم المبدئي يخص الغربلة والتصفية، والحكم النهائي يُعنى بترتيب النسخ أيُّها أمًّا، وأي البنات أكبر ومن يقدَّم منهن ومن يؤخَّر، ومن أطلق حكماً نهائيًّا على كلام مفهرس فما أصاب؛ لأن المفهرس في الغالب الأعم لا يحقق ولا يدقق ولا يطلب منه ذلك؛ لأنه لو طلب منه ذلك لطال به المقام، وأنا أتحدث هنا من واقع تجربة؛ لأنني مفهرس مخطوطات بالأصل، فهو يفهرس على وجه السرعة، والسرعة تأتي بأخطاء وأوهام، وإن كان الخطأ في الفهارس، الصواب أن لا ينسب للمفهرس، بل لِمُعِدِّ الفهرس الذي يُعِدُّ هذا من دوره يراجع ويدقق.

هـ ـ يجوز التلفيق بين النسخ في حدود ضيقة:

كان التلفيق بين النسخ الخطية أمراً يكاد يكون شائعاً لدى بعض المحققين أو الناشرين في بدايات الطباعة في العالم العربي، لذا يجب أن يُعاد تحقيق الكتب التي طُبِعت وفق ذلك التصرف.

والتلفيق بين النسخ ليس أمراً اختياريًّا أو أصلاً أصيلاً، إنما يُعدَل به عن الجادة؛ لوجود سبب من الأسباب، وأهمها:

١ ـ إذا كان النص منقولاً بحروفه كاملاً من نص آخر، وليس فيه من صنيع المؤلف إلا خطبة الكتاب وخاتمته، وله نسخ كثيرة ولكنها كثيرة الأخطاء، هنا يجوز للمحقق أن يُلَفِّق بين النسخ، ولا يتعب نفسه كثيراً.

٢ ـ إذا كانت النسخ المتوافرة كلها سقيمة جدًّا وكثيرة الأخطاء.

والتعامل النهائي مع تحقيق التلفيق:

أ ـ لا توضَع في النص علامة نهاية الصفحة في المخطوط.

ب ـ لا تُذكَر الفروق بين النسخ في الحاشية إلا في حالات نادرة جدًّا.

* * *

* أنواع التحقيق بحسب النُّسخ:

أ ـ نسخة المؤلف: وهذه إما مسودة أو مبيضة، وإما إبرازة أولى، وله إبرازة ثانية أو هي الأخيرة.

ب ـ النص المختار: ويراد به انتخاب نسخة جيدة واعتبارها أصلاً أو أمًّا، ثم البقية فروعاً، مع عدم توفر نسخة المؤلف.

ج ـ التلفيق بين النُّسخ: وهو ما مضى الحديث حوله.

و ـ بناء نصوص لنُسخ مفقودة، عن طريق النُّقول؛ ضعيف جدًّا:

بعض الكتب لنفاستها، أو لعناية الناس بمؤلفيها، يحِرص بعضهم على أن يعمل إنعاشاً لتلك الكتب وإحياء لها وإيجاداً، وقد كانت في حكم المفقودات.

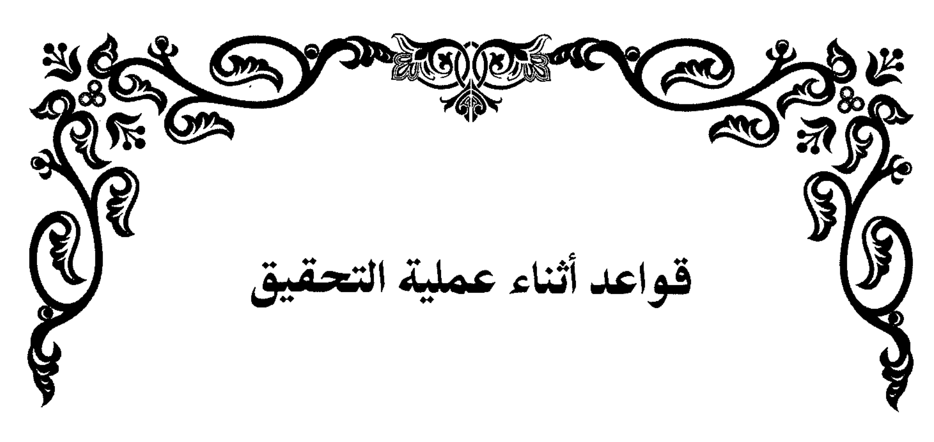
فينظر في النصوص التي استَقطَعت من تلك الكتاب نصًّا، سواء للنقل والاستشهاد أو للشرح والبيان، فيأخذ النص المستقطع ويعمل قصًّا ولصقاً مع النصوص الأخرى المتناثرة في الكتاب الواحد أو في عدة كتب.

وهذا ضعيف بل ضعيف جدًّا؛ لأن مراد المؤلف لم يتبين، فقد يورد الشارح النص بالمعنى، والمؤلف الأصلي لم يُرِد هذا المعنى، وذلك لاختلاف الفهوم.

وقد تُحذف كُلَيمة أو كلمة أو أكثر، فتؤثر في النص ويتغير الحكم، وقد يكون المؤلف الناقل نقل من نسخة رديئة، فيها تصحيف وتحريف، وفي مثل هذا الأمر المؤلف الشارح لا يُطلَب منه أن يدقق ويحقق في النص المشروح، إنما يشرح النص

على ما ظهر له أنه لفلان، ثم هذا الفعل فيه مغامرة وظلم للمؤلف الأصلي، وقد ينسب إليه نص أو رأي لم يُرِدْه المؤلف، وهذا يخالف الأصل العام في التحقيق وهو: إخراج النص كما أراده مؤلفه أو قريباً من ذلك.

* * *



قواعد أثناء عملية التحقيق

القاعدة رقم (١٠)

ابدأ بكتابة النص

أ ـ من أَضبَط النُّسخ التي بين يديك:

بـعدما يتبين للمحقق نسخ مخطوطته في العالم، ثم يحدد ما يستحق منها أن يُطلب، فـإن الصور لا تأتيه كلها في الموعد الذي يرغبه، إنـما يتفـاوت وصـولها، فقد يطلب خمس نسخ في العالم، ويصله منها ثلاث، وليس بين الثلاث الأم التـي رجَّحها في الحكم المبدئي، فإنه يرجح فيما بين النُّسخ التي بين يديه، ويبدأ تفريـغ النص، وذلك كي لا يزدحم عليه الوقت؛ لأنه إذا ازدحم عليه الوقت ربما يفـرغ النص بعجَلة، فتكثُر أخطاؤه، وقد لا يأتيـه إلا نـسخة واحـدة فَعَليـه أن يـشرع بتفريغها.

وبعد أن تصل النسخة المتوقع أن تكون أمًّا، وتبين بالفعل أنها أصح النسخ، يبدأ يقابل بين النص الذي كتبه والنسخة الأم، ويعدل ويبدل، وكأنه كتب مسبقاً من النسخة الأم، ويضع علامة نهاية الصفحات للنسخة الأم، وليس للنسخة التي فرَّغها أولاً، وأنصح المحقق قبل تفريغ النص أن يقوم بقراءة النص كاملاً قبل كتابة

أية كلمة، ولهذا العمل فوائد:

١ ـ يعرف قوة النص من ضعفه.

٢ ـ يدرِّب نفسه على معرفة خط الناسخ.

٣ ـ يعرف خارطة النص، وما فيها من مصادر وما فيها من تكرار.

ثم بعد ذلك يستخير الله، ويشرع في كتابة النص في الحاسب مباشرة، ولا يكتبه على الورق بيده ـ كما كان يُفعل إلى وقت قريب ـ؛ لأنه بكتابته على الورق بيده سيصبح لدينا نسخة جديدة بخط المحقق، ومعلوم أن سلسلة النُّسخ إذا طالت فإن مَظنَّة الخطأ واردة، مثل سلسلة الإسناد في الحديث، فالحديث العالي؛ أي: قليل رجال الإسناد، أعز عند أهل الحديث من الحديث النازل؛ الذي عدد رجال الإسناد فيه كثير.

ب ـ المعتَبر في الرسم الإملائي للكلمات، هو الرسم الإملائي الحديث:

وهذه القاعدة تعتني بحق (قارئ النص) من غير ضرر على (مؤلف النص)، والرسم الإملائي الحديث يختلف عن الرسم الإملائي القديم مثل: القاسم بن الحارث في الرسم الحديث، وهي مكتوبة في الرسم القديم هكذا القسم بن الحرث.

وتعديل الرسم الإملائي من القديم إلى الحديث ليس تصرفاً بالنص ولا تدخلاً به؛ لأن النص كما هو إنما تغيَّر الرسم فقط، ولا يشار في الحاشية إلى شيء من ذلك، ولا يشار في حقل منهج التحقيق؛ لأنه معروف.

ج ـ ترتيب أو تنسيق فقرات النص:

هذه القاعدة من القواعد التي تعتني بـ (قارئ النص) أيضاً من غير ضرر ولا تأثير على (مؤلف النص)، فترتيب وتنسيق فقرات النص؛ ليكون النص

مناسباً للقراءة؛ لا بد للنص المحقق أن يمر بهذه المحطة.

ولا يلزم أن يعمل هذا العمل المحقق نفسه، بل يستعين بمن لديه معرفة بتنسيق الكتب، إن كان هو لا يحسن ذلك، مثل توسيط الأبواب والفصول، كتابة بعض العبارات بخط أعرض من خط النص، البداية من أول السطر، التباعد بين الأسطر وهكذا ...إلخ.

ولكن دور المحقق الصرف في هذه القاعدة عندما ينقل مؤلف النص عدة نصوص من الآخرين، ويكون فيها شوب تداخل، أو ينقل نصًّا، ثم يُدرج بعده كلاماً له، فإن المحقق يتعين عليه الفصل بين النصوص المنقولة، وهذا لا يتمكن منه ويضبطه إلا من عانى النص، وكان حريصاً على الضبط والإتقان، لأن بعض السياقات وعَوْد الضمائر قد تكون ملبسة، لذا على المحقق أن يتحمل مسئوليته.

د ـ وضع علامات الترقيم للنص:

معلوم أن المخطوطات تخلو من علامات الترقيم، لذا لا يخفى أهمية علامات الترقيم لقارئ النص، وهناك مؤلفات خُصصت لشرح علامات الترقيم، فلا بد للمحقق الالتزام بها، مثل الفاصلة، والفاصلة المنقوطة، والنقطة، والأقواس، كعلامات التنصيص وغيرها، كما أن الأقواس داخل النص مهم تقنينها، فأقواس الآيات القرآنية مزهرة، وأقواس الأحاديث لها شكل خاص، وأقواس التعريف على شكل هلال، وأما الأقواس المعقوفة هكذا [.......] التي ربما يكثُر استخدامها في النص المحقق؛ على المحقق أن يتفطن لتلك الاستخدامات من أبرزها:

١ ـ عَزْوُ الآيات القرآنية، هكذا: [البقرة: ١٨١].

٢ ـ تحديد نهاية الصفحات في المخطوطة الأصل، هكذا: [١/ ب].

٣ ـ زيادة كلمة أو أكثر من النُّسخ الأخرى بسبب نقص في النسخة الأصل،

هكذا: [كلمة أو أكثر].

٤ ـ زيادة كلمة أو أكثر يقتضيها السياق.

٥ ـ تصويب كلمة خاطئة.

٦ ـ موضع كلمة أو أكثر لم تتضح قراءتها، هكذا: [......].

هـ ـ ضع علامة نهاية كل صفحة من النسخة الأم. هكذا [١/ أ]:

حدثتني نفسي غير مرة حول مبررات وجود مثل هذه العلامة، ماذا نستفيد منها؟

في الحقيقة أنني في كل قاعدة أحاول بعد تأمل أن أضع خروقاً لها، ثم مبررات وحلولاً.

وهذه العلامة ليست عند المتقدمين فيما أعلم؛ بمعنى أنها قاعدة مُحدَثة جدًّا فيما أعلم، والإحداث بحد ذاته ليس خرقاً، إنما هو ضعيف ويزداد ضعفاً إن وُجد مخالِف، ويزداد ضعفاً أكثر إن لم يكن هناك مبرر قوي لإيجادها وتقريرها.

العلامة كانت في البدء عند الاستحداث توضع خارج النص على الهامش الجانبي، ويتم وضع شرطة مائلة داخل النص، ثم أدخلها بعضهم، فاستحسنها آخرون، فتلاشى مكانها في الهامش الجانبي أو كاد، وأصبح العرف أن تكون داخل النص، لا على هامشه.

لا بد من بيان أمور مهمة حول العلامة منها:

١ ـ الشكل: ليس مقنناً، فهناك أشكال متعددة يستخدمها بعض المحققين.

٢ ـ مكانها: منهم من لا يزال يضعها في الهامش الجانبي، ومنهم من يضعها داخل النص.

٣ ـ موضعها: منهم من يضعها فيما يقابل بداية صفحة المخطوط، ومنهم من يضعها فيما يقابل نهاية صفحة المخطوط.

ـ سبب وجود مثل هذه العلامة ـ والله أعلم ـ:

١ ـ لمن أراد الرجوع إلى النسخة الخطية، ومقابلة النص المحقق بالنص المخطوط في النسخة الأمِّ، وخاصة في الكتب الكبيرة، فإن وجود هذه العلامة تسهل وتيسر عملية الرجوع.

٢ ـ وجود عدد من المحققين اللصوص، الذين لم يقفوا على أية نسخة خطية، وهذه تفضح أعمالهم.

٣ ـ تفيد العلامة أنه لا يوجد تلفيق بين النُّسخ، وأن العمل إما على نسخة المؤلف أو النص المختار النسخة الأمِّ.

* **تحرير القاعدة:**

١ ـ توضع العلامة [١/ أ] عند نهاية كل صفحة مما يقابل المخطوطة الأمِّ، أو ما في حكمها.

٢ ـ الشكل المعتمد الذي أراه مناسباً من الأشكال المتاحة هو هذا [١/ أ]، وإن شئت هذا [١أ] دون علامة شرطة مائلة.

٣ ـ توضع العلامة داخل النص بين الكلمات، لا خارجه في الهامش الجانبي.

٤ ـ لا يكن موضع العلامة حرفيًّا على الإطلاق إنما يصح أن يكون تقديريًّا في مواضع معينة، ويتضح ذلك فيما لو كان آخر الصفحة من المخطوط كلمة نصفها في صفحة ونصفها الآخر في الصفحة الثانية مثلاً، أو كان نهاية الصفحة مُنصِّفاً آية قرآنية أو حديثاً أو بيت شعر.

٥ ـ يفضل أن تكتب العلامة بحجم أصغر من حجم النص.

وفي المخطوطات الصغيرة جدًّا أرى حذف مثل هذه العلامـة، ولا داعـي لوجودها.

و ـ عَزْوُ الآية اسم السورة ثم رقم الآية، هكذا [البقرة: ٢٥٥]:

قد يقول قائل: إن هذا العمل يُعَدُّ تدخلاً أو تصرفاً في النص، ممـا يوجـب وضع العَزْوِ في الحاشية أسفل النص، وقد قيل.

والصواب ـ والله أعلم ـ أن يكون موضع العَزْوِ داخل النص، لا في الحاشية السفلية، ومن ذكر أن هذا يعتبر تدخلاً في النص، فقد تشدد تشددًا في غير محله.

*** مبررات وضع العَزْوِ داخل النص:**

١ ـ مراعاة مؤلف النص، وذلك عندما نضع العَزْو الذي لا يتجاوز مقدار ثلاث كلمات في الأسفل، فنحرق سطراً كاملاً، وبهذا نضايق المؤلف في مزاحمة نصه.

٢ ـ لقداسة النص خصوصية تميزه عن غيره، فهو كلام الله.

٣ ـ عدم إرهاق قارئ النص في النزول للحاشية، ثم الصعود لإكمال قراءة النص بشكل ترددي سريع.

٤ ـ التدخل المزعوم في النص قصير جدًّا.

٥ ـ التدخل المزعوم في النص مقنَّن.

*** ضوابط علامة العَزْوِ:**

١ ـ المكونات: معقوفتان بداخلهما اسم السورة، ثم نقطتان، ثم رقم الآية،

هكذا [البقرة: ١٨١].

٢ ـ أن تكون علامة العَزْوِ داخل النص بعد الآية أو الآيات مباشرة.

٣ ـ الآية التي يتم العَزْوُ إليها مرة لا يكرر العَزْوُ إليها مرة أخرى في الكتاب.

٤ ـ إذا ذكر المؤلف اسم السورة، لا تُكتب في العَزْوِ.

٥ ـ إذا وُضع رقم الآية أو الآيات في النص القرآني، لا يُكتب رقم الآية ولا الآيات في العَزْوِ.

٦ ـ لا داعي لوضع عبارة (اسم السورة)، ولا عبارة (رقم الآية) مثل: [اسم السورة: البقرة: رقم الآية ١٨١]، كما يفعله بعضهم، إنما الصواب هكذا [البقرة: ١٨١].

٧ ـ عدم العَزْوِ لسورة الفاتحة والإخلاص والمعوذتين، هذه أربع سور تُسْتَثْنَى، أما غيرها من السور والآيات فإنها داخلة في الباب.

ز ـ إشكال المشكل فقط إلا ما استثني:

لا يضبط بالشكل من الكلمات على وجه العموم إلا ما كان مشكلاً في النطق أو مخالفاً للجادة.

والضابط في معرفة الكلمة المشكلة: اكتب الكلمة دون ضبط بالشكل، ثم اقرأ المكتوب أكثر من مرة، فإن وجدت سلاسة في القراءة الثانية فالأمر لا يستحق الضبط بالشكل، والعكس صحيح، والعسر الذي يحدث عند قراءة الكلمات المبنية للمجهول لا يُعتبَر؛ لأن القارئ إن أخطأ في القراءة مباشرة سيصوب لنفسه في الثانية.

وأهم ما يضبط بالشكل الأعلام سواء إنسان أو حيوان أو جماد؛ لأنه لا يمكن للقارئ أن يجتهد ولا يفيده السياق ولا السباق.

الأمور التي تستثنى في ضبطها بالشكل:

١ ـ النصوص المقدسة، قرآن، حديث.

٢ ـ النصوص التعليمية.

٣ ـ ما اشتهر من الكلمات على ضبط خاطئ.

وإذا ضُبِطَت الكلمة بالحروف داخل النص فلا داعي للضبط بالشكل؛ لأن أهل العلم قديماً كانت لديهم عدة أحوال للضبط:

١ ـ ضبط بالشكل كما هو أعلاه.

٢ ـ ضبط بالحروف، بتفكيكها حسب الترتيب، وبيان المعجم والمهمل منها.

٣ ـ ضبط بالكلمات حسب المقابلة والضدِّيَّة، مثل: قولهم في الأعلام: حرام ضد حلال، كيلا يختلط بحرام أو غيره.

٤ ـ ضبط بالكلمات حسب المعنى، مثل: قولهم في الأعلام عتيبة تصغير عتبة الدار، كيلا يُتَوهَّم أن المراد عُيَينة.

وقد لاحظت أكثر من عمل من الأعمال الغارقة في الضبط بالشكل؛ لاحظت أخطاء كثيرة في الضبط، بسبب أن المحقق ألزم نفسه ما لم يلزم، فعوقب بذلك، والجزاء من جنس العمل، وبعضهم يهتم بضبط الكلمات المعروفة والسهلة دون بقية النص، ثم يعاقَب بأن يغفل عن الكلمات المهمة التي تحتاج ضبطاً.

* * *

القاعدة رقم (١١)

اللَّحَق ما هو وكيفية التعامل معه

اللَّحَق عند أهل اللغة: شيء يلحق بالأول.

وعندنا: كلمة، أو جملة، أو أكثر، يُلحِقُها المؤلف بالنص على هيئة مخصوصة.

والكلام الملحق من المؤلف هو شيء بدا له فيها بعد، وليس سقطاً منه، هذا في الأصل، ثم بعد ذلك عُوْمِل السقط معاملة اللَّحَق، حتى أصبح كل من يفعل فِعل المؤلف من النُّسَّاخ يعامَل معاملته، ويدخل في حكمه، فما استدرك به المؤلف أو الناسخ نفسه من سَقْط على نفس هيئة اللَّحَق يكون في حكم اللَّحَق.

(التعامل مع اللَّحَق): يتعامل معه المحقق على أنه جزء من النص، بخلاف ما تم تقييده على الهوامش مما هو ليس لَحَقاً، ولا في حكمه.

وأيضاً لا يشير المحقق في الحاشية لموضع اللَّحَق، بل يكتفي بالإشارة للَّحَق في وصف النسخة.

(الهيئة المخصوصة): أن يَخْرج من موضع النقص المراد تكميله باللَّحَق رمز أو علامة على شكل راء مقلوبة، رأس الراء يكون في الأسفل، ويتجه ذيل الراء لليمين إن كان اللَّحَق يميناً، وللشمال إن كان اللَّحَق شمالاً، ثم تكون الكتابة في الحاشية صاعدة لا نازلة.

وبعض النُّسَّاخ لا يلتزم بالهيئة المخصوصة، فتجده عندما ينقل من نسخة أخرى، ويُحدِث نقصاً أثناء الكتابة في نسخته؛ فإنه يُكمِل ما سقط منه من نصوص في الهوامش الجانبية، كأنه تعليق أو تحشية؛ وهذا سببه أن النُّسَّاخ ليسوا على درجة

واحدة في العلم والمعرفة بهذا الشأن.

والنقل للنُّسخ يختلف عن المقابلة للضبط؛ لأن الأول عمل مكانيكي صرف، والثاني يحتاج إلى تأنٍّ وصبر ودقة، فالمقابلة تعتبر عنصراً من عناصر التحقيق، وأما النسخ فقد يقوم به غير المحقق، ويصح منه ذلك إن راجعه المحقق، وإن كان خلاف الأولى.

واللَّحَق، والسَّقْط، والتصويب، كلها متقاربة، ومما يوضع آخر اللَّحَق من العلامات:

١ ـ صح: وهو الأشهر وعليه العمل.

٢ ـ رُجِع.

٣ ـ انتهى اللَّحَق.

٤ ـ تكرار الكلمة المتصلة.

والحق أن اللَّحَق لا يحتاجه اليوم من يعمل في التحقيق، إلا من حيث وصف النسخة، ومعرفة صحيحها من سقيمها.

والفرق بين اللَّحَق والتصويب، أن اللَّحَق يقوم به من يكتب النسخة، أما التصويب فإنه يقوم به شخص آخر غير كاتب النسخة، حتى لو أن المؤلف شاهد كتاباً له، وأحب أن يُلْحِق به شيئاً فإن اللَّحَق في هذه الحالة يعد تصويباً وليس لَحَقاً على الاصطلاح، إلا إن نَبَّه المؤلف على ذلك الاستدراك؛ فإنه يعد لَحَقاً، وإن كان بين اللَّحَق والتصويب خصوص وعموم إلا أن هذا أفضل ضابط لتقنين الأمر.

* * *

القاعدة رقم (١٢)

الخطأ في المخطوط

أ ـ كيفية التعامل معه:

مسألة التعامل مع خطأ المؤلف مسألة قديمة وخلافية، وتتكون من فريقين:

١ ـ الفريق الأول: يرى أنك تبقي الخطأ كما هو، وتصحح في الهامش، وتعليلهم حتى لا تمسخ الكتب، ودليلهم أن المتقدمين كانوا يكتبون عبارة (كذا) فوق الكلمة المُشكِلة أو الخاطئة، ولا يتصرفون حِيالَها، ويعلقون في الحاشية بكلامهم إن كان الأمر يستحق ذلك، كما أنهم يستدلون أيضاً بوصول الخطأ، كما هو في النسخ التي ضبطها علماء.

ولا يخفى أنه لوحظ عدة أخطاء على بعض الأكابر من المحققين الذين غيروا ما في الأصل، ووضعوه في الحاشية، فتصرفوا في الكتب، وتبين أن الصواب ما كتبه المؤلف، وأن الذي وضعه المحقق هو الخطأ.

فحَسْماً للمادة يُغلَق الباب، ويُتْرك الخطأ، كما هو في النص، ويكتب المحقق ما يراه مناسباً في الحاشية.

٢ ـ الفريق الثاني: يرى أنك تكتب الذي تراه صواباً، وتضعَ الخطأ في الحاشية السفلية، وتعليلهم أنك تستر على أخيك المسلم، وتسد الخلل، وهذا مما يفرحه.

فإذا كان بين يدي المحقق عدة نسخ تواطأت على نفس الخطأ، فإن الأمر مُحتمِل أن النسخ متوالدة من بعض، وهذه في الغالب تعامل معاملة نسخة واحدة.

أما إن كان بين يدي المحقق نسخة المؤلف، وهي مبيضة، وليست مسودة،

ونشرة أخيرة وليس بعدها نشرات، ووَجَد فيها خطأ، فإنه ينظر في ماهية الخطأ هل هو مقصود من المؤلف في حكاية أمر ما؟ إن كان كذلك فإنه يبقيه كما هو، ولا يُحَشِّي له أصلاً.

أما إن كان الخطأ لا مسوغ له؛ فإنه يُعَدِّله في النص، ويذكر في الحاشية ما فعل، وما كان مكتوباً قبل، وهو بهذه الحالة سيتحمل مسؤولية عظيمة، خاصة في الأخطاء التي يظن المحقق أنها لا مسوغ لها، ثم يتبين فيما بعد أن فعل المؤلف هو الصواب، وفعله هو الخطأ.

*** شروط الخطأ في الكتاب:**

١ ـ أن تكون النسخة بخط المؤلف مبيضة لا مسودة، ونشرة أخيرة لا نشرة بعدها.

٢ ـ أن يكون الخطأ لا مسوغ له.

٣ ـ أن يكون المحقق بذل الجهد واستفرغ الوسع.

٤ ـ أن يترك الخطأ ـ كما هو ـ على رأي الفريق الأول.

٥ ـ أن يضع الخطأ في الحاشية، ويكتب ما يراه صواباً في المتن، على رأي الفريق الثاني.

ومعلوم أن رأي الفريق الثاني لا يُدْخِل معهم من يغير الخطأ، ولا يشير إلى ذلك في الحاشية.

وأنا مع رأي الفريق الأول بشروطه فهو منضبط ومقنن، مع احترامي وتقديري لأصحاب رأي الفريق الثاني.

بعض المحققين من الذين يحققون الكتب بالملكة تصور المسألة بشكل

خاطئ؛ فلديه عدد من النسخ ليس فيها نسخة المؤلف، والذي اعتمده أصلاً من النسخ أصبح لا يحيد عنه، فإن وجد أي خطأ في النسخة التي اعتمدها أصلاً، أبقاه كما هو وعدل في الحاشية، وهذا فعل غير مرضي وسببه سماع القواعد على عجل وعدم فهمها.

أما مسألة الخطأ في الرأيُ بحيث يكون للمؤلف خطأ شنيع في رأيه، فإنه لا يدخل فيما نحن فيه، وهذه المسألة يأتي الحديث عنها في قاعدة خاصة ـ إن شاء الله ـ.

مسألة: الخطأ في النص في النسخة الوحيدة:

على القاعدة إن كانت النسخة بخط المؤلف، يترك الخطأ كما هو، ويكتب ما يراه صواباً في الحاشية.

أما إن كانت النسخة بخط غير المؤلف؛ فإن المحقق يُعدِّل في النص بين معقوفتين، ويضع ما كان في النص في الحاشية، ويشير إلى ما فعل.

المقرر في علم تحقيق النصوص البحث عن النُّسَخ الصادقة التي كتبت كما هي بعِلَّاتِها، ولا ننخدع بالنُّسخ الصحيحة التي جرى عليها قلم التعديل، وعليه فإن المحقق عليه أن يُخرِج لنا نصًّا صادقاً كما هو، بل ويفرح بالنسخة الصادقة، ويعرف التعامل معها، ولا يطير فرحاً بالنُّسخ الصحيحة أو المصحَّحَة؛ فإنها نسخ مَرْذُولَة مزورة.

ب ـ يقع المؤلف بالخطأ لحكم:

لِيَعلم الجميع أن المؤلف يخطئ، ولكن لا يكون ذلك ذريعة، فيُخرِج كل محقق عمله مليئاً بالأخطاء، إنما المعذور في الأخطاء هو من يجتهد حسب طاقته،

ثم إذا وقع منه زلل أو خطأ فإنه يُؤجَر على اجتهاده، ولا يتابع على خطئه.

حِكَم ربانية من جَعْل المؤلف يخطئ منها:

١ ـ كيلا يفتتن الناس به، فيعلمون أنه ناقص ومعرَّض للزلل.

٢ ـ لِيُدعى له، فتُكتَب له الأجور.

٣ ـ ليعرف المحقق أنه أيضاً عرضة للخطأ، فيسعى في الحرص على الضبط والإتقان.

ج ـ خط المؤلف:

أحياناً يحتاج المحقق لمعرفة هل المخطوط الذي بين يديه بخط المؤلف أم لا، سواء لموافقة الجهة للإذن بالتحقيق، أو لفوائد أخرى منها تقديم النسخة والوثوق بها، أو لتدوين معلومة.

ومن أبرز الملامح لتحديد النسخة هل هي بخط المؤلف أم لا:

١ ـ أن يكون التاريخ المُدَوَّن لا يتعارض مع زمن المؤلف:

فقد يغفل المحقق عن هذه الجزئية بسبب أو بآخر، وهي أسهل الحالات للنفي، إن كُتِب على النسخة أنها كتبت في تاريخ بعد وفاة المؤلف.

٢ ـ أن لا يسبق اسم المؤلف ألقاب التبجيل:

في الغالب الأعم لا يثني المؤلف على نفسه بالألقاب التي تسبق اسمه، إنما يفعل ذلك تلاميذه، ومن في طبقتهم، أو من جاء بعدهم، ويدخل في ذلك من ينقل من نسخة أخرى بشكل حرفي، وقد وُجد في كتب التراث من يثني على نفسه بالألقاب قبل اسمه، وهذا نادر.

٣ ـ أَلَّا يَعقِب اسم المؤلف تَرحُّم:

الدعاء للمؤلف أيًّا كان يشم منه رائحة بحسب صيغة الدعاء، فمثلاً:

أ ـ عفى الله عنه، أو تاب الله عليه: قرينة تفيد أن الكلام للمؤلف.

ب ـ أبقاه الله، أو حفظه الله: قرينة تفيد أن النسخة كتبت بخط غير المؤلف في حياة المؤلف.

ج ـ رحمه الله، أو قدَّس الله روحه: قرينة تفيد أن النسخة كتبت بخط غير المؤلف بعد وفاته.

٤ ـ أن يكون الحبر والورق مناسباً لزمن المؤلف:

معلوم أن المحقق في الغالب لا يقف على النسخة الأصلية، بل يكتفي بالصورة بلا ألوان فإن وُفِّق فإنه يحصل على صورة ملونة، ومن الصعب الحكم على الصور بتقدير عمر الورق ونوع الحبر، وهذا لا يتقنه إلا قليل من الخبراء، وليس كلهم، فالمحقق من باب أولى، لذا عليه في هذه الحالة سؤال أهل الخبرة في هذا المجال، وإرسال الصور لهم، ويفضل أكثر من خبير، لإبداء الرأي حول عمر المخطوط والتقدير بالقرن.

٥ ـ إن وُجِد للمؤلف خط مؤكد فلا بد من المقابلة: وهذه قد تَصعُب في وقت مضى، ولكن في زماننا والذين يأتون من بعد سيجدون خطوطاً كثيرة للعلماء لها نماذج منشورة، مع العلم أن النماذج قد تتشابه، أو قد يتغير خط الكاتب نفسه، ففي حال الصغر غَيْر الكِبَر، وفي الكتابات الصغيرة التي فيها عناية غيرها في الكتابات الكبيرة التي تحتاج سرعة وطول نفَس، فضلاً عن الحالة النفسية والصحية للكاتب، وأحياناً حالة الطقس تؤثر، فالكاتب الذي يكتب في البرد ربما ترتعش يده، والكاتب الذي يكتب على الدابة يختلف عن الكاتب

الذي يكتب وهو مطمئن.

خلاصة القول: إن المؤلف أيًّا كان حالُه له سمات ثابتة غير متحركة ولا متحولة إلا بعد زمن طويل، فالمحقق ينظر طريقة المؤلف في رسمه للحروف، بداية من اسمه الذي يكتبه كثيراً إلى غير ذلك من المقارنات والمقابلات، مع التفطُّن أحياناً لجانب مهم، وهو قد يحدث محاكاة وتزويراً فيأتي خطاط محترف ويجتهد في موافقة الرسم للحروف، ولكن بالتدقيق قد يعلم ذلك الخبير.

٦ ـ أن يكون على أحد الطُّرَر كتابة لأحد العلماء تفيد أنها بخط المؤلف:

وهذه من القرائن المساعدة بأن يكتب أحد أهل العلم على صفحة العنوان أو أية طُرَّة من طُرَرِ المخطوط ما يفيد أن النسخة بخط مؤلفها، وقد يكتب على المخطوط أنه بخط مؤلفه، ولكن الكاتب تاجر من التجار، فينتبه لذلك، ولا يؤخذ به إلا من باب القرائن الضعيفة.

٧ ـ ربما يكون هناك نسخة أخرى مقابلة على نسخة نُص على أنها بخط المؤلف:

هذا يفيدنا بأنه بالفعل هناك نسخة كتبت بخط المؤلف، وأنها قد تكون هذه، وبالمقابلة بين النسختين التي نعتقد أنها بخط المؤلف مع التي يزعم كاتبها أنه نقلها من نسخة بخط المؤلف؛ ليتبين الأمر، فإن الهَنَاتِ والأخطاء اليسيرة التي تقع فيها نسخة المؤلف تكون هي موضع المقارنة مع النسخة الأخرى، وكيف تصرف الناسخ هل عدل من نفسه، أم أبقى الخطأ وعدل في الحاشية، أم هو ينقل من نسخة أخرى غير التي بين أيدينا، وليس فيها هذا الزلل، كلها أسئلة مطروحة للمحقق يتأملها، ويجيب عليها بإنصاف وأمانة من غير ميل أو تعاطف، وإن وجد أسئلة غيرها، فإنه يحاول الإجابة عليها.

محقق التراث أحياناً كأنه المحقق الجنائي إذا حفظت القضية ضد مجهول، فإن المحقق قد استغلقت عليه الأدلة، أما إذا فتح الله عليه فإنه سيعثر على طرف الخيط الموصل إلى الجاني، وكذلك محقق التراث في بعض المسائل يتلمس طرف الخيط، ويشم رائحة الحقيقة هنا وهناك، وهذا لا يكون إلا بعد عون الله، ثم العمل الذي يسير على منهجية سليمة.

مع الأخذ في الاعتبار أن بعض النُّساخ سواء بقصد أو بسوء قصد ينقل نسخة المؤلف بحروفها، ولا يغير شيئاً مما يحتاج إلى تغيير، فلا يترحم على المؤلف، ويكتب ما كتب، أبقاه الله مثلاً، ولا يذكر ألقاب التقدير، ويذكر عبارة المؤلف نفسها في آخر الكتاب، ولا يذيِّلُها بعبارة خاصة به، مما يجعل الأمر ملبساً على الكثيرين، لكن الأمر يسهل معرفته إن كان الزمن متباعداً فالورق والحبر يختلف، وهذا يعرفه خبير المخطوطات التي يعانيها، وكذلك إن كان للمؤلف عدة مؤلفات بخطه، وهي ثابتة النسبة بالإمكان المقابلة بها، أما إن كانت مثل الأخرى في الصفات والملامح فهي تحتاج إلى من يثبت صحة نسبتها له؛ لأن تجار المخطوطات يصطادون في الماء العَكِر، ويبيعون المخطوطات التي بخطوط مؤلفيها بأغلى الأثمان.



القاعدة رقم (١٣)
التعامل مع ما يكتب
في هوامش المخطوط من تقييدات

سألني غير واحد من المحققين عما يكتب في هامش النسخ الخطية كيفية

التعامل معه، فكانت الإجابة أن ينظر فيه إن كان لَحَقاً، أو في حكمه يعامل معاملته، وإن كان تقييـداً من أحد مطالِعِي النسخة، فإنـه لا يدخل في بابنـا؛ لأنه تقييد أو تحشية أو شرح أو تعليق، وهذه المسميات تدخل في باب التأليف، وليست في باب التحقيـق، مهما كانت نفاستها، فهي لا توضع في الحاشية تنويـراً للنص، كما زعم بعضهم، ومن باب أولى لا تدخل في النص، كما فعله بعض الجُهَّال.

إنما يُشار إلى التقييدات، وكل ما كُتب في الحواشي في وصف النسخة فقط، وإن كان في النص إشكال، وفي الحواشي حل لهذا الإشكال، فإن المحقق يـستفيد مما كتب، ويستأنس به في معرفة الحل، وإيجاده من مصادره لينتفع به القارئ، فإن لم يجد هذا الحل في المصادر فإنه في حدود ضيقة جدًّا يكتبه في الحاشية، ويشير إلى مصدره.

❊ ❊ ❊



قواعد التعليق

القاعدة رقم (١٤)

كل ما تكتبه في الحاشية يسمى تعليقاً

بعد أن انتشرت الطباعة، واستقر إلى حد ما علم تحقيق النصوص، وأصبح له رجاله ومنهجيته؛ صار ترتيب الصفحة المطبوعة للنص المحقق حاليًّا غير وضعها في عالم المخطوطات، وأيضاً اختلف عن وضعها في بدايات الطباعة.

جسم الصفحة للنص المحقق ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: في الأعلى لـ (نص المؤلف)، والقسم الثاني في الأسفل (حواشي المحقق) إن وُجِدَت، والحواشي بعضها فروق النُّسخ، وبعضها تعريفات وتصويبات وخلافه، فكل ما يكتبه المحقق في الحاشية يسمى تعليقاً، وفعَل بعضهم للحاشية قسمين: قسم لفروق النُّسَخ، وقسم للتعليقات، وهذا الفعل ضعيف.

أ ـ المراد بالتعليق في باب التحقيق، غير المراد بالتعليق الذي هو شكل من أشكال التأليف:

من هنا انزلق كثير من المحققين، فتجد بعضهم يكتب في الحواشي كلاماً لا داعي له، زاعماً أنه يضع بصمته، أو أنه يقدم شيئاً للقارئ، أو أنه يخدم النص

سواء بعبارات الوعظ والإرشاد أو التفسير والبيان المطولة أو التعريف المسترسل بالأعلام، بل عدَّ بعضهم هذا التصرف بأنه ذروة سنام التحقيق، فإذا وَجد المحقق مخالفة من المؤلف لما يـذهب إليه هو، سواء في الاعتقاد أو الفروع أو غيرها، فإنه يجلب عليه بِخَيلِه ورَجله وكل ما أوتي من علم وبيان منقول من الكتب، ويضعه في الحاشية.

حتى وصل الأمر أن أحد المحققين من الذين دخلوا في هذا المجال بالملكة قد وضع حاشية في إحدى وعشرين صفحة، فضلاً عن أن أحد العلماء قد وضع حاشية في واحد وتسعين صفحة، وهذا مخالف لمقاصد التحقيق وأهدافه وغاياته.

فإن كان لديك ما تقدمه من تعليق أو فائدة أو رد، وفيه تفصيل، فأَفْرِد لـه رسالة، أو اكتبه في مقال منفصل عن الكتاب وانشره.

إذا ملك الإنسان كتاباً فإنـه يعلق في الهوامش بقلمه ما شاء، وهـذا يُنْسَب له، إن كان التعليق من حُرِّ كلامه، وتبين أنه بالفعل بخطه، وهذا التصرف الخاص يجعل بعض من يتصدى للتحقيق يقع في هذا المزلق، ويخلط بين الأمرين.

ب ـ أكتب في الحاشية الكلام المهم، بأوجز عبارة مسبوكة:

إن كان ولا بد من كتابة شيء في حاشية النص، فليكن المكتوب مهمًّا، وليكن موجزاً، وليكن بعبارة مسبوكة، والمراد بعبارة مسبوكة إذا كان هناك تعليق ما من التعليقات وبينـه وبين تعليق آخر شيء من التشابـه، فـإن المحقق لا يُعَدِّل ويُبَدِّل ويُنَوِّع ويتفنن في العبارات، بل يسبك عباراته، ويجعلها مقولبة كيلا يُرِبك القارئ، سواء في فروق النُّسخ أو التعريفات أو التخريجات، وما شابه ذلك، والسبكة أيضاً أن يكون الكلام خاليـاً من الشوائب، فبعض الكلمات إذا حُذفت، وصَلُح الحال

دونها؛ الأَوْلى حذفها.

*** تسويدك الحواشي بكلام يستقيم الأمر دونه؛ فيه مضايقة للمؤلف:**

اعلم أن المظنون بالمؤلف أنه يُسر ويَسعد عندما تكون صفحته من النص المحقق خالية من الحواشي، إلا ما استوجب الأمر ذلك.

فالحاشية ليست أُلعوبة بيد المحققين، كل من هَبَّ ودَبَّ، يكتب بها ما يشاء، إنما وضعت للضرورة، فإن لم توجد ضرورة، فللحاجة الماسة، فإن لم توجد حاجة ماسة، فلا داعي لغير ذلك.

أما التعالم وعرض الثقافة، كأنه يعرض عضلاته أمام القراء؛ فهو أمر لا يصِح عندنا في باب تحقيق النصوص، والشرح والتعليق لأدنى حاجة أمر مرفوض.

قال لي مرة أستاذي عصام الشنطي ـ رحمه الله ـ يروي عن أستاذه عبد السلام هارون ـ رحمه الله ـ أنه قال بلهجته المصرية: اكتب في الحاشية كلام مَيْخُرِّش المَيَة.

وعليه حررت القاعدة أعلاه، فالكلام الذي يستقيم الأمر دونه يحذف، ولا يوجد إلا الكلام الذي يناسب وجوده مناسبة هامة.

والمسألة ليست كحد السيف بل هي تقديرية، فعلى المحقق أن يقدر الأمور قدرها، وينظر ويتأمل ويوازن قبل أن يُقدِم على فعل أي شيء في الحاشية.

*** نَفْخ الكتب من خلال شحن الحواشي، عمل غير سَوِي:**

وهذا الفعل المُشِين يفعله أحد ثلاثة أشخاص:

١ ـ المحقق المبتدئ الذي لا يعرف المنهجية: يريد البيان للقراء أن لديه علماً ومعرفة، فينفخ الكتاب بحواشٍ لا داعي لها، وفعله هذا في الغالب بحسن

نية يزعم أنه يقدم شيئاً نافعاً لهم، وأنه بذل جهداً لخدمة الكتاب، وأنه يرغّب الناس في تحقيقه، وأنه له سَلَفٌ في ذلك من فعل كبار طلبة العلم وبعض العلماء.

٢ ـ المحقق الذي يُعَد من طبقة المتوسطين أو المنتهين أو حتى العلماء، وهذا النوع من المحققين ـ منذ أن بدأ التحقيق ـ وهو يحقق بحسب الملكة، ووجد من يثني عليه، أو كان باكورة إنتاجه الرسالة الجامعية، وعليها قاس باقي الأعمال، ثم بعد ذلك كثر إنتاجه من غير توجيه؛ فحَسِب أنه يُحسن صنعاً، تجده يطوي الصفحات في بعض الحواشي في كلام لا داعي له، وكان يكفيه أن يجمله في سطر أو سطرين أو ثلاثة، على أكثر تقدير، والمشكلة أن الذين يعرفون أن فعله خطأ لا يستطيعون مصارحته؛ خشية أن تُفسر الأمور على غير مرادها، والذين لا يعلمون يثنون عليه، ويبالغون في المديح، ثم يأتي بعد أزمان، ويعتقد هو أو الناس يعتقدون فيه أنه إمام في هذا الباب؛ أعني: باب التحقيق، وفي الحقيقة أنه بحاجة ماسة إلى حضور أكثر من دورة تدريبية في تحقيق النصوص، وبعد يعيد النظر في تحقيقاته القديمة، وإخراجها مرة أخرى دون حواشيه التي نفخت الكتب، وأعرف بعض الأكابر حقق كتاباً في أكثر من عشرة أجزاء، ثم طبعه مرة أخرى في أقل من عشرة أجزاء، قيل له في ذلك، فقال في التحقيق الأخير: حذفت تعليقاتي، والله المستعان وعليه التُّكلان.

٣ ـ المحقق اللِّصُّ الذي يسرق التحقيقات من هنا وهناك، ويشحنها بالحواشي، ليوهم الناس بأن عمله يختلف عن عمل الآخرين.

وبعض اللصوص ما إن يسمع عن كتاب لم يحقَّق، وله صور في الشبكة، إلا

وتجـده في أيام معدودات قد صف الكتاب كيفما اتفق، وشحنه بما اعتاد عليه من القص واللصق.

*** من أشغل نفسه بغير المهم، عوقب بأن يُصرَف عن المهم:**

وهذا مسبور حتى تأكَّد لي، فقد نقدتُ عدداً من الكتب المحققة ورأيت هذا بأم عيني، يشغل المحقق نفسه بِتَوافِهِ الأمور، ثم إذا جاءت الأمور المهمة تجده يُعرِض عنهـا صفحاً، وكأنها لم تكن، وهـذا ابتلاء وعقوبة فيما يظهر لي، كمسائل الضبط بالشكل، ومسائل التعريفات، ومسائل التخريجات وغيرها.

فائـدة: الأصل في التحقيق أنه يشتغل به طلاب العلم والمعرفة على فئاتهم المختلفة، وأن طـالب العلم إذا عـلا شأنـه في العلم، فإنـه لا يعمـل في التحقيق، ومن باب أولى أن العالم لا يعمل في التحقيق، بل يتفرغ للأعمال الإبداعية، وذلك بعـد الاطـلاع على الأعمال المحقَّقـة، ليشرح مستغلقاً أو يـرد على مسألـة أو غير ذلك.

وقد يصح أن يعمل العالم في التحقيق إذا لم يكن هناك من يـشتغل بـه مـن طلاب العلم والمعرفة؛ لأنه من فروض الكفايات، فإذا وجد من يعمل بتحقيـق النصوص في أي فن، فإنني أرى من الكراهة أن يعمـل العـالم في تحقيـق كتـاب، فالتحقيق لصغار الطلبة ومتوسطيهم.

أما العلماء ومن دونهم في ذلـك، فكـما أسـلفتُ، يتفرغـون لأمـور الأمـة بحاجة إليها، ومنها التآليف الإبداعية والردود وتوضيح المشكل، وإلا لو عمـل الجميع في التحقيق، لأصبحنا في زمن خمول وركود معرفي، ونَلُوك علومـاً كتبهـا غيرنا لغيرنا.

ولا مانع أن يشتغل الطالب المنتهي بتحقيق رسالة أو رسالتين، أو كتاب أو كتابين، ولكن لا يجعل التحقيق مشغلة له طول عمره، وقد رأيت بعض طلبة العلم من الكبار له في تحقيق المخطوطات أكثر من عشرين سنة، وهو في لَهَث، وسلسلة لا تنتهي من الأعمال المتلاحقة، وغالب تحقيقاته تحتاج إعادة نظر، ومثل هذا كثير، أما من يدعم من أهل العلم التحقيق بماله، ويضع اسمه على الغلاف، فهذا أمر آخر ليس من هذا الباب.

وقد استغرب أحد الأصحاب عندما قلت له: إن التحقيق ليس للعلماء، وحق له ذلك، فالمُشتَهر والدارج أن التحقيق للعلماء، وهذا غير صحيح؛ لأن التحقيق ليس عملاً إبداعيًّا، إنما هو من الأعمال التكميلية، ففي كل عشر أو عشرين سنة يخرج لنا جيل جديد من المحققين، والقدامى منهم يتفرغون لأعمال أخرى فيها إبداع وفيها تميُّز، ويطالعون التحقيقات الجديدة.

ج ـ أَحِل للمصدر بذِكْر جزء من العنوان مع ذِكْر الجزء والصفحة:

أفضل الطرق أن يكون المدخل بالعنوان، وجاء في بعض الأعمال المدخل بالمؤلف في المصادر، سواء في الحاشية أو في حقل المصادر.

وكما هو مقرر، فإن الحاشية ليست مكاناً لكتابة كلام كثير ومزاحمة النص، بل لا يُكتَب فيها إلا ما لا بد منه، وفي الإحالة للمصادر والمراجع في الحواشي تكون بذكر جزء يسير من العنوان، ثم الجزء والصفحة، ومن أراد تفاصيل المصدر يذهب إلى مسرد المصادر والمراجع، فلا داعي لوضع بيانات النشر، كما يفعله بعضهم.

بعض المحققين تجده يحيل على مخطوطة، وهذا يصح إن كان الكتاب لم

يطبع، أو طُبع، ولكن تحقيقه سقيم، فيه تحريف وتصحيف، وخاصة في الموضع المُحال إليه، ولا يصح إن كان الكتاب مطبوعاً ومتداولاً مهما كان العذر.

والإحالة للمصادر في الحاشية يكون ذلك لمصدر واحد في كل تخريج، ويستثنى من ذلك عندما تترجم للمؤلف، وتريد الإحالة لمواضع ترجمته، وهو من المغمورين، فإنك تُحيل لعدة مصادر، ويكون ترتيبها حسب تواريخ وفيات مؤلفيها، الأقدم ثم الذي يليه، ثم الذي يليه.

ورأيت بعضهم عند التخريج يحيل لعدة مصادر، وحجته في ذلك بأنه يريد التسهيل على القارئ، فإن لم يكن المصدر الأول عنده فلعله يجد المعلومة في المصدر الثاني، وهكذا.

وهذا تصرف غير مُرْضٍ؛ لأنه بمثل هذه الإيرادات لا تنتهي الأمور، ولا يمكن أن نقعد ونقرر، فكل تخريج أو أغلب التخريجات سيكون فيها قائمة من المصادر، لذا فالصواب أن تكون الإحالة لمصدر واحد فقط.

مسألة: إذا كانت الإحالة لمصدر مخطوط، والمخطوط لم يُرَقَّم، كيفية الإحالة؟

الجواب: المخطوطات إما مهملة الترقيم، أو مُرَقَّمة حسب الورقة، أو مُرَقَّمة حسب الصفحة، فعندما تريد الإحالة تنظر في المخطوط المُحال إليه إن كان مُرَقَّماً حسب الورقة أو حسب الصفحة، فإنك تلتزم بذلك، أما إن كان مهملاً، فإنك تقوم بِعَدِّ الأوراق، وتُحِيل إلى المراد، لكن عليك أن تعرف الفرق بين (أ) و(ب)، وتعرف ما المراد بقولنا اللَّوح، وقد وجدت كثيراً من الناس ممن يتكلمون بهذا يخلِطون، وتستحضر القارئ عندما تُحيله، وسهولة وصوله للمعلومة من غير تعقيد ولا تشتيت.

د ـ في اختيـارك للمصادر والمراجع، إن كـان لديك أكثـر من طبعة؛ احرص على الطبعات المضبوطة المتقنة:

على المحقق أن يتفطَّن لهـذه المسألة، ويتأملها، فـإذا خرج تحقيقه، وهو غير مضبوط ولا متقَن، فإنه سيجد من يحذر منه، كما هنا.

فإذا توفر لديك للعنوان الواحد أكثر من طبعة، أَمِّـر على كـل طبعـة أبـرز وأهم قواعد التحقيق، فإن وجدت المحقق ملتزماً بها أو بغالبها، فهو إلى الـضبط أقرب، وكلما كان للضبط أقرب كـان لـك أنـسب، فعليـك أن تختـار الطبعـات المتقنة، وتقدمها على غيرها مما هي أقل إتقاناً؛ لأن أصحاب الطبعـات التجاريـة أو غير المتقنة ربما يؤثِّرون على تحقيقك ببعض المعلومات المغلوطة.

وهناك بعض دور النشر معروفة أنها لـصوصية وعملهـم تجـاري صرف، فإن استطعت أن تَفِرَّ منهم فرارك من الأسد، فهو حسن، خاصـة في الإحالـة إلى مواضع مشكلة.

ومتى تقتني أو تحيل إلى كتاب طبعته دار نشر تجارية صرفة؟

إن لم يطبع إلا عندهم مما تفردوا به؛ فإنك في هذه الحالة معذور، ولا يلـزم منك أن تذهب لتبحث عن الطبعات النادرة أو البواكير، فهذا لـيس مـراداً، بـل المراد أن يكون المصدر متاحاً لآحاد الناس، وإلا كيف تحيل لمصدر هـو في عِـداد المفقودات، وكذلك لا تحيل إلى المخطوط مع وجود الطبعة الوحيدة عند النـاشر التجاري.

وإذا كان الكتاب المطبوع طبعة متقنـة صـعب المَنَـال، والكتـاب المطبـوع طبعة تجارية قريب منك، فإنك لا تعذر، لذا عليك أن تبذل الجهد، وتحرص على

النقل والإحالة من الكتب المضبوطة المتقنة، إن كنت من أهل الضبط والإتقان.

هـ ـ التخريج والتعريف مرة واحدة عند أول ذِكْر:

وهذه القاعدة مريحة جدًّا لمؤلف النص لئلا نزاحمه في نصه عند كل تخريج مكرور، ومريحة جدًّا لمحقق النص؛ لأنه يطوي بعض الصفحات من غير تخريج مكرور، ومريحة جدًّا لقارئ النص أيضاً، وقد يقول قائل: إذا قرأت الكتاب من منتصفه، وورد عليّ نص يحتاج إلى تخريج ولم يخرِّجه المحقق، كيف يكون خدم قارئ النص؟

وقد قيل فالجواب: أن المعتبر من القراء من يقرأ الكتاب من أوله، ولا عبرة بالمُطالع والمتصفح الذي يتنقل بين الصفحات.

فمن كان في عجلة من أمره عليه مراجعة الكشافات لعله يجد المادة التي يبحث عنها، ثم يعرف أماكن ذكرها، وينظر في أول ذكر لها لِيَجد التعريف إن كانت بحاجة للشرح والبيان.

ومن لم يلتزم بهذه القاعدة تجده يضطرب، فلا يخرِّج النص عند أول ذكر له، ثم بعد مدة يخرِّجه، ثم يكرر تخريجه، ثم يتركه، وهكذا؛ وهذا التخبط سببه أنه يسير بلا منهجية.

و ـ في التخريج لا تكتب ما هو مذكور في النص من المعلومات:

ليس المقصد من التخريجات أن تبين للقارئ أنك كَيِّس فَطِن، ولا أن تستعرض ثقافتك وَسِعة اطلاعك، ولا أن تزاحم المؤلف بنصه، ولكن المراد هو أن تذكر من المعلومات ما يكتمل بها الأمر.

مثلاً لو أن المؤلف ذكر في النص بلدة مغمورة جدًّا لا يعرفها أحد، ثم

عرَّف بها، فأنت هنا كُفِيت أمر التعريف بهذه البلـدة، إلا إن اسـتمرت غامـضة، فعليك البيان.

ولو أن المؤلف ذكر حديثاً، ثم قال: رواه ابن ماجه في سننه، فأنت لا تحتاج إلى إعادة وتكرار عبارة (سنن ابن ماجه) إنما تُخرِّج من السنن، وتحيل إلى الموضع، أو قـال: حديث صحيح، فأنـت لا تحتاج إلى وضع درجـة الحديث، فقـد كفيت ذلك.

أحيانـاً نوع الكتاب يحكُمك، وهـذا الذي سـبقت الإشارة إليـه بأن لكل كتاب منهجيته الخاصة في التحقيق.

ز ـ تخريج كل شيء بحسبه:

إذا قيل التخريج في بابنا فإن المراد ليس مقصوراً على تخريج الأحاديث فقط، بل يشمل كل ما تعمله في الحاشية، وكلمة (تخريج) من حيث اصطلاح علم التحقيق تفيد نفس معنى كلمة (تعليق)، إلا أن كلمة (تخريج) متداولة بشكل كبير عند أهل الحديث، فأصبحـت تَصرِف الذهن إلى الحديث إذا وردت، وكلمة (تعليق) التي يتناولها أيضاً باب آخر، وهو شكـل من أشكـال التأليف أصبحت عند المحققين مستساغة حتـى وقع بعضهم في مشكلة فَهْم مصطلح، فاسترسلوا في كتابة كلام كثير في الحاشية، هو من مهام الشُّرَّاح، لا من مهام المحققين.

يقول أهل اللغة (خرَّج اللَّوح تخريجاً)؛ أي: كتب بعضاً وترك بعضاً.

وهو عندنا ألا تكتب كل شيء في التخريج، إنما تكتب أهـم شيء وأبـرزه، وتترك الكثرة الكاثرة، وتحيل إلى المصدر لمن أراد المزيد.

وكل شيء في الحاشية له ما يناسبه من التخريج، فلا تَقِس شيئاً على آخـر،

ربما يكونان ليسا من أصل واحد، وإن كانا من أصل واحد، ربما يكون المَقِيس عليه انتابه شيء صرفه عن حالته الأصلية، فصار المَقِيس لا يطابقه.

وقد يتساءل المحقق عن تخريج الآثار، وهذه المسألة ليست واحدة، فبعض الآثار يجب أن تخرجها، وبعض الآثار دون ذلك، وبعض الآثار إن خرَّجتها فَلَك فضل، وإن لم تخرِّجها ليس عليك مَلام.

فإذا ألزم المحقق نفسه بتخريج الآثار فإنه لا يُلفِّق، بل يلتزم تخريج جميع الآثار في كل الكتاب، على قاعدة ما يخرج أول مرة، لا يعاد تخريجه.

وهناك مَلحظ خفي في تخريج النقول، وهو أن المؤلف إذا نقل قولاً ما وعزاه لمؤلفه وكتابه، فهنا يتطلب منك أن تخرِّجه، أما إذا نقل القول دون ذكر للمؤلف ولا للكتاب، فهنا لا يتطلب منك أن تخرِّجه، وكذلك لو ذكر المؤلف، ولم يذكر الكتاب.

مثال ذلك: (قال أبو نعيم في «الحلية»)، هنا يلزم تخريج النقل من كتاب «الحلية».

مثال آخر: (قال أبو نعيم)، هنا لا يلزم تخريج النقل.

لعل المؤلف يروي من حفظه وهو غير ضابط، فلا داعي لتعقبه، أو أن أبا نعيم ذكر القول في عدة كتب له، ولا يمكن الجزم بأيها المراد.

مثال آخر: (قال بعضهم)، هنا لا يلزم تخريج النقل؛ لأن المؤلف واضح من عبارته أنه لا يريد ذكر المنقول منه لأي سبب ما.

وعلى المحقق أن يتفَطَّن أن مثل هذه القواعد التفصيلية الدقيقة قد يعتريها ما يعتريها، فهي قواعد أغلبية، لأن بعض الكتب الأنسب لها أن تُخرِّج جميع

الأقوال، وبعضها لا يناسب تخريج الأقوال، وبعضها فيه تفصيل.

* * *

القاعدة رقم (١٥)

عرِّف فقط بالعَلَم المغمور

ابتُلينا في زماننا بوجود بعض المحققين يحرصون على التعريف بكل علَم حتى مشاهير المشاهير من الإنس والجن والحيوان والجماد.

ووقع من وقع في هذا المزلق بسبب أحد أمرين:

١ ـ إما أنه لم يعرف المنهجية، ويحقق بالمَلَكَة.

٢ ـ أو أنه حقق رسالة جامعية، فطلب منه أن يعرف بكل أحد، فحسِب أن هذا هو التحقيق السليم.

عزيزي المحقق، أنت من يقدّر هل هذا العلَم مشهور أم مغمور، فاقترابك من الفن يساعدك كثيراً، واقترابك من النص الذي تحققه يساعدك أيضاً.

أحياناً يكون العَلَم مشهوراً في الفن، ولكن في كتابك يَرِد اسمه على سبيل الإيهام، فمثلا لو قيل: عن أبي عبد الله، وبحسب السياق لم يتضح للقارئ من هو هذا العَلَم، فإنك تُحشِّي له بأوجز عبارة، وتذكره حتى وإن كان مشهوراً، فمثلا تقول: هو الإمام مالك، أو هو الإمام أحمد، بِكُلَيْمات وجيزة من غير سنة الوفاة،ولا مصدر الترجمة ولا غيره.

والمقصد من التعريف هو إضاءة النص ودلالة القارئ، فمثلا التعريف بالبلدان أو بالمقادير والأوزان، إن عُرِّفت على طريقة المتقدمين، فإنك جعلت القارئ في محنة، وهذا يخالف مقاصد التحقيق، والصواب أنك، تُعرف بالأمكنة

أو المقادير أو غيرها مما هو مثلها بأمور معاصرة وتحيل لطالب المزيد.

والأعلام بالإمكان تقسيمهم إلى ثلاث طبقات:

- طبقة المشهورين: قولاً واحداً لا يُعرَّف بهم.

- طبقة المغمورين: قولاً واحداً يُعرَّف بهم.

- طبقة وسطى بين الطبقتين: تقسم إلى ثلاث طبقات، فما كان من جهة المشهورين فإن المحقق لا يُعرِّف بهم إن كثرت الحواشي، وما كان من جهة المغمورين فإن المحقق يعتبرهم منهم إن كانت الحواشي قليلة، وطبقة وسطى الوسطى تكون تحت نظر المحقق.

وهذا التقسيم والدقة مع الأعلام يوفَّق فيه من عانى النص، وكان لديه دراية ومعرفة بالفن الذي يعمل به.

- مسألة الذي لا تجد له تعريفاً:

قد تبحث عن علَم من الأعلام، ولا تجد له ترجمة، فماذا تفعل؟

إن كانت هذه الحالة متكررة في الكتاب بشكل كبير؛ فإنك لا تشوه الكتاب في تسويد الحواشي بعبارة (لم أعثر له على ترجمة)؛ لأن بعض الكتب يرد فيها أسماء أعلام لا وجود لهم في المؤلفات، إما عَوَام أو مغمورين جدًّا أو عُبَّاد ليس لهم إنتاج فكري.

والعمل أن تذكر في الدراسة الأعلام الذين لم تهتدي لمعرفتهم، وترتبهم، وتذكر أنك لم تجد لهم ترجمة فيما بحثت فيه، شريطة أن تكون بحثت في المَظَانِّ، وبذلت الجهد المستحق.

أما إن كان عدد الأعلام الذين لم تجد لهم ترجمة قليل جدًّا ثلاثة أو أربعة

في الكتاب، فإنك عند ذكرهم أول مرة تسبك عبارة موحدة توضح للقارئ الأمر، مثلاً تقول: لم أعثر له على ترجمة، وتجعل العبارة هذه بحروفها عند كل عَلَم لم تعثر له على ترجمة، وهذا أيضاً بالشرط المذكور أنك بحثت في المَظَانِّ، وبذلت الجهد قدر المستطاع.

فلا يُهمَل كما فعله بعضهم؛ لأن هذا يوهم القراء، هل سقط منه سهواً؟ أم هو معروف عنده؟ أما ماذا؟

والصواب: أنه لم يجد له ترجمة في المصادر التي أمامه، وربما تكاسل أن يبحث ويستقصي، فلا يريد أن يفضح نفسه، فأهمله.

والويل كل الويل عندما يكتب المحقق عبارة (لم أعثر له على ترجمة)، ثم يأتي من يأتي ويجد للعَلَم ترجمة في أشهر الكتب من غير خفاء ولا إيهام.

مسألة ماذا يكتب في التعريف بالعَلَم؟

الجواب: كما أشرت غير مرة تكون العبارات مسبوكة، والتعريف بالأعلام موحَّد بحيث يذكر الاسم من غير تطويل، وتاريخ وفاته، ومصدر الترجمة، في حد أقصى ثلاثة أسطر، ومن طلب المزيد يرجع للمصدر.

بعض المحققين عندما يكون في النص عدة أحاديث، وفي كل حديث إسناد فيه عدة رجال؛ يعرِّف برجال الإسناد، وهذا تصرف خاطئ، فرجال الإسناد ليسوا معنيين بالتحقيق، إنما المراد بالأعلام الذين يأتي عليهم ذكر، وهم مقصودون بأعيانهم، لا ترد أسماؤهم عَرَضاً مثل رجال الإسناد، أو عندما يذكر عَلَم باسمه الرباعي، فإن والد العَلَم وجَدَّه لا يدخلون في بابنا.

وهذه من القواعد التي تعتني بالقارئ، وقد لوحظ على بعض المحققين

أنهم في التعريف بالعَلَم المغمور يزيدون الأمر غموضاً.

مثال ذلك: التعريف بالأمكنة الغامضة: فلا داعي لـذكر الكتـب التراثيـة التي عرفت بالمكان ولدينا مراجع حديثة أكثر دقة وأنفع للقـارئ، وحبـذا كتابـة بعد المسافة عن مدينة مشهورة أو عن عاصمة البلد، وكل هذا يُعتصَر لا يتجاوز ثلاثة أسطر بالكثير.

* * *

القاعدة رقم (١٦)
ذكر فروق النُّسَخ المهمة فقط

سألني غير واحد هل الفرق الفلاني مهم أو غير مهم، فلا أجيبه بما يريـد، إنما أقول له: أنت من يقدِّر هذا الفرق أَمُهِم هو أم غير مهم.

بعض المحققين فَهِم الأمانة في التحقيق فَهماً خاطئاً، ويعتقد أنه يُعتبَر خائناً لو أنه أهمل شيئاً من الفروق، وهذا غير صحيح؛ فمن عـرف مقاصـد التحقيـق ومصالحه وغاياته، عرف قيمة القول بأن لا يذكر من الفروق إلا المهم.

فالمقرر أن لا يكون المحقق أُلْعُوبة بِيَد النُّسَّاخ، فيُسَوِّد الحواشي بسبب أوهام النُّساخ التي ربما لا تنتهي، ثم شكل الترميز في الحواشي للنسخ إذا كثر أصبح كأنه طلاسم لا معنى لها.

أنواع فروق النُّسخ:

أولاً ـ فروق الأدعية، وهذه لا تُذكر في الحاشية البَتَّـة؛ لأنهـا مـن تـصرفات النُّـساخ في الغالب:

مثل: الصلاة والسلام، الترضي، الترحم.

١ ـ قال رسول الله، هنا لا مانع أن يكتب المحقق من تلقاء نفسه ﷺ، وإن ترك فله الخيار، وعندي الكتابة أَوْلى، ولا يصح أن يضع التصلية والسلام في رموز مثل (ص) أو (صلعم). إما يكتبها أو يتركها، والترك كما هو معروف يعني: الصلاة والسلام باللسان من غير كتابة.

٢ ـ قال عبد الله بن عباس ـ رضي الله عنه ـ، هنا لا مانع أن يكتب المحقق (رضي الله عنهما)، بالتثنية أو يترك فله الخيار.

٣ ـ قال كعب الأحبار، دون ترضٍّ، هنا المحقق مُخيَّر بين الأمرين التدوين أو عدمه، وعندي أنه لا يضطرب ولا يلفق بين الأمرين، إما يلتزم الفعل أو الترك.

٤ ـ قال الإمام أحمد بن حنبل، دون ترحُّم عليه، هنا المحقق يلتزم بالقاعدة، فعدم الكتابة يعني الذكر باللسان، فلا يكتب من تلقاء نفسه رحمه الله، ولو كان بعض النسخ فيها عبارة (رحمه الله)، وبعضها ليس فيها، فإن هذا من تصرف النُّساخ المعفو عنه، والمحقق مُخيَّر في ذلك وفق ضابط معين، فلا يسترسل في الأدعية، والأفضل عندي أن ينظر في حال النص الذي بين يديه، إن كان فيه أعلام كُثُر؛ فإن التَّرك أولى، ويُكتَفى باللسان فقط؛ لأن مثل هذه العبارات كثرتها إذا جُمعت تأخذ عدة صفحات مما يزاحم المؤلف.

تنويه: بعض النسخ يكتبها ناسخ من بعض الفرق، أو يكون في بيئة مؤثرة بالمذهب، فيكتب بعد العَلَم مثلاً عبارة (عليه السلام)، سواء صحابيًّا أو تابعيًّا أو ما بعدهم، ممن له تقدير عندهم، وهذا فرق من فروق الأدعية لا عبرة به، ولكن يشار إلى ذلك في وصف النسخة، وبعضهم العكس يلعن، وهذا إن كان

من الناسخ فإنه لا يكتب ويشار إليه في وصف النسخة، وإن كان من المؤلف فيعتبر من صُلب النص، ولا يغيَّر.

وأهل العلم تعارفوا على صيغ معينة علينا أن نتعاون على ثباتها:

١ ـ عبارة (صلى الله عليه وسلم) تكون لأفضل البشر رسولنا محمد بن عبد الله.

٢ ـ عبارة (عليه السلام) تكون لبقية الأنبياء والرسل.

٣ ـ عبارة (رضي الله عنه) تكون للصحابة.

٤ ـ عبارة (رحمه الله) أو (غفر الله له) تكون لمن جاء بعدهم من التابعين ومن تبعهم إلى يوم الدين.

كما أن بعض الطوائف عندما يذكر إماماً من الأئمة أو حتى علماً من الأعلام يترضَّون عنه، والأمر وإن كان واسعاً ولكن الأفضل تقنينه في قواعد التحقيق.

تنويه: أي تصرف يقوم به المحقق يذكره في منهج التحقيق في فصل الدراسة.

ثانياً ـ فروق ليست ذات أهمية، وهذه تعدل وتضبط دون إشارة في الحاشية:

١ ـ قبل بداية النص يوجد بسملة، وربما عبارة دعاء (يَسِّر وأَعِن) أو (وبه نستعين) هذه ليست من تحرير المؤلف بل هي من فِعل النُّساخ، فلا يشار إليها البَتَّة، ويعتمد في النص ما كانت عليه الجادة إما بالنظر إلى النسخة الأم، أو أفضل العبارات في جميع النسخ.

٢ ـ وضع نقطة في غير مكانها أو حرف في غير مكانه، والمراد واضح جَلِيٌّ، مثل (يقول)، في النسخة الأم (يفول)، أو (أشهد أن لا إله إلا الله)، في النسخة الأم (أشد أن لا إله إلا الله).

٣ ـ الأخطاء الإملائية أو النحوية التي لا يحسنها بعض النُّساخ، وخاصة النُّساخ الأعاجم، مثل (قويًّا)، في النُّسخة الأم (قوي)، مثل علوم الشرعية، وهو يريد العلوم الشرعية.

٤ ـ الرسم الإملائي القديم.

٥ ـ طريقة بعض النُّساخ، وخاصة عند المتقدمين في شَبْك بعض الحروف ببعض.

٦ ـ طريقة بعض النُّساخ، وخاصة عند المتقدمين في عدم تنقيط الكلمات أو بعضها.

٧ ـ بعض الكلمات تكون مضبوطة بالشكل بتصرف من الناسخ.

٨ ـ النقص في النسخ الأخرى، فبعض المحققين فَهِموا ذكر الفروق بأن يشار إلى النقص في النسخ الأخرى، وكأنه يشرك القارئ معه في المقابلة وتفاصيلها، وهذا تصرف غير صحيح؛ لأن هذا العمل أعني به الإشارة إلى النقص في النسخ الأخرى هو عمل المسودة للمحقق، لذا لا يظهر للقارئ ولا يزاحم المؤلف، ويستفاد من النقص في النسخ الأخرى في مسألة مراتب النسخ وتقييمها.

ثالثاً ـ فروق مهمة:

وهي بحسب كل كتاب، وأفضل من يقدر أهميتها هو المحقق الجاد، لكن أبرزها على وجه العموم:

١ ـ أشياء تؤثر في النص، وتغير في المعنى سواء حرف أو نقطة أو كلمة أو أكثر.

٢ ـ احتمالُ أكثرَ من قراءة للآية الواحدة، أو أكثر من رواية للمفردة سواء

حديث أو لغة أو شعر أو خلافُه.

٣ ـ التصحيف والتحريف الْمُلبس الْمُوهم.

٥ ـ النقص في النسخة الأم من سقط كلمة أو أكثر.

٦ ـ النسخ العتيقة.

*** احرص على ضبط المقابلة بين النسخ:**

ولضبط النص بأسرعَ طريقة وأسهلها؛ أن تجعل أحداً يساعدك في ذلك، ويكون عمله في المقابلة أن يقرأ مما كتبت أنت؛ لأنه أسهل عليه، وأنت تنظر في المخطوط وتدقق؛ لأن الأمر إذا فات قد لا يتبين مرة أخرى، وتكرار المقابلة للنص الواحد من نسخة واحدة أمر مُمِلٌّ مما يجعل الخطأ وارداً.

واعلم أن ليس كل أحد يطيق القراءة معك الساعات، لذا بإمكانك الاستعانة بشخص في جزء معين من الكتاب وشخص آخر لجزء آخر، وهكذا حتى تأتي على الكتاب كله، وهو أنفع لك؛ فإن تجديد الدماء مما يجعلك تَتَفَطَّن في كل مرة.

ولا يلزم ممن يعاونك أن يكون على دراية بالكتاب، بل مهمته كمهمة المسجل يقرأ فقط، إما الزوج أو أحد أفراد الذرية أو غيرهم.

ومن الطريف أنني سمعت أن الدكتور بشار عواد، معروف أنه قابل نسخ تاريخ الإسلام للذهبي بنفسه، وكان ذلك أن قرأ النص من نسخة، ثم سجل صوته في مسجل، ثم جعل المسجل يشتغل، وقابل بقية النسخ، وهي طريقة مبتكرة وذكية؛ لأن الناس الذين يتعاونون معك لا يطيقون مثل هذا، خاصة إن كان عملك التحقيقي كبيراً.

* * *

القاعدة رقم (١٧)

عدم التعليق على كلمة الكفر، وغيرها مما هو دونها من باب أولـى

قـد يقـول قائـل: كلمة الكفر في المتـن هـي منكَر، وأنا ملزم بتغيير المنكَر، ولا أقل من أن أُعلِّق على المنكر في الحاشية، وقد قيل.

وقد يقال: من الأمانة والنصح في الدين أن أُحشِّيَ لتلك العبـارة بـما ينبـه القارئ، وقد قيل.

ومن أجل اطراد القاعدة وانضباطها تم وضع أعلى سقف للمنهيات وهي (كلمة الكفر)، ومعلوم أن غيرها مما هو دونها من باب أولى.

هناك سؤالان حول هذه القاعدة:

١ ـ من يحق له أن يعلِّق على كلمة الكفر؟

الذي يحق له أن يعلِّق على كلمة الكفر أو غيرها وبالتفصيل أيضاً هو الشارح وليس المحقق.

٢ ـ ما دور المحقق مع الآراء المخالفة لعقيدته أو مذهبه أو ما شابه ذلك؟

يثبتها كما هي في المتن، وفي الدراسة التي يعملها المحقق يضع حقلاً يناقش فيه المؤلف، فَيَردُّ عليه بما شاء، ويُبرِّئ ذمته بكل أدب واحترام وإنصاف، وبعبارة موجزة، يجمع نـماذج من الإيرادات التـي يرغب الرد عليهـا وليس كلهـا؛ حتى لا يطول المقام إلا إن كان العدد قليلاً، وأنصح من أَحبَّ أن يُنبِّه على أخطاء المؤلف الكثيرة أن يفردها في مؤلف مستقل، وبمثل هذا العمل تتلاقح الأفكار، وتتراكم المعارف، وتزداد.

أما أن يأتي المحقق في موضع معين، ويردَّ على المؤلف، ويسوق الأدلة، ويجعل نفسه أمام القارئ الخصم والحكم، فهذا غير صحيح مطلقاً، وإن صح في حالات نادرة فهو في بابنا لا يصح البَتَّة.

وبعضهم يعتقد أن الأمر مغالبة، فيقول لَأَضْرِبَنَّ بقواعدكم عرض الحائط، ولأَردَّ عليه في موضعه، وهذا كما ذكرت لك تصرف غير صحيح، وهو اعتداء، وهذه من مثالب التحقيق أثناء نقد العمل.

وكما أنك تعتقد وتزعم أنك على المذهب الصحيح، هناك فِرَق وطوائف يعتقدون أنك على خطأ وهم الصواب، ولو فُتح الباب على مِصراعَيه لما بقي كتاب إلا وفي حواشيه ردود، سواء في الاعتقاد أو الفروع.

* * *

القاعدة رقم (١٨)

اجمع أكثر من رقم حاشية في سطر واحد

وذلك إن كان التعليق مكروراً، والحواشي قريبة من بعضها، مثلاً بدلاً من وضع الحواشي هكذا:

(١): ....

(٢): ....

(٣): ....

نضعها هكذا:

(١)(٢)(٣): ....

وهـذا بشرطيه إن كان التعليق نفسه أو نفس المدخل والحواشي في صفحة واحدة، سواء متتابعة أو غير متتابعة، مثلاً في غير التتابع وضع بدل الرقم (٣) الرقم (٧)؛ لأنه نفس التعليق، وهو في نفس الصفحة هكذا: (١)(٢)(٧): ....

هذا الفعل سيجعلنا نضغط عدة أسطر في سطر واحد؛ لأنه كما لا يخفى أن الحاشية الواحدة أقل ما يمكن أن تستغله من المساحة سطراً واحداً، حتى وإن كانت كلمة فقط فإن سطراً كاملاً سيحترق، مما يؤثر على النص ثم على الكتاب.

وكل ما استطاع المحقق أن يدمج أو يحذف أي شيء من أعماله في مصلحة الكتاب؛ فإنه يتماشى مع مقاصد التحقيق وغاياته.

* * *

القاعدة رقم (١٩)

عدم تخريج الألحاظ والإشارات

المراد بالألحاظ والإشارات: هي تلك العبارات التي ترد في النص في ملحظ خفي أو إشارة جليَّة.

مثال ذلك: لو قال المؤلف عبارة (كالذبيح)، يأتي المحقق ويزعم أنه سيوضح للقارئ معنى الذبيح أو مراد المؤلف من الذبيح، فيشرح لنا قصة نبي الله إبراهيم مع ابنه، ثم يسوق الخلاف هل هو إسماعيل أو إسحاق، ثم يرجِّح، فيخرج المحقق عن دوره الرئيس من محقق للنص إلى شارح له من حيث لا يدري.

أو قال المؤلف في حديثه عن براءة متهم، كبراءة الذئب، فيأتي ويتكايس، ويشرح لنا قصة نبي الله يوسف، سواء بإيجاز أو تطويل.

أو قال المؤلف (ولو) فيأتي المحقق ويسرد لنا إشارات الخلاف عند الفقهاء.

أو قال المؤلف: وهذا الأمر سبق أن ذكرته، فإن المحقق لا يُخرِّج أين ذكر هذا الكلام بسبب هذه الإشارة لربط الكلام ببعضه، خاصة إذا كان الكتاب مجلداً واحداً، أما إذا كان الكتاب عدة مجلدات فالأمر فيه سَعَة، وكانت الإحالة مهمة، وإلا عندي عدم الربط أفضل.

غالب من يقوم بتخريج الألحاظ والإشارات هم:

١ ـ العالم الذي اختلط عليه الأمر ولا يعرف حقيقة التحقيق، واسترسل في الشرح.

٢ ـ أو طلاب الجامعات، وذلك لمطالبة من يُشرِف عليهم بذلك من أجل تدريبهم في الدخول للمكتبة، والرجوع للمصادر، ومعرفة كيفية التخريج والإحالة والقراءة والاطلاع.

٣ ـ أو المبتدئ المتحمِّس، الذي يريد أن يخرِّج كل شيء خدمة للقارئ بزعمه.

٤ ـ أو المتعالِم، الذي يريد استعراض ثقافته وَسِعَة اطلاعه وقوة مكتبته.

٥ ـ أو المحقق اللص، الذي يعمل قصًّا ولصقاً لأدنى مناسبة.

وقد يكون هناك من الألحاظ والإشارات ما يستحق التعليق بأوجز عبارة، وهذا نادر جدًّا، والنادر لا حكم له.

* * *

القاعدة رقم (٢٠)

عدم التبويب والتفصيل داخل النصوص المسرودة

بعض النصوص تأتي سرداً من المؤلف؛ فعلى المحقق أن يرتب فقرات النص، من غير تدخل في صناعة الأبواب أو الفصول أو المسائل داخل النص أو خارجه، ولو حتى وضع معقوفتين، وذلك للأسباب التالية:

١ ـ فيه مخالفة صريحة للأصل الأصيل، وهو إخراج النص كما أراده مؤلفه.

٢ ـ اختلاف الفهوم، فما يفهمه المحقق باباً أو فصلاً أو مسألة لكذا، قد يفهم آخر أنه لموضوع آخر لم يتفطَّن إليه المحقق.

٣ ـ قد يأتي من يأتي ـ فيما بعد ـ ويحذف الأقواس المعقوفة التي يضعها بعضهم.

وقد يقول قائل، وقد قيل: كيف أخدم القارئ بنص مسرود؟

الجواب: أن تضع عناوين الأبواب والفصول والمسائل في فهرس المحتويات.

* * *

القاعدة رقم (٢١)

عدم إظهار نفَسُك في الحواشي قدر المستطاع

الحكمة من هذه القاعدة أن يكون العمل منضبطاً، فلا يكون للنفس مدخل، فيسرح ويمرح المحقق في الحاشية، حدثني فلان، وقال لي علَّان وشيئاً من القصص التي لا داعي لها.

فإذا فَهِم المحقق هذه القاعدة، وتفطَّن لها علم أن العمل في الحواشي مقنن

ومنضبط، لا مفتوح على مصراعيه، كما يفهمه أو يفعله بعضهم.

وهذا أيضاً فيه نوع احترام وتأدب مع المؤلف الذي يقع نصه في الأعلى، لذا وجب على المحقق أن لا يزاحمه بكلام فيه خصوصية في الأسفل.

والمتنفس في هذه القاعدة ما جاء في آخرها (قدر المستطاع)، فهناك أمور لا يستطيع المحقق أن يكتمها أو يؤجلها أو يذكرها في مكان آخر، وهذا المتنفس فيه سلوى للذين يحاولون ضبط الأمور، ولكن لا يستطيعون، وإلا عندي أن الأمر كله مستطاع، ولا يُظهر المحقق نفسه إلا في الدارسة فقط، وأن عمله في الحواشي يكون ميكانيكيًّا كما يقولون، وهذا أدعى للضبط والإتقان، بل هو أدعى للعلمية من حظوظ النفس.

* * *

القاعدة رقم (٢٢)

عدم كتابة مثل هذه العبارات في الحاشية

هذه العبارات مكروهة، وحبذا تجنبها، وأبرزها:

١ ـ المصدر نفسه: هذا فيه عدم احترام للقارئ إن أراد معرفة المصدر سيرجع إلى حاشية أو أكثر لمعرفة ما هو المصدر، وهذا التصرف السيئ سببه جاء من الغربيين؛ لأنهم يذكرون المصدر بتفاصيله كاملاً حتى بيانات النشر، وهذا خطأ، فيشعرون بالحرج عندما تتكرر الإحالة لنفس المصدر، وعن طريقهم فعل الأكاديميون.

والصواب: تجنب هذه العبارة، والنظر في الطريقة المثلى لحسن التصرف والتدبير مع الحاشية، إن أمكن وضعها مع حاشية أخرى في سطر واحد، أو يكتب المصدر بأوجز عبارة، حتى وإن تكرر لا مانع من ذلك.

٢ ـ مصدر سابق: وهذه مثل أختها، وكأن الأمر مقصود لتعجيز القارئ، ولا يخفى أنه بهذه العبارة احترق سطر كامل في الحاشية.

٣ ـ صفحة كذا وما بعدها: عبارة (ما بعدها) لا داعي لها، الباحث عن المزيد عندما يقرأ في الصفحة المُحال إليها إن احتاج ما بعدها سوف يُكمِل، لا يحتاج توجيهاً من أحد.

٤ ـ (ج) كذا (ص) كذا: حرفا (ج) و(ص)، الأول يفيد الجزء، والثاني يفيد الصفحة، وهذه انتهت، ومعلوم ما إن تضع المصدر فالرقم الأول للجزء والثاني للصفحة، وبينهما فاصل إما شرطة مائلة أو نقطتان فوق بعضهما، ولا داعي لطلسمة الحاشية؛ فرموز النسخ كافية لا نحتاج مزيداً من الحروف.

٥ ـ سبق تخرجيه: هذه أيضاً لا داعي لها؛ لأن الذي يخرج أول مرة لا يكرر تخريجه، ولا يشار إليه البَتَّة.

* * *

القاعدة رقم (٢٣)

كتابة الرموز التي ترد في النص كما هي

أصل هذه المسألة رموز صيغ الأداء عند المحدثين، هل تكتب كما هي على شكل رمز، أم تكتب كاملة؟ مثل: ثنا، نا، ثني... الخ.

الجادة أن هذه الرموز تكتب مرموزة منقوصة كما هي، وعند التحديث تنطق كاملة صحيحة.

وقد يقول قائل: إن الأوائل كتبوها منقوصة لأسباب منها: السرعة؛ حتى

لا يفوت شيء، وقلة الورق، ونقص الحبر، وأما الآن فلا يوجد شيء من ذلك، فلماذا لا نكتبها كاملة غير منقوصة؟

الصواب ـ والله أعلم ـ: أن تكتب كما هي منقوصة، وعند النطق تذكر صحيحة، وأما التعليلات التي ذكرت فليست قوية، والأقوى أنه جاء على الناس زمان فيه خير وسِعَة رزق، وتوفر وطمأنينة، ومع ذلك كتبوها منقوصة، مما يفيد أن الضبط والإتقان أن تكتب منقوصة كما هي، وتنطق صحيحة، ويقاس على (صيغ الأداء) كل رمز يرِد في النص، يكتب مرموزاً كما أراده مؤلفه.

بل إن أهل الحديث لا يكتبون (قال) أثناء السند، مثل: (ثنا فلان بن فلان، ثنا فلان بن فلان)، ويطلبون من القراء أن يقولوا: (قال... حدثنا فلان بن فلان، قال حدثنا فلان بن فلان)، وهذا مناسب في الضبط بأن يكون التعارف والاصطلاح محفوظاً وساري المفعول في كل الفنون.

ولا يأتي من يأتي ويقول لنا: لماذا لا نُدخِل قال في الإسناد؟ فالصواب: جادة أهل العلم وعرفهم.

وهناك رموز تُنطق كما تكتب، مثل الرمز (ح) عند المحدثين، وبسبب أنهم ينطقونه (حاء) اختلفوا في معناه، هل المراد (الحديث) أم المراد (تحويل الإسناد)؟ وهناك عند أهل اللغة يكتبون الرمز (ح) ويريدون به (حينئذ)، والصواب أن يُكتب رمزاً ويُنطق صحيحاً، ومثل ذلك الرموز التي يصطلح عليها صاحب كتاب معين، فإن الرمز يُكتب كما هو، وفي النطق يُذكر صحيحاً.

* * *



قواعد بعد عملية التحقيق

القاعدة رقم (٢٤)

نسبة الدراسة للنص المحقق

تتراوح من ٢٠ ـ ٤٠ ٪:

لا بد للمحقق من عمل موازنة بين النص المحقق والدراسة، فلا يهمل هذه المسألة، ويستطيع أن يقدر الأمور قدرها إذا اطلع على هذه القاعدة.

فيراعي في البداية عدد أوراق المخطوط قبل التحقيق، ثم عدد الصفحات بعد التفريغ، ثم عدد الصفحات بعد وضع الحواشي، ثم ينظر في الدراسة وما يناسبه الاختصار اختصره، وما يناسبه الإطالة أطاله، من غير ضرر، والنسبة المشار إليها تقريبية.

فمن كان لديه مخطوط مثلاً يتكون من عشرة أوراق، ثم فرّغ النص بخمسين صفحة، ثم وضع الحواشي، فصارت ثمانين، ثم وضع الدارسة فصارت أضعاف ذلك؛ فقد تعدى وأساء.

مقدمة الدراسة تكون معنية في تمهيد الكتاب للقارئ:

يحرص المحقق على البدء بعد البسملة بالحمدلة، ثم الصلاة والسلام على

نبينا محمد، ثم عبارة (أما بعد)، ثم يشرع في التمهيد، ولا يُكثِر من الكلام الإنشائي، ويوازن بين كتابته للمقدمـة وبين حجم الدراسة وحجم التحقيق، ويحرص على كتابـة ما ينفع القارئ ويفيده، مما يمهد له الطريق حتى يدخل في صلب الدراسة ثم التحقيق.

*** الإشارة إلى أهمية الكتاب في الدراسة:**

أُعرِّف الناس بالكتاب وأهميته، هو المحقق نفسه، فعليه أن يكتب في هـذه المسألة خلاصة ذلك، ولو بعبارات يسيرة.

وأعني المحقق نفسه ذلك المحقق الجاد، الذي عمل كل شيء بنفسه، أو غالب الأعمال قام بها بنفسه، لا ذلك الذي وضع اسمه على الغلاف بعد مراجعة يسيرة لما قام به غيره، ولا يراد بالأهمية أن تمدح عملك، أو تمدح نفسك من خلال أنك لا تخرج للناس إلا المهم، لا، ولكن تنصف وتذكر أهمية، ولا مانع لو كان الكتاب ليس ذا بال أن تقول الكتاب عبارة عن نقول، وليس فيه إبداع، وأهميته تكمن في كذا وكذا.

* * *

القاعدة رقم (٢٥)

دواعي النشر

*** من دواعي النشر: لم يُطبَع الكتاب ولم يُحقَّق من قبل:**

وهذا أعظم دواعي النشر وأفضلها على الإطلاق، فإذا وجدت كتاباً مُحقَّقاً تحقيقاً تجاريًّـا في دار نشر، حتى لو كانت تسرق الكتب، وهـذا الكتـاب لم يُطبَـع

من قبل، فخذه وعَضَّ عليه بالنواجذ، وهذه مزية المتقـدم الـسابق عـلى المتـأخر اللاحق.

وكثيرة هي المخطوطات التـي لم تُطبَـع ولم تُحقَّـق بعـد، خاصـة الرسـائل الصغيرة لعلماء متأخرين، وللأسف يغفل عنها كثير من الناس.

*** من دواعي النشر: طُبع الكتاب مُصحَّحاً من غير تحقيق:**

وهذا في الغالب يتبين في الكتب التي طبعت أيام بواكير الطباعة أو الطبعات القديمـة عموماً؛ فإن المطبعـة فيهـا مصححون من طبقة العلماء ينسخون الكتب القلميـة، ولا يُعلم على أي النسخ اعتمدوا، ولكن في الغالب يحرصون على نسخ مضبوطة، ثم يضبطون باجتهادهم ما وجدوه مُصحَّفاً أو مُحرَّفاً من غير مقابلة على نسخ أخرى في الغالب، ومن غير تنبيه.

وهذا الفعل في زمانهم كان عملاً عظيماً، ويُشكَرون عليه، ولا يستطيع فعله آحـاد الناس، ولكن في زماننـا، علم التحقيق أخذ مقعده ولـه رجالـه وقواعده، وتيسرت كثـير من الصعاب، فالصواب أن يعاد تحقيق كل الكتـب التي لا نعلم على أي النسخ اعتمدت، وقبـل الشروع في هـذا الأمـر على المحقق أن يقابل بين نسخة خطيـة بطبعـة قديمة، وينظر في فروق النصـين، ويقـدر الأمر، إن رأى أن الحاجـة ماسـة للتحقيق أعـاد تحقيقه، وإلا اكتفى بكتابـة مقـال عن العمل بعـد المقابلة.

*** من دواعي النشر: طُبع الكتاب مُحقَّقاً على نسخة أو نسخ مَعيبة:**

المراد بالمعيبة: هو كل عيب معتبر يستدعي إعادة نشر الكتاب مُحَقَّقا، ومن العيوب المعتبرة ـ كما هنا ـ النقص، فإما أن تكون النسخة ناقصة أو النسخ المتـوفرة

ناقصة، فيأتي من يأتي بعد ذلك ويجد نسخة كاملة فيكون داعِيه للنشر معتبراً.

ويفضِّل بعضهم أن تعطى النسخ الكاملة للمحقق، إن كان لا يزال موجوداً، لعله يقوم بإعادة تحقيق الكتاب بعد الكمال، والذي أراه أن الأمر واسع، وفي الغالب أن من يعمل على إخراج كتاب سواء تأليف أو تحقيق أو غير ذلك، لا ينشط لإعادة إخراجه مرة أخرى؛ لأنه يطمح لإصدار جديد، وبحسب التجربة فإن إعادة الإصدار ثقيل على النفس إلا إذا كان هناك ما يحفز على العمل عليه.

وأحياناً الأفضل أن يقوم بإخراج الكتاب محقَّقاً شخص آخر، أفضل للنشاط وتجدد الدماء، وحتى لا يلتبس على الناس ـ إذا قيل تحقيق فلان ـ فإنه قد لا يعلم هل المراد الطبعة الأولى أم الثانية، أو التحقيق الأول له في دار نشر كذا، أم التحقيق الثاني في دار نشر كذا، فإن كانت نفس صاحب التحقيق الأول تسمح، فإن الأفضل عندي أن يقوم شخص آخر بإعادة التحقيق، وبكل وِدٍّ واحترام وأدب جَمٍّ ينقد التحقيق السابق.

*** من دواعي النشر: طُبع الكتاب محقَّقاً تحقيقاً تجاريًّا صرفاً:**

معلوم أنه يوجد من المحققين من يعملون على تحقيق الكتب من أجل التكسب فقط، سواء كان ذلك المتكسِّب فرداً أو دار نشر، والعمل التجاري الصرف واضح لمن لديه معرفة بقواعد التحقيق، ومن أشهر أشكال الأعمال التجارية الصرفة:

١ ـ وجود تصحيفات وتحريفات كثيرة.

٢ ـ ملء الحواشي بالكلام الذي لا داعي له.

٣ ـ إعادة طبع بعض الكتب المحققة قديماً، وادعاء أنها من تحقيقات لجنة

علمية في الدار.

٤ ـ اختيار كتب ذات قيمة نوعية، من حيث المؤلف أو الموضوع.

٥ ـ استلال فصول من كتب كبيرة، وإخراجها على أنها كتاب مستقل لعالِمٍ مشهور.

٦ ـ سرقات بعض الأعمال، ثم التعديل عليها بشكل يسيء للعمل.

*** من دواعي النشر حُقِّق الكتاب تحقيقاً علميًّا، ولكن لم ينشر:**

وهذا يحدث كثيراً عند بعض المحققين، فتجده يحقق كتاباً أو أكثر ثم لا ينشره، ولعل أبرز الأسباب:

١ ـ أن المحقق يتوقف عند نقطة معينة، ثم تكون سدًّا منيعاً.

٢ ـ ضِيق ذات اليد.

٣ ـ انشغال المحقق بأعمال أخرى، سواء لها علاقة أو ليس لها علاقة بالتحقيق.

٤ ـ الاستقصاء وطلب الكمال.

٥ ـ أن تكون رسالة جامعية تحتاج إلى تنقيح، فيتكاسل وتصرفه الصوارف.

٦ ـ أو قد يموت صاحب العمل المحقق الذي أعلن شروعه أو الانتهاء منه.

٧ ـ قد تشتري دار النشر الحقوق من المحقق، ثم تحجزه وتحبسه لأي عذر، فلا هي نشرته ولا دفعته لصاحبه ينشره في دار أخرى، لذا على المحقق أن يدقق في العقد، ويجعله ينتهي بسنين معدودة لا تتجاوز خمس سنين كحد أقصى، ولا يبيع الكتاب للناشر للأبد.

* **من دواعي النشر: طبع الكتاب محققًا تحقيقًا علميًا، ولكن انقرض:**

معلوم أن الكتاب الورقي لا يُطبَع منه في الغالب إلا بضعة آلاف من النسخ، وهذه لا تكفي أن تنتشر في العالم العربي والإسلامي، لذا بعض العناوين التي طُبعت محققة تحقيقاً علميًّا، وكانت نافعة ومطلوبة، ذابت وانقرضت، وربما لم يعلم بها أصحاب التحقيق التجاري، فتنتظر من يعيد لها الحياة مرة أخرى.

هذا فضلاً عن طباعة عدد ألف نسخة أو طباعة أقل من ذلك، ولعل مع النشر الإلكتروني تتغير هذه الحالة.

* * *

القاعدة رقم (٢٦)

بعض الموضوعات تستوجب وضع قائمة ببليوجرافية لها

الأعمال الببليوجرافية نافعة ومفيدة جدًّا لمن له اهتمام بعمل معين، ويكون ترتيب القائمة الببلوجرافيا زمانيًّا.

والقائمة الببليوجرافية ليست مفيدة للقارئ وحده، بل هي أيضاً مفيدة للمحقق؛ ليعرف خارطة الموضوع وأين يقع كتابه أو مؤلفه في تلك السلسلة.

القائمة ليست لكل عنوان تحققه، إنما هناك موضوعات فيها غرابة أو تفرد أو شيئاً من ذلك، تحتاج إلى وضع قائمة بها.

مثال ذلك لو أردت أن تحقق كتاباً هو عبارة عن شرح لمتن، فإنه يلزمك أن تضع قائمة بعناوين المتون المشابهة لمتن المؤلف، ثم قائمة بعناوين الشروح

التي شرحت المتن الذي تعمل عليه، وتضع مع العناوين مؤلفيها مرتبة حسب تواريخ وفياتهم، وأول شرح يوضع هو شرح المؤلف نفسه، إن كان له شرح... وهكذا.

فلو مثلاً أردت أن تحقق كتاباً عن (النفس) فإنك تجد المؤلفات في هذا التخصص معدودة، فتُحصيها وترتبها حسب وفيات مؤلفيها، وهذا مما يفيد المحقق أولاً في معرفة نقول المؤلف واعتماده، وهل يبدع أم ينقل من غير عَزْو.

* * *

القاعدة رقم (٢٧)
الأمور المتتابعة لا توضع عشوائيًّا، بل ترتب كل بحسبه

على المحقق أن يكون متقناً عمله على أكمل وجه، فإذا وجد في الكتاب للمواد ترتيباً معيناً؛ فإنه يلتزم ترتيب المؤلف، ولا يتكايس ويبدل، ثم يبرر عمله الشنيع.

وقد لا يكون في الكتاب مواد لها ترتيب، ولكن في الدراسة للمؤلف تصانيف، فإن المحقق لا يسردها بشكل عشوائي، إنما يكون ترتيبها وفق ضابط معين، أو يكون هناك مسرد لشيوخ المؤلف أو تلاميذه، فإن ذلك يحتاج إلى ضابط في الترتيب.

والترتيب على نسق معين معروف عند المتقدمين والمتأخرين إما بالترقِّي أو بالتدلِّي، وقد يكون الترتيب على غير نسق لحكمة معينة أو غفلة مقصودة أو غير

مقصودة ولكل قوم وارث.

*** أشكال الترتيب التي يستفاد منها في ترتيب المصنفات:**

ـ ترتيبها حسب تاريخ التأليف: وهذا في الغالب لا يُعلَم عنه، ولكنه افتراضي، فيما لو عُلم وجب أن يُقدَّم على غيره، والفائدة منه معرفة تطور المؤلف العلمي، وتصنيف أقواله إن تعارضت، فإن لم يتيسر ترتيبها حسب تأريخ التأليف فإن الأمر ينتقل للذي بعده.

ـ ترتيبها حسب حروف الهجاء: وضعها جميعاً مع بعض، ويشار للمطبوع بحرف (ط) وللمخطوط بحرف (خ)، والترتيب الهجائي سهل للواضع وسهل للباحث، وإن كان للكتاب الواحد أكثر من عنوان فإنه يستخدم نظام الإحالة، فإن كان المحقق يعلم أي العناوين معتمَد فإنه يكون مدخلاً والآخر يكتب للإحالة، وإن كان المحقق لا يعلم أي العناوين معتمَد فإنه يكتب كل عنوان في موضعه ويحيل للآخر.

ـ فرزها بحسب الطبع من عدمه على شكل مجموعتين: وترتيب المطبوع يكون بحسب تاريخ النشر، أي الأقدم نشراً في أوائل الطبع لكل عنوان، فإن تعذر فعلى الجادة حسب حروف الهجاء.

ـ ترتيبها حسب الفنون: وداخل الفنون ترتَّب هجائيًّا إن لم يعلم تاريخ التأليف، وهذا مناسب مع المكثرين، ومناسب لمن يجيد تصنيف المؤلفات التصنيف الدقيق، وهو أضعف الطرق.

وعليه فإنه يتوجب على المحقق أن يكون فطِناً في مسألة سرد المتتابعات فيرتبها وفق نظام معين، وأهم تلك التي فيها تتابع في بابنا:

١ ـ مصادر ترجمة المؤلف: ترتيبها حسب تواريخ وفاة مؤلفيها بالأقدمية.

٢ ـ شيوخ المؤلف: ترتيبهم حسب تواريخ وفياتهم بالأقدمية، لا حسب الفضل.

٣ ـ تلاميذ المؤلف: ترتيبهم حسب تواريخ وفياتهم بالأقدمية، لا حسب الفضل.

٤ ـ مصنفات المؤلف: إن كان يعلم تأريخ التأليف فهو أولى، وإلا تُرتَّب حسب حروف الهجاء للعنوان، وإن استطاع وضع علامة بعد العنوان (ط) للمطبوع و(خ) للمخطوط فهو أفضل.

٥ ـ ببليوجرافيا عن الموضوع الذي كتب عنه المؤلف: ترتيب العناوين حسب تواريخ وفيات مؤلفيها بالأقدمية.

٦ ـ أدلة صحة نسبة الكتاب لمؤلفه: ترتيبها الدليل الأقوى ثم القوي ثم الذي دونه.

٧ ـ النُّسخ الخطية: ترتيبها حسب وقتها في الضبط والإتقان، فإن تساوت مع بعضها في هذه المرتبة فإنك ترتبها حسب الأقدمية، فإن تساوت فإنك تنظر في كمال الأركان ـ وهي التمام ـ وبيانات النُّسخ اسم الناسخ ومكان النسخ وتاريخه.

وغيرها مما يستدعي الترتيب فإن المحقق عليه أن يكون حريصاً كل الحرص على ضبط هذه المسألة، وقد لاحظت كثيراً من الأعمال التحقيقية أو غيرها تتخبط في الترتيب.

* * *

القاعدة رقم (٢٨)

لكل مؤلف ما يناسبه
من التفصيل والإيجاز في ترجمته

فالمشهور من العلماء لا يُتَعامَل معه كما يُتعامَل مع المغمور منهم، كما أن بعض المؤلفين يناسب معه التفصيل، أي وضع فصول لترجمته، وبعضهم يكفي أن تكون المعلومات مسرودة.

وهذه تدخل تحت القاعدة التي سبق ذكرها (لكل كتاب منهجيته الخاصة)، ولكن قد يحتاج المحقق لمعرفة تفاصيل أكثر عن القواعد الصغرى أو الفرعية التي تساهم في ضبط الأمر، وكما مر أيضاً فإن أقدر من يقدر الأمر حول النسبية هو المحقق نفسه، فلا ضرر ولا ضرار.

بعض العلماء الذين أدركنا ذريتهم، ربما يحتاجون بعض التفاصيل الدقيقة أن تُذكر في الدراسة عنهم، خاصة إن لم يصدر كتاب خاص عنهم، وقد يتبادر للذهن أن مثل هذه المعلومات الدقيقة في أسرة العالِم غير مهمة، وهذا يكاد يكون صحيحاً، الآن المعلومات غير مهمة، ولكن بعد سنين ستكون ثمينة، فمن تيسر له ذلك فلا يُفوِّته.

* * *



قواعد العنوان

القاعدة رقم (٢٩)

أ ـ لا بد أن يكون العنوان صادقاً، بأن يُكتَب كما أراده مؤلفه:

إذا أخذ المحقق العنوان من مكانه الصحيح وثبت ذلك، فإنه يسجله كما هو، فإن وجد مخالفاً له في نسخ أخرى، كان عليه مناقشة المسألة والترجيح فيها.

ولا أقصد أن يكون العنوان صحيحاً بأن يقوم المحقق بِسَبْك عنوان مناسب للمتن، بحجة أن المؤلف وضع عنواناً موهماً أو بأية حجة أخرى، لا ليس هذا المراد، بل المراد أن يراعي في ذلك إرادة المؤلف مهما كانت تلك الإرادة، ولا مجال للاستدراك عليه وتصحيح فعله، وقد سجل عنواناً وثبت له، حتى وإن كان العنوان الذي وضعه المؤلف قاصراً أو فيه أي خلل، إذا ثبت فإنه هو العنوان الذي حقُّه أن يُوسَم به، وهو العنوان الصادق حتى وإن لم يكن صحيحاً.

وأما الاستفاضة فإنها ضعيفة في هذا الباب، إلا إذا وجد ما يعضدها من أدلة وبراهين.

ب ـ إن لم تجد عنواناً، وبذلت الجهد، فإن هناك منهجية لسَبْكِ العنوان:

نعم هذا مقرر في (فهرسة المخطوطات)، فإن المُفهِرس إذا وجد المخطوط

كاملاً غفَلاً من العنوان، فإنه يستنبط العنوان من خلال الرسالة نفسها، فهناك نماذج منها:

١ ـ رسالة في كذا وكذا.

٢ ـ كتاب في كذا وكذا.

٣ ـ شرح كتاب كذا وكذا.

٤ ـ حاشية على شرح كتاب كذا وكذا.

٥ ـ جزء كذا وكذا.

ومعلوم أن المحقق عليه أن يشير إلى هذه المسألة حال التعرض لها، وكيف أنه لم يجد عنواناً، ولماذا اختار هذه العبارة عنواناً.

ولا يؤلف المُفهرِس أو المحقق عنواناً يخترعه للكتاب، فهذا فيه تدليس، بل يلزم الجادة بأن يسْبِك عنواناً يُعرَف أنه من صنعه إذا لزم الأمر، أيضاً إذا علم أن للمؤلف كتاباً مفقوداً، فلا يجزم بأن هذا الذي بين يديه هو المفقود والأدلة ضعيفة.

ج ـ التعرض لمسألة صحة نسبة الكتاب لمؤلفه:

كثير من الناس يتخبط في هذه المسألة، والمواضع التي من خلالها يتم توثيق العنوان، وهي:

ـ مقدمة المؤلف: في خطبته بعد عبارة سمَّيته أو وَسَمْته أو أسميته أو لقَّبته أو ما شابه ذلك، وهذا الموضع أقوى الأدلة ما لم يعتريه تزوير أو تغيير.

ـ نهاية الكتاب، وهو رغم قوته إلا أنه أقل قوة من الذي قبله، شريطة أن يكون ذلك داخل النص لا خارجه، ولا أقصد خارجه بمعنى في الحاشية، بل

المراد أن يكون في قيد الفراغ، ويسمى قيد الختام، ويسمى حرد المتن الذي هو من صنع المؤلف.

ـ نهاية الأجزاء أو الكتب داخل الكتاب الواحد، وهو مثل الذي قبله، والفرق بينه وبين الذي قبله أن الذي قبله للكتب الصغيرة والمتوسطة والكبيرة غير المتعددة الأجزاء، وهذا للكتب الكبيرة التي يكون بداخلها أجزاء، أو بداخلها كتب التي هي أشمل من الأبواب، أو يكون الكتاب الواحد في عدة مجلدات.

وهناك قرائن قوية ومتوسطة وضعيفة:

ـ قرينة قوية: ذكر المؤلف لأحد كتبه داخل النص، ذكر المؤلف جزءاً من النص، ثم قال (أطلنا ذلك في كتابنا كذا وكذا فَلْيُرجَع إليه)، ثم يتبين بالفعل كما ذكر أن أحد كتبه فيها إفاضة للمسألة هذه.

ـ قرينة متوسطة: ذكر المؤلف لأحد شيوخه مطابقة جزء من النص من حُرِّ قول المؤلف منسوباً له في كتب أخرى.

ـ قرينة ضعيفة: كتابة عنوان الكتاب منسوباً لمؤلفه على أحد طُرَرِ الكتاب، سواء في موضع ترقيم الكراريس الزاوية العلوية اليسرى لوجه الورقة، أو صفحة العنوان، وهي بخط الناسخ، وستأتي الإشارة إلى أن أضعف ورقة في المخطوط هي صفحة العنوان؛ لأنها هي التي تتعرض للتصرف والتدخل والكتابات أكثر من غيرها.

أما ذكر الكتاب في كتب التراجم أو كتب الببليوجرافيات منسوباً لمؤلفه، فليس بدليل قوي ولا ببرهان قاطع كما يعتقده البعض، إنما هي قرينة من القرائن،

وتكون ضعيفة أو متوسطة أو قوية بحسب ما يعتريها من مقويات تعضدها، أو معارضات تضعفها.

وبعض من لا معرفة له بهذا الفن أو بِدَهاليزِه، يذكر أول الأدلة أن العنوان ذكر منسوباً لمؤلفه على صفحة العنوان، أو أن الكتاب ينبعث منه نفَس المؤلف، أو العنوان ذكره له أحد الأعلام السابقين، وهذه كلها قرائن ضعيفة في غالبها، وتزداد ضعفاً إن وجد ما ينقضها أو يخالفها مما هو أقوى منها.

كما أن عدم الذكر في كتب التراجم ليس دليلاً قويًّا على نقض نسبة الكتاب لمؤلفه؛ لأن أصحاب كتب التراجم لا يشترطون الإحصاء والإحاطة بكل مؤلفات من يترجمون لهم، وإن ذُكروا فهم لا يُحَرَّرُون، فهم يُدعَون الجُفلاء ـ كما يقال ـ فيَجمعون كل ما يُذكر أو يُنسب أنه للمؤلف الفلاني، حتى إذا ذُكر كتاب واحد لمؤلفين اثنين، فإنهم يضعون نفس العنوان لكلا المؤلفين؛ لأن دَوْرهم ليس دَوْر تحرير وتحرٍّ.

ومعلوم أن الأصل عدم نسبة الكتاب لمؤلفه، ومن زعَم النسبة عليه بالدليل لا العكس.

ومن أقوى الأدلة في نفي نسبة كتاب ما لمؤلفه هو ذكر أعلامٍ داخل النص وفاتُهم بعد المؤلف، شريطة أن يكون ذكرهم من أصل الكتاب لا دخيلاً عليه، وأن تكون الأسماء لا لبس فيها، فالأسماء المتشابهة والمبهمة والتي لها مثيل عند المتأخرين لا تدخل في ما نحن فيه.

هذا ما حضرني من حالات، وربما تكون هناك حالات أخرى لها قواعدها، لذا على المحقق أن يتفطَّن لإثبات صحة النسبة، وليس الأمر بالهَيِّن، أيضاً يشمل

ذلك ما قيل سابقاً من أن الاستفاضة ضعيفة في هذا الباب.

د ـ اعرض أدلتك ورتبها حسب قوتها، وناقش الأدلة المعارضة:

المقصود هنا هو صحة نسبة الكتاب لمؤلفه، فإنك تلتزم عرض الأدلة التي رجَّحت بها هذا العنوان على غيره، وترتبها حسب قوتها، وتناقش الأدلة المعارضة بحياد وتَجَرُّد وأدب؛ لأن المحقق الجاد يجب أن يكون منصفاً، ولا يكون ميله تعاطفاً أو انتصاراً لنفسه، بل يكون وفق ما ظهر له من قرائن أو أدلة أو براهين.

والأدلة المعارضة قد تأتي للمحقق من باب الافتراض بمعنى أنه يفترض من يعارضه أو قد يكون بالفعل هناك معارض سبق أن تكلم في الموضوع إما في كتاب أو في مقال أو في مجلس، بل على المحقق أن يعرض الأدلة بنفس الأسلوب في الحالين الإثبات والنفي، حتى من يقرأ الأدلة لا يدري مع من المحقق، إلى أن يكون لا مَفَرَّ من الإثبات أو النفي.

هـ ـ إذا تساوت الأدلة ولا مرجح، أو كان الترجيح ليس قويًّا؛ فإن المحقق يكتب على صفحة الغلاف تحت العنوان كلمة (المنسوب) لفلان بن فلان:

وهذا في حال أن الكتاب مشكوك في صحة نسبته لمؤلفه، فإن عبارة (المنسوب) فيها مثنوية تصح النسبة وربما لا تصح، ففيه خط رجعة، كما يقولون، وهي أفضل من أن ينسب الكتاب إلى مجهول، لكن إذا كانت الأدلة ضعيفة جدًّا، فإن نسبة الكتاب لمجهول أهون من نسبته إلى مؤلف ليس له.

و ـ صفحة العنوان في المخطوط هي أضعف ورقة فيه:

عليك أن تعلم أن صفحة العنوان في المخطوط هي أضعف ورقة فيه،

وتزداد ضعفاً متى ما وُجد معارض، فإن سمعت أحدهم يحتَجُّ بصفحة العنوان، فاعلم أنه يتكلم بلا علم في هذه المسألة.

وهذا معلوم ومقرر في فهرسة المخطوطات وعلم المخطوطات، ولا ينازِع فيه أحد، وسبب ضعف الورقة أو عدم اعتبارها أمور منها:

- عرضة للتبديل، من قبل التاجر، أو المالك، أو الناسخ. إما بحسن نية أو بسوء قصد.

- عرضة للتلف، فهي غير موثوقة، وإذا تلفت يتم تبديلها وهنا قد يحدث التغيير.

- أن الأصل عدمها، لأنها وجدت بعد ذلك، مما يجعل الخطأ والوهم وارد.

- أحيانا تكون المخطوطة ضمن مجموع، فتنتزع رسالة من الرسائل وتبقى صفحة عنوانها، ثم تجلد بقية الرسائل بتجليد ومعها صفحة عنوان لكتاب آخر.

ولا يعني أن صفحة العنوان ضعيفة بمعنى لا نعيرها أي اهتمام، لا، بل المراد أن لا يُحتج بها، وأنه يُكتفى بالاستئناس بها في حال الموافقة، فصفحة العنوان قرينة ضعيفة، وتزداد ضعفاً إن وجد لها مخالف أو معارض أو قادح، والعكس صحيح، وإلا فأن لها أهمية من حيث خوارج النص، ففيها غالباً قيود تَمَلُّك أو وَقْف أو غير ذلك مما هو نافع ومفيد، وسبحان الله صفحة العنوان في المطبوعات أهم ورقة يُستخرَج منها معلومات فهرسة الكتاب، على عكس صفحة العنوان في المخطوطات.

* * *

القاعدة رقم (٣٠)

ضع فصلاً بعنوان (منهج المؤلف)
وناقش أقواله إن استدعى الأمر ذلك

أثناء عرضك لمنهج المؤلف هنا تناقشه وتـرُدُّ عـلى أقوالـه، ولكـن تـتحلى بالأدب والإنصاف.

ثم لا تتكايس وتعدِّل وتبدِّل في منهـج المؤلف للكتاب، كما فعل بعضهم، عندمـا حقق كتابـاً لأحـد الأندلسيين، وكان ترتيب الكتاب على حروفهم الذي يختلف عن ترتيب حروف المشارقة، فعَدَّله المحقق على طريقة المشارقة، وهذا قد تعدَّى وأساء، وكان الأَوْلى أن يُبقيَ الترتيب على ما هو عليه، ويجعل ترتيب المشارقة في الكشافات إن أحب، والمحقق المشار إليه يُعدُّ من الأكابر، فقد خدم التراث ردحاً من الزمن، لكن فعله الشنيع جعلني أتذكره وأشير له هنا، وكان مبرره على ما ذكر أستاذنا عصام الشنطي ـ رحمه الله ـ أن الكتاب سوف يطبع عند المشارقة، وغالب المشارقة لا يعرفون طريقة المغاربة في ترتيب الحروف، وهذا تبرير في غير محله، فقد اهتم بمصلحة القارئ المعاصر وأغفل طريقة المؤلف.

فلو أن المؤلف كان يخالف المحقق في المذهب أو المشرب أو المُعتقَـد، وأراد المحقق أن يبين ذلك، ليس له إلا هنا، ويكون ذلك بكل أدب وإنصاف من غـير استرسال.

ومن أراد أن يقدم شيئاً مفيداً للأمة، فَلْيَكُن ذلك في مؤلَّف مستقِل، وبهذا تتلاقح الأفكار وتستفيد الأمة، لا أن يستغل مقدمـة التحقيـق ويطيـل الأمـر في مناقشة المؤلف، فالمحقق في ضيافة المؤلف، لذا عليه أن يتأدب، والقارئ له فضل

على المحقق، لذا على المحقق أن يتفطَّن لذلك، كما سبقت الإشارة إليه أن التحقيق بين جناحي طائر (القارئ والمؤلف).

* * *

القاعدة رقم (٣١)

بعض المؤلفين مهم جدًّا أن تضع فصلاً خاصًّا بمصادر معلوماته

بعض أصحاب التآليف الذين يكثرون من النقول يصرِّحون بالنقل من كتب أو أعلام سبقوهم إلى المعرفة، وبعضهم لا يصرِّح بالنقل، وبعضهم يخلط، مرة يصرِّح ومرة لا يصرِّح.

فإذا صرَّح المؤلف بنقل الكلام من عالِمٍ معين، فإن المحقق يتتبع النقل، ويستفيد منه في الدراسة، ولا يخرِّجه في الحاشية ـ إن كان شرطه التخريج ـ إلا بثلاثة شروط:

١ ـ التصريح بذكر المصدر: بحيث يقول: قال فلان في كتابه كذا، تَلازم بين الأمرين النص على اسم المؤلف واسم كتابه.

٢ ـ إن يكون المحقق قد ألزم نفسه تخريج الآثار والنقول: وبحسب التجربة مِثْل هذا الإلزام أمر متعب وقليل الفائدة في كثير من الكتب، ولا يعتني غالباً في هذا إلا المتدرب أو طلاب الجامعات لتدريبهم أو المحقق المبتدئ المتحمِّس ومن على شاكلتهم.

٣ ـ أو وجد أن القول المنقول فيه تفرد أو غرابة، هنا يلزم المحقق أن يخرِّج

القول حتى وإن لم يلزم نفسه تخريج الآثار والنقول؛ وذلك لأهمية الأمر.

أما عدم التصريح، فإن المحقق لا يخرِّج النقل، وهذا سبقت الإشارة إليه، عدم تخريج الإشارات والألحاظ سواء كان المشار إليه جزء من آية أو جزء من حديث أو غير ذلك، من غير التصريح بصيغة النقل:

مثلاً في الآية إن لم يقل المؤلف: قال ـ تعالى ـ، أو قوله ـ تعالى ـ، أو نحو ذلك، وإلا لا يعْزُوه للقرآن.

ومثال الحديث: إن لم يقل المؤلف: قال رسول الله، أو كلمة نحوها، وإلا لا يخرِّجه... وهكذا.

بهذا الضابط تطرد القاعدة، ولو فتح الباب على مصراعيه لاضطربت القاعدة، ولنُسِبت أقوال لغير أصحابها، أو نُسِبت نُقول لآخرين غيرِ مَن قُصد بالنقل منه.

وأذكر أنني طالعت مرة قولاً لابن تيمية: (حُقَّ على العاقل أن لا يغفل عن أربع ساعات)، ولم يشر للمصدر المنقول منه، فقلت: لعله من حُرِّ كلامه، ثم وجدته بعد مدة عند ابن حزم، فقلت: لعل ابن تيمية لم يُشِر للمصدر لأنه عند ابن حزم، ثم بعد زمن تبين لي أنه من كلام وهب بن منبه ينقله عن كتب الأوائل... فلو أنني تكايست وذكرت أن النص منقول من كلام لابن حزم لما أصبت... وهكذا.

ـ مصادر المؤلِفِين تنقسم إلى قسمين:

الأول: مصادر مباشرة: ينقل منها المؤلف، إما من مكتبته أو مكتبة قريبة منه أو كتابٍ مستعارٍ من أي أحد.

الثاني: مصادر غير مباشرة: وهي التي جاءت داخل مصادر كان ينقل

منها، فهي ثانوية.

فعلى المحقق أن يفرق بين الأول والثاني، فالأول مهم جدًّا، ويفيدنا بما يلي:

ـ ثقافة المؤلف.

ـ مكتبة المؤلف.

ـ ثقافة المجتمع.

ـ الكتب المتاحة في ذلك الزمان والمكان.

وأهمية معرفة أن المصادر غير مباشرة:

ـ أنها غير متوفرة في بيئة المؤلف.

ـ أن المؤلف لم يُدلِّس ويجعلها مدخلاً، كأنها من نُقُولِه المباشرة التي تفيد أنه طالعها.

ـ أن المؤلف محتاج لهذه المصادر.

* * *

القاعدة رقم (٣٢)

ضع بيانات النسخ التي تم بناء العمل عليها ورتِّبها حسب قوتها

في هذا الموضع المحققون بين مُقِلٍّ ومُستكثِر، وفيه ثلاثة أمور:

١ ـ وضع بيانات كل نسخة تم بناء العمل عليها، وذلك بالتفصيل، سواء وجدت البيانات في الفهرس الذي أصدرته المكتبة التي تملك النسخة، أو يقوم المحقق بعرض النسخة على مُفهرِس جيد يصفها وصفاً دقيقاً، أو يقوم المحقق

نفسه بالوصف ثم يعرض وصفه على مُفهرِس جيد، وعندي الأخير أفضل، ولكن على المحقق أن يكون لديه أهلية أولية في الوصف، بأن يحصل على دورة في فهرسة المخطوطات.

٢ ـ ترتيب النسخ حسب قوتها، فلا تجعل ترتيبها عشوائيًّا، والقوة كما تم تقريره سلفاً تكمن في الضبط والإتقان، فإن كانوا فيه سواء، ينظر في تاريخ النسخ.

*** مبررات القاعدة:**

١ ـ أن المحقق بالفعل قام ببناء العمل على عدة نسخ.

٢ ـ أن القارئ سيكون على معرفة تامة بجهد المحقق حول مَسحِه نسخ مخطوطته في العالم، وجلب المهم منها، فمن عثر على نسخة أخرى لم يذكرها المحقق ينظر في درجة قوتها بين النسخ المعروضة.

* * *

القاعدة رقم (٣٣)

رتِّب رموز النسخ حسب حروف (أبجد هوز)

اجعل الأول للأعلى منزلة، ثم الثاني للذي يليه وهكذا، وإن كان الترميز بأي رمز آخر مقبول، ولكن عليك بيانه ومناسبته.

بعد أن تطالع وصف النسخ في فهارس المخطوطات، ثم تُحضِر ما يناسبك، عليك أن تنظر في النسخة التي بين يديك ووصف المُفهرِس، هل يتطابق وصفه أم فيه نقص، إن تطابق تكتبه كما هو، وإن كان فيه نقص يسير فإنك تكتب وصفه

وتضيف النقص، وتُحشِّي بأن الإضافة منك، وإن كان النقص كثيراً، فإنك تعيد وصف النسخة من جديد بدقة وأمانة، وتلتمس الأعذار للمُفهرِس، لأن وصف نسخة من بين مئات النسخ مَظَنَّة خطأ ووهم، أما وصف نسخة على وجه الاستقلال فإنه أكثر تحريًّا ودقة.

الملاحظ أن غالب النماذج التي طالعتها في الرمز للنسخ أنها غير مقننة، ولا تخضع لأية قاعدة معينة، فمنها ما يرمز إليه بحسب ما يلي:

١ ـ يأخذ حرفاً للمكتبة التي حفظت فيها سواء مكتبة عامة أو خاصة.

٢ ـ يأخذ حرفاً للمكتبة التي صورت منها سواء مكتبة عامة أو خاصة.

٣ ـ يأخذ حرفاً للبلد سواء قطر كبير أو صغير أو حتى بُليدة.

٤ ـ يأخذ حرفاً للنوع مثل (ط) للطبعة القديمة.

٥ ـ يأخذ حرفاً للشخص جالب الصورة.

٦ ـ يأخذ حرفاً حسب أدنى مُلابسة.

والذي أراه أن تقنَّن مثل هذه الرموز، ويكون المعتمد هو حروف أبجد هوز مثلاً، ونجعل النسخة الأقوى تأخذ اسم (الأصل) أو (ألام) حقيقة أو حكماً والتي تليها تأخذ حرف (أ)، والتي تليها تأخذ حرف (ب)، والتي تليها تأخذ حرف (ج) وهكذا.

وبعض المشتغلين بتحقيق النصوص ينازع في عبارة (الأصل) أو (الأم)، وأنهما ليسا إلا للنسخ التي كتبها المؤلف فقط، وهذا في رأيي تضييق واسع، والمصطلح يحتمل ذلك فالأصل أو الأم ليس على سبيل الحقيقة إنما بحكم الأصل وبحكم الأم.

وقد سألني غير واحد عن الكتب المطبوعة قديماً، هل تُعتَمَد في المقابلة؟

إذا تأملت المسألة ستجد أن الطبعات القديمة لا يوثق في نصوصها، بسبب عدم العلم على أي النسخ اعتمدوا، وبسبب أنهم فيها قد يتصرفون إما بالتلفيق بين عدة نسخ أو بالتدخل في النص، إلا الطبعات الحجرية، وذلك في حدود ضيقة فقط بإمكان المحقق أن يستفيد منها، والطبعة الحجرية هي عبارة عن مخطوطة مصورة، ولكن ليست تصويراً رقميًّا.

* * *

القاعدة رقم (٣٤)

في فصل منهج التحقيق

لا تَسْرد كل الأعمال التي قمت بها

هذه الجزئية في نظري تحتاج إعادة نظر، فلو كان الأمر بيدي حذفتها من أعمال التحقيق؛ لأن سبب وجودها ـ والله أعلم ـ أنه في السابق لم تكتمل القواعد، فكل علَم من أعلام التحقيق له وجهة نظر في بعض المسائل، ثم مع تعدد الإنتاج وكثرته، صار لكل محقق منهجه، فلزم أن يوضح لِمَعاشِر القراء منهج التحقيق الذي سار عليه، حتى لا يُستدرَك ولا يُناقَش في بعض المسائل الخلافية، إما أنه صاحب مدرسة مستقلة أو يميل إلى منهج فلان من الناس، وكان وقتئذ لا يعمل في التحقيق إلا العلماء والأكابر من طلبة العلم والمعرفة.

وهذه القاعدة مثل القاعدة التي مضت في ترقيم صفحات النسخة الأم هكذا [١/ أ]، أرى حذفها من قاموس أعمال التحقيق بالشروط المذكورة؛ لأن

فصل (منهج التحقيق) قد يناسب طلاب الدراسات العليا ليكونوا على معرفة ودراية بما قاموا به، ويلخِّصوا ذلك لمن يشرف عليهم، لكن في التحقيقات الخاصة منهج التحقيق واضح، فالعمل نفسه ينطِق به.

إلا في حدود ضيقة جدًّا، ففي بعض الأعمال التحقيقية يكون هناك ما تدعو الحاجة لبيانها، أو يرغب المحقق تنبيه القارئ إليها، هنا لا مانع من وضع الفصل، كما أنه إن كان للمحقق رموز خاصة في بحثه عليه أن يشرحها ويوضحها ويبيِّنها في هذا الموضع.

* * *

القاعدة رقم (٣٥)

وضع صور مختارة بعناية

من النسخ التي تم بناء العمل عليها

هذه القاعدة تجعل القارئ يعرف أن المحقق بالفعل قام بالحصول على مصورات النسخ، والدليل وضع عينات منها مختارة.

والمقصود بالمختارة: ليست صوراً كيفما اتفق، بل الصور المعتبرة هي الصور التالية:

١ ـ صورة صفحة بسم الله: وهي التي فيها الحمدلة وبداية خطبة الكتاب.

٢ ـ صورة صفحة قيد الفراغ: وهي التي فيها الختام.

وقد يكون في الكتاب إشكالية نسبة أو إشكالية عنوان، فإن المحقق يضيف الصور التي فيها الشاهد ووجه الاستشهاد.

ونماذج الصور لكل نسخة، ويكون الترتيب: صور النسخة الأصل الأولى والأخيرة، ثم النسخة (أ) الأولى والأخيرة، وهكذا، لا كما يفعله بعضهم، يضع الصور الأولى لجميع النسخ، ثم الصور الأخيرة لجميع النسخ.

فالأصل والجادة أن يكون لكل نسخة صورتان الأولى والأخيرة، إلا إذا حدث ما يستدعي أن يضع المحقق أكثر من صورة للنسخة الواحدة.

ولا داعي لوضع صورة صفحة العنوان، والمقرر أنها أضعف صفحة في المخطوط، فلا يضع من الصور إلا ما ذُكر على الجادة، وإن كان في الأمر شيء فإنه يضع المناسب فقط.

* * *



قواعد الكشاف

القاعدة رقم (٣٦)

أ ـ التفريق بين الكشاف والفهرس:

فالكشاف للوحدات الصغيرة، والفهرس للوحدات الكبيرة، وقد تواطأ المؤلفون على تسمية الجميع بالفهرس، والصواب التفريق.

وأفضل كتاب في الباب هو كتاب أ. د. كمال عرفات نبهان «تكشيف نصوص التراث العربي والأجنبي».

كتب المؤلف في صفحة الإهداء ما يلي: (النص بغير كشافات؛ غرفة مظلمة، وغابة مجهولة).

وقال في أحد المواضع: (كثير من الذين اشتغلوا بصناعة الكشافات والفهارس خلطوا بين الأمرين، فيقولون فهرس الأعلام وفهرس الأماكن... والمراد كشاف الأعلام وكشاف الأماكن)، انتهى كلامه.

ب ـ نسبة الكشافات ـ إن وجدت ـ للدراسة من ٥ إلى ١٥ ٪:

على المحقق أن يعرف أن للكشافات نسبة معينة في الصفحات بالنسبة للكتاب كاملاً، فلا إفراط ولا تفريط، فإن بعض الكتب لا تحتاج كشافات،

وبعضها لا بد من وضع كشافات، وبعضها بَيْنَ بَيْنٍ، وأي كتاب يوضع له كشاف، يُنظر في مدى أهمية المواد فيه، ومدى أهمية الكشاف للقارئ.

ج ـ التفطُّن في كشاف الأعلام إلى أن الألف واللام في اسم عبد الله أصلية:

هذه القاعدة أو المعلومة ذكرها في ندوة من الندوات الأستاذ الدكتور/ عبد الستار الحلوجي، ففرحتُ بها، وعندما ذكرتها في دورة من الدورات عارضني أحد الفضلاء من الحضور، وتبين أن القاعدة تحتاج مزيد بحث، فمن يبحث في أمرها ويجد أن كلام الحلوجي صحيحاً فَلْيعمل به، ومن وجد خلاف ذلك فالأمر واسع، ومن غير الجادة عليه أن يذكر ذلك في طريقة عمل الكشاف.

وعليه فإن مَفاد القاعدة أن اسم (عبد الله) يقدَّم على اسم (عبد الرحمن)، وغيره مما عُبِّد من الأسماء، مما حرفه بعد عَبْدٍ بعد الألف مثل: عبد الباقي وعبد التواب، وجاء التمثيل بعبد الرحمن لكثرة وروده.

د ـ إذا كانت مواد الكشافات قليلة ومتنوعة بإمكان المحقق جمعها في كشاف واحد، يسمى «الكشاف القاموسي»:

وطريقة الكشاف القاموسي وضع جميع المواد مرتبة ترتيباً هجائيًّا، وفائدة ذلك في الكشافات ذوات المواد القليلة المتنوعة، بدلاً من وضع كشاف للآيات، ولا يوجد إلا آية واحدة، ثم كشاف للأحاديث، ولا يوجد إلا حديث واحد أو قريباً من ذلك، وهكذا، فإن المحقق يجمع الجميع تحت مظلة واحدة.

هـ ـ ترتيب الكشافات حسب الفضل، وترتيب مواد الكشافات هجائيٌّ، وما خالف الجادة منها فإنه يبين قبل الشروع في المواد:

على المحقق دائماً أن يجعل للترتيب مكانة معتبرة، فإن رتبها حسب

الفضل، فجعل الآيات ثم الأحاديث ثم الآثار ثـم الأعـلام ثـم الأمكنـة؛ فهـو مناسب، وإلا رتبها حسب ما يراه مناسباً، وترتيب المـواد قـولاً واحـداً حـسب حروف الهجاء.

وبعض الكشافات تكون خلاف الجادة، فإن المحقق عليه أن يبيـن مـنهج الترتيب قبيل الشروع في المواد.

و ـ ما يدخل في الكشاف، وما لا يدخل:

بعضهم يكشف الكتاب كاملاً من الغلاف إلى الغلاف، وبعضهم يكشف الدراسة والنص المحقق، وبعضهم الدراسة والنص المحقق وتوابعه مما في الحواشي.

والصواب ـ والله أعلم ـ: أن التكشيف للأعلام في الـنص المحقـق فقـط، ودون ما يذكر في الحواشي، والمقصود بالأعلام على وجه الإطلاق كل علَـم مـن إنسان وجماد وحيوان، وغير ذلك من الكشافات للنص المحقق فقط.

ز ـ نظام الإحالة في الكشاف:

على المحقق أن ينتبه إلى تفعيل وتقنين نظام الإحالة في الكشاف، فإن كـان العلَم ورد بعدة أشكال فإن المحقق يضع هذه الأشكال كلَّها، ويحيـل إلى واحـد منها من غير تكرار، ويضع أرقام الصفحات عند المُحالِ إليه، ويستحضر في ذلـك القارئ وكيفية استفادته من الكشاف من غير إبهام ولا لَبْسٍ.

* * *



قواعد المصادر والمراجع

القاعدة رقم (٣٧)

أ ـ مدخل فهرس المصادر والمراجع يكون بالعنوان، والترتيب حسب حروف الهجاء:

مدخل فهرس المصادر والمراجع إما أن يكون بالعنوان، وهذا الأفضل وعليه العمل، وإما أن يكون بالمؤلف، وهذا يفعله بعضهم، والأول عندي أولى بالعناية، وفهرس المصادر مرتبط ترتيبه بترتيب ذكر المصادر في الحواشي، فلا يلفِّق بين الأمرين هنا شيء وهناك شيء آخر، بل يرتبها حسب حروف الهجاء للعناوين في كلا الأمرين، وأما ترتيب المداخل حسب المؤلفين فيفعله كثير من المستشرقين والغربيين عموماً.

وعليه سار كثير من الأكاديميين، فمشى عليه أكثر من يكتب في الدوريات، والصواب: أن يكون المدخل بالعنوان، بل إنك تعجب من فعلهم يضعون بيانات النشر كاملة في الحواشي، والصواب ـ كما سلف ذكره ـ: وضع رأس العنوان وموضع الإحالة الجزء والصفحة، ومَن أراد المزيد والاطلاع على الكتاب يذهب إلى فهرس المصادر والمراجع لِيَعرف بيانات النشر المفصلة.

ب ـ المصادر المشهورة المرتبة على المواد، لا تُذكَر ضمن المصادر والمراجع التي تم الاعتماد عليها:

ما الغاية من ذكر مصدر المعلومة ضمن مسرد المصادر؟

الجواب: ليتسنى لطالب المزيد أن يرجع للمصدر بعد أن يحصل على البيانات الكاملة، وأيضاً لِيَعلم القارئ أن المؤلف رجع إلى هذه المصادر لتحرير نصه.

فإذا كان المصدر مشهوراً ومرتباً على المواد، فإنه لا يستفيد القارئ من بيانات الطبعة؛ لأنه سوف يرجع للمصدر المشار إليه، ويُنظَر في المادة مباشرة من غير توجيه لطبعة من الطبعات.

مثال ذلك: الإحالة إلى كتاب القاموس، وعنوانه الطويل، وما من باحث إلا ويعرف القاموس المحيط، فإن أراد الرجوع إلى تفصيل المادة عاد إلى أية طبعة من طبعات القاموس، فلا يحتاج إلى بيانات النشر.

وكذلك لسان العرب، وغيرها من الكتب المشهورة التي رتبت على المواد، والمحقق الجاد ربما يفرح بهذه القاعدة؛ لأنها مضبوطة ومتقنة، أما المحقق المتحمِّس فإنه يريد شحن المصادر بعناوين كثيرة، ويعتقد ويزعم بأنه كلما كثرت المصادر دل على أنه تعب على عمله وأجاد وأفاد، وهذا غير صحيح.

هناك معاجم مرتبة على المواد، ولكنها نادرة الوجود أو حديثة الصدور أو معاجم لم تطبع إلى طبعة واحدة؛ هذه نَعَم تُذكر بياناتها كاملة في فهرس المصادر.

سأل أحدهم إذا كانت المادة تتكون من عدة صفحات، وأنا أخذت المعلومة من جزء يسير في صفحة ما، فهل من المناسب أن أُحيل للصفحة أم المادة؟

مثل هذا الأمر لا ينضبط إلا بالتقعيد المُوحَّد، فإن أي كتاب مُرتَّب على المواد يُحال للمواد، حتى وإن كانت المادة فيه تحتوى على عشرات الصفحات، أما الإحالة للصفحة يلزم منها ربما الجزء، إن كان المعجم من عدة أجزاء، ثم يجب أن تكون نفس الطبعة إن كان المعجم له عدة طبعات، ولا يَستبعد من يأتي ويطالب بتحديد السطر، وهذا الأمر أن تُحيل القارئ بدقة متناهية ليس من صفات الباحث الجاد، بل ربما فيه مَغمَز بأن الباحث كسول أو في غفلة، وأنت ترشده إلى الموضع الدقيق.

ج ـ التفريق بين (المصدر) و(المرجع):

المصدر: هو أصل المعلومة، والمرجع: معلومة مأخوذة من مصدر أصلي، أو مصدر ثانوي، أو حتى من مرجع آخر.

المصدر الأصلي: مثل ترجمة المؤلف نفسَه، أو أحد تلاميذه ترجم له ترجمة خاصة بكتاب مُستقل.

المصدر الثانوي: مثل الترجمة للمؤلف في كتب التراجم الخاصة بقرن، أو علَم، أو، مذهب، ويدخل فيها كتب الطبقات.

المرجع: مثل ترجمة للمؤلف منقولة من كتب التراجم.

وقد يكون كتاب التراجم من جهة مرجعاً ومن جهة مصدراً، بحسب العلَم.

مثال ذلك: كتاب الأعلام للزركلي، فهو في تعريفه للمتقدمين يُعتبَر مرجعاً ولا يشار إليه في كتب التراث، وبتعريفه للمعاصرين له؛ فإنه يعد مصدراً يشار إليه في كتب التراث.

وكل مَن يأتي بمعلومة جديدة عن المؤلف يُعتبَر مصدراً من هـذه الحيثيـة، وأما النقل من كتب الآخرين بالحروف فهو مرجع.

مثال ذلك: ابن تيمية عرَّف به تلميذه ابن عبد الهادي في كتاب مُستقِل، ثم عرَّف بـه ابن حجر في «الدرر الكامنة»، ثم بعد ذلك الأعلام للزركلي، مناسب جدًّا لتطبيق القاعدة عليه، مصدر أصلي خاص، مصدر أصلي عام، مرجع.

* * *

القاعدة رقم (٣٨)

على المحقق أن يضع في فهرس المحتويات أبواباً وفصولاً للنصوص المسرودة

فهـرس المحتويـات من صناعـة المحقق، ويتوجب عليـه أن يضـع أبوابـاً وفصولاً إذا استـدعى الأمر، والمراد باستدعاء الأمر هو أن يكون النص مسروداً بالكامـل أو نصوصه طويلة، وأراد المحقق أن ينير النص عبر فهرس المحتويات، فله ذلك.

أيضـاً يلتـزم بما وضعه المؤلف، فلا يغير صياغة الأبواب والفصل، إنما له أن يوجِد غير الموجود إذا دعت الحاجة.

فلا يكتب مثلاً: (بداية النص المحقـق)، ثـم يكتـب تحتهـا (نهايـة الـنص المحقق).

* * *

القاعدة رقم (٣٩)

تقنين ما يكتب على الغلاف

أ ـ التنبه إلى أن التصرف في صفحة الغلاف محدود جدًّا:

بسبب عدم العناية من المتقدمين والمتأخرين بتقنين صفحة الغلاف أو صفحة العنوان، أصبح كل من شاء يكتب ما شاء، ولا حسيبٌ ولا رقيبٌ، ولكن بعد التدقيق في صفحات العناوين، ومشاهدة العبث الحاصل بها، توجب علي تقنين ذلك.

وللأسف أحياناً صفحة الغلاف تُترَك للناشر فيتخبَّط، وهذا ليس عذراً، فعلى المحقق أن يناقش الناشر قبل النشر فيما يكتب على صفحة الغلاف، ويعلم كل من يعمل في التحقيق أن المحقق لا يصل إلى الناشر إلا وقد أُنهِك وقفز العديد من الحواجز، فقد لا يبالي بتنبيه الناشر، لذا وجب التنبيه هنا للتفطُّن إلى هذه المسألة.

على المحقق أن يترفع عن الأساليب التجارية في صياغة بعض العبارات، أو في بعض التصرفات على صفحة الغلاف.

*** أركان الغلاف الرئيسة:**

١ ـ العنوان.

٢ ـ المؤلف.

٣ ـ المحقق.

١ ـ العنوان: يكتب كما ورد؛ لأنه إرادة المؤلف، فإن لم يكن هناك عنوان، وبعد البحث والتحري يكتب المحقق ما رجَّحه، شريطة أن يكون العنوان يوافق المحتوى، ويكون غير مُلبِس أي واضح أنه من صناعة المحقق، فلا يتكايس

المحقق ويأتي بعنوان مسجوع، مما يوهم القارئ بأن هذا العنوان من صنع المؤلف.

أيضاً ـ وهذا نادر ـ قد يكتب المؤلف أكثر من عنوان داخل النص، فيقول مثلاً: سمَّيته كذا وكذا...، ولقَّبته كذا وكذا ...إلخ.

على المحقق أن يعتمد الأول فقط، إلا إن كان الثاني ناسخاً للأول، وهذا لا يعلمه إلا المحقق الذي تشرَّب النص، ولا يفعل كما يفعله بعضهم، يضع العنوان الأول بخط كبير، ثم العنوان الثاني تحته بخط صغير، وهذا بالطبع ليس مراد المؤلف أن يكون العنوانان على صفحة الغلاف، ويُستفاد من العنوان الثاني، في الفهرسة بأن يكتب الأول في محله، والعنوان الثاني في حقل العنوان الآخر.

وأيضاً عند ترتيب مصنفات المؤلف، يوضع العنوانان، وتوضع الإحالة من الثاني إلى الأول المعتمد، وإن كان هناك وصف يسير لكل عنوان، فإن الوصف يكون تحت العنوان الأول المعتمَد، ويشار إلى أنهما كتاب واحد، وأما العنوان الثاني فتكون فيه الإحالة فقط، والمقصود بالأول والثاني حسب ترتيبهما في التسمية عند المؤلف، لا حسب ترتيب حروف الهجاء، هذا فضل السابق على اللاحق، ما لم يتبين أن هناك نسخاً من المؤلف، فالناسخ مُقدَّم على المنسوخ.

هذا بالنسبة للعنوان في الكتب المحققة، أما العنوان في الكتب المؤلفة فقد يزيد عليه أن يكون الكتاب يحكي عن حقبة تاريخية معينة بأي شكل من الأشكال، فيكون على المؤلف أن يضع تلك السنوات من... إلى...، أو أية حالة من حالات العنوان يلتحق بها ما يناسبها، فعلى المؤلف وضعها، وليس هنا باب الحديث عن العناوين للمؤلفين.

وقد رأيت بعض عناوين الكتب يكتب تحتها المسمى كذا وكذا، وهذا فيه

نظر، فإن كان العنوان الحقيقي هو الأول وما بعد عبارة المسمى هو المُشتهَر، فإن الشهرة ليس لها اعتبار؛ لأن مراد المؤلف مُقدَّم.

وأما الذين يَسْتلُّون فصولاً من كتب كبيرة، فعليهم أن يتحرَّوا الأمانة، ويُنظر في مراد المؤلف ومصلحة القارئ وعدم النظر إلى الجانب الربحي البَتَّة.

٢ ـ المؤلف: يكتب لقبه العلمي من غير مبالغة، ثم يكتب الاسم الصحيح من غير تطويل، ويكون الاسم غير ملبس، ثم تاريخ وفاته، ثم يفضل دعاء الترحم عليه.

٣ ـ المحقق: يكتب اسمه من غير إطالة، وفوق الاسم يكتب عبارة (تحقيق)، وإن احتاج الأمر لكتابة مزيد فيكتب (تحقيق ودارسة)، هذا في حال أن المحقق بالفعل قام بعمل دراسة عن المؤلف وعن النص المحقق، وبعض الناشرين أو المحققين يتورَّع فيكتب (اعتنى به)، وهذا تصرف غير صحيح، وإن كان هو التحقيق بالفعل هو عناية بالنص والمؤلف، ولكن الصواب أن نلتزم صفة معينة نتفق عليها، وعبارة (تحقيق) لها أكثر من (١٠٠) سنة، ولا نأتي الآن ونجادل في وجودها أو تغييرها، وفيما يخص الورع إذا جاء في غير محله فإنه غير مرغوب فيه، وبعض المحققين يكتب أخرجه، وبعضهم يكتب عبارات ما أنزل الله بها من سلطان، تكاد تصل إلى سطر أحيانا (قدم له، وعلَّق عليه، وخرَّج أحاديثه، وصنع كشافاته، و...، و...، و...إلخ) كأن هذا المحقق يريد أن يكتب لنا منهج التحقيق في الغلاف، وغير هذا كثير، فقط انظر إلى أغلفة الكتب ستجد العَجَب العُجَاب.

لماذا يفعل بعضهم هذا الفعل فيترك عبارة (تحقيق)، أو يكتبها ويكتب معها غيرها؟

الجواب: هذا بسبب عدم المعرفة، وقد لا يلامُون؛ فإن التوعية بقواعد وضوابط التحقيق ضعيفة جدًّا، وما نقول عن ما مضى إلا (عفى الله عما سلف)، ولكن المحقق الذي يقرأ هذا الكلام عليه أن يلتزم الجادة إن كان من أهل الضبط والإتقان.

إما عبارة (تحقيق) أو عبارة (تحقيق ودراسة)، وليس للورع هنا مجال.

هذه العناصر الرئيسة، وقد تأتي عناصر فرعية مثل:

١ ـ شعار الجهة الناشرة واسمها.

٢ ـ حقل السلسلة ورقمها.

٣ ـ تقديم فلان بن فلان، وعلى المحقق أن يتأدب ويضع اسمه تحت اسم المقدم لا العكس.

٤ ـ حقل طبع على نفقة فلان بن فلان.

٥ ـ حقل الطبعة رقمها وتاريخها.

وأي شيء غير العناصر الرئيسة والفرعية لا يصح كتابته على الغلاف، لا من باب الترويج ولا من باب الإفادة، ولا من أي باب كان، وانظر وتأمل لو أن الغلاف الواحد اجتمعت فيه كل العناصر المذكورة سلفاً (الرئيسية) و(الفرعية)، ماذا سيكون شكل الغلاف؟ أعتقد أنه سيكون أشبه بلوحة جدارية مليئة بالخربشات المزعجة.

وأشرت سلفاً إلى العبارات الممجوجة التي توحي بأنها مقصودة؛ لترويج الكتاب على طريقة ترويج السلع، مثل: حُقِّق على عشرين نسخة، أو يطبع لأول مرة، أو حقق على نسخة المؤلف... أو غيرها من العبارات التي لا تليق بأهل

العلم، وهي مذكورة بالتفصيل في الدراسة.

ب ـ تقنين ما يكتب فوق اسم المحقق:

في تحقيق النصوص لا يكتب فوق اسم المحقق إلا أحد وصفَين؛ إما (تحقيق)، أو (تحقيق ودراسة).

أما كتابة عبارات أخرى ـ غير ما ذكر ـ فإنه ضرب من التخبُّط، ولا يأتي أحد من الناس، ويقول: في الأمر سِعَة.

والعناية بالمصطلح أمر مهم عند أهل الاختصاص، ونَبَّه إلى ذلك رسول الله ﷺ عندما قال لأصحابه: «لا تغلبنكم الأعراب» ...إلى آخر الحديث، فالأعراب يسمُّون العِشاء العتمة، ويسمُّون المغرب العِشاء، فوجه أصحابه بذلك، ومن هذا نعرف أهمية العناية بالمصطلح، خاصة عند التنازع والإشكال.

الصحيح الذي تبين لي ـ بعد طول تأمل ـ الالتزام بأحد هذين الوصفين، على وجه الحقيقة والإنصاف من غير إفراط ولا تفريط، فإذا قام المحقق بدراسة فِعْلِيَّة للنص ومؤلفه؛ لا يتورع، ويكتفي بوصف (تحقيق)، بل عليه أن يكون علميًّا، ويكتب الحقيقة (تحقيق ودراسة).

وأما ما يفعله بعضهم من صفات، مما قل أو كثر، فهو عمل غير علمي فيما نحن فيه من تقعيد وتأصيل.

وهو في ذات الوقت يُرْبِك الآخرين من القراء ومفهرسِي الكتب، وقد رأيت أحد الكتب كتب على الغلاف من الخارج (اعتنى به)، ثم في الداخل وجدت في بطاقة فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية فراغ لا يعرفون المعنى المراد، وحتى لو عرفوا فإن الأفضل أن نتفق على مصطلح معيَّن نثبُت عليه، ونعمل به.

وأذكر أن أحد الأقارب ممن يحملون شهادة الجامعة، سألني مرة عن معنى عبارة (تحقيق)، فإن كانت هذه الكلمة التي تدور أكثر من غيرها في بابنا يسأل عنها بعض الناس، فما بالك بعبارات أخرى طالت أو قصرت؟.

* * *

القاعدة رقم (٤٠)

ترقيم الصفحات يكون متسلسلاً من أول الكتاب إلى آخره

بعضهم يجعل للدراسة ترقيماً وللنص المحقق ترقيم آخر، والصواب: أن يكون الجميع في ترقيم تسلسلي واحد.

وبعض المحققين من الأكاديميين يجعلون ترقيم الصفحات الأولى من الدراسة بالحروف الهجائية على طريقة أبجد هوز، والصواب: أن فِعلهم هذا غير صحيح.

وما كنت لأكتب هذه القاعدة لولا أنني سُئلت غير مرة عن مسائلها.

بعض التحقيقات تبدأ الترقيم بحروف الهجاء أبجد هوز، ثم أرقام للدراسة، ثم أرقام للنص المحقَّق، وبعضهم أرقام للدراسة ثم أرقام جديدة للنص المحقَّق، والصواب: كما ذكرت أن يكون الترقيم واحداً متصلاً.

* * *

القاعدة رقم (٤١)

اعلم أن غالب تحقيقات الرسائل الجامعية غير صالحة للنشر

هذا لا يقدح في شرعية الرسالة، بل هو ميزان من موازين التحقيق، يجب

أن يكون المحقق الطالب على عِلم به؛ لأن ما يُطلب من المحقق في المتطلبات الجامعية للرسالة أو غيرها يناقض أحياناً القواعد المقررة، وهذا التناقض له حكم فيما يبدو على الأقل من باب الالتماس:

١ ـ القائمون على الإشراف على التحقيق ليس لديهم دراية بالمنهجية العلمية للتحقيق.

٢ ـ المحققـون عليهم الاستجابة لتوجيهات من يشرف عليهم، حتى وإن كان ذلك المشرف لا يفقه شيئاً في التحقيق، وخالف القواعد الصريحة.

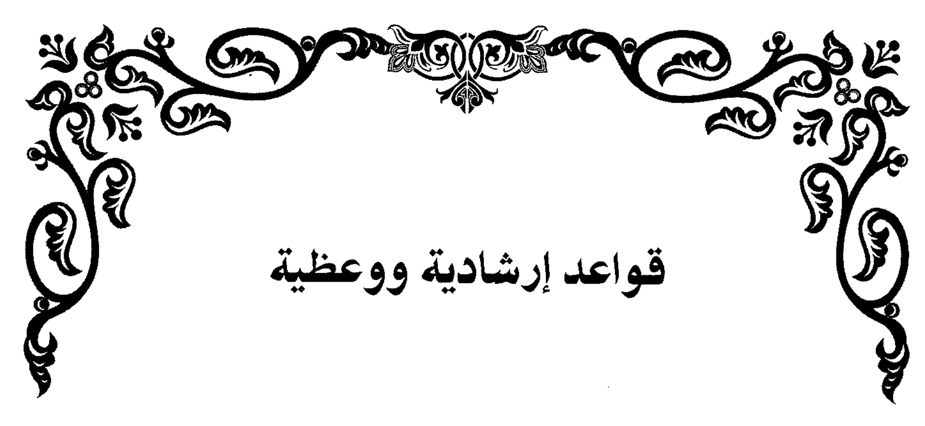
٣ ـ المحققون في عملهم التحقيقي تحت مِظلَّة الجامعة في الغالب هو حقل تدريب وممارسة عملية، ولكنها ليست صالحة للنشر، حتى وإن أَجازَتْها الجامعة.

يقصد بالرسائل الجامعية، ولا يعني ذلك أن الأمر مقتصر عليها، بل يدخل في ذلك تحقيقات التخرُّج قبل الرسالة، وتحقيقات الترقِّي بعد الرسالة.

ولا يصح أن يُنشر العمل التحقيقي الجـامعي بعِلَّاتـه إلا بعـد أن يُغربَـل، وينقَّح، ويصفَّى؛ ليكون صالحاً للنشر، ويشار إلى ذلك في الدراسة، كما أن الحشو والإنشاء الذي لا طعم له ولا رائحة ولا لون في الرسائل الجامعية غير مرغـوب فيه البَتَّة.

وأما لُزمـة (التوصية بالطباعة) فهي غير معتبرة، نعم تُطبَع الرسالة ولكن بعد التنقيح.

* * *



قواعد إرشادية ووعظية

القاعدة رقم (٤٢)

أ ـ تيَقَّن أن عملك فيه نقص لا محالة:

معلوم أن طبيعة المخلوقات يعتريها ما يعتريها من نقص وخلل، والمحقق على ما يبذل من جهد وحِرص على ضبط وإتقان عمله، لابد من وجود ذلك النقص، ولكن عليه الحرص أن يكون النقص يسيراً؛ لأن اليسير مُغتفَر إن شاء الله.

لذا على المحقق أن يراجع عمله، وأن يَعرِضه أيضاً على من يراجعه، ممن له حرص وعناية بالضبط والإتقان، والمراجعة الشخصية لا تكن بعد الفراغ من العمل مباشرة؛ لأن العبارات لازالت عالقة بالذهن، وفي هذه الحالة كما قال أهل العلم: الفكر يذهب، والقلب يسهو، والنظر يزيغ، والقلم يطغى، والأفضل بعد أن ينتهيَ المحقق من العمل تماماً، أن يجعل بين العمل والمراجعة فاصلاً يشتغل به؛ وذلك ليكون الذهن والنظر أنشط على التدقيق والتحري وتَصيُّد الأخطاء.

ب ـ تحقيقك سيُنسَب لك، فلا تعتمد على من يعاونك اعتماداً كليًّا:

انتشر في الآونة الأخيرة من الناس من عنده مال، ويحب تحقيق التراث، ولكن ليس عنده وقت ليقوم بجميع أعمال التحقيق بنفسه، لذا تجده يكلِّف

واحداً أو أكثر بالقيام بأعمال التحقيق المتنوعة، ثم يكون هو مراجعاً، ثم يتطور الأمر فيكون مشرفاً، ثم يتطور الأمر فيُعيِّن بدلَه مراجعاً ومشرفاً، وتكون وظيفته توقيع شيكات الأجرة والتكاليف، وإهداء الكتاب للآخرين.

والعمل أولاً وأخيراً يُنسَب له، فالناس لا يعرفون إلا ما كُتب على الغلاف، فإن أصاب الفريق العلمي قيل أصاب المحقق، وإن أخطأ الفريق العلمي قيل أخطأ المحقق، وبحسب الملاحظة فإن الناس لا يحترمون كثيراً من يعمل مثل هذه الأعمال، وإن دعَوا له وأثنَوا عليه.

ولا خلاف أن الكتب الكبيرة ذات المجلدات العديدة تحتاج فريق عمل ينجزها، وفريق العمل يحتاج من يجمعه ويدعمه ويخطط له، وهذا لا يقوم به إلا هيئات حكومية أو أفاضل الناس ممن وُفِّقوا إلى فعل الخيرات، وهو عمل محمود جملة وتفصيلاً، والعمل المذموم هو المحقق الذي لديه مال ولا يقوم بأي عمل من أعمال التحقيق، وكل إنتاجه كتيبات صغيرة أو مجلد لطيف، وكل ما في الأمر أن شهوة الغلاف تغريه وتجعله يلهث وراء كثرة الإنتاج.

ج ـ لا تُلفِّق بين مناهج التحقيق ومدارسه المختلفة:

حتى الآن لا يمكن أن نقول بوجود حدود واضحة للمدارس والمناهج التحقيقية، إنما هي أراء، بعضها يستند لدليل، وهو مُعتبَر، وبعضها لا يستند إلى دليل إنما استرواح، وهذا عندي غير مُعتبَر.

فإن كان المحقق يعلم عن مناهج المحققين، ويعلم أن بينها اختلافاً وتبايناً، فإنه يقلِّد أحدهم ولا يتنقل بين هذا وهذا، وإذا سئل عن فعله المُتلوِّن المُتقلِّب فَرَّ مثل الزئبق وقال: المسألة فيها مدارس متعددة.

ولمثل هذا الفعل والتخبط والضبابية صَنعت ما صَنعت، من تحرير القواعد وشرحها، وأسأل الله التوفيق، والسداد، والقبول، والإعانة، والإخلاص، وألا يجعل حظي من التحفير في القواعد والتأمل بها مدة من الزمن لا فائدة منه ولا به.

ويَندُر في القواعد ما فيه قولان معتبران؛ لذا فإن الأمر مهم في معرفة القواعد وضوابطها ومبرراتها.

د ـ لا تُشتِّت نفسك في عدة أعمال تحقيقية:

للأسف في غالب الناس اليوم لا يوجد وسط، أناس كل أوقاتهم فراغ، حتى من شدة فراغهم أصابتهم أنواع الأمراض، ولدينا أناس ليس لديهم وقت كافٍ لبذل جهد من أجل إنجاز أعمال مُعلَّقة.

فالمحقق المبتدئ يبدأ نشيطاً مُتحمِّساً فارغاً من الصوارف، ثم ما أن يخرِج الكتاب الأول والثاني وربما الثالث إلا تجده لا يكاد يستطيع أن يَحُكَّ رأسه من كثرة التحقيقات التي تَعلَّق بها، وهذا مما ابتُلي به بعض مَن يشتغل بتحقيق النصوص، ناهيك عن المشاغل الأخرى.

فالنصيحة التي أنصح بها نفسي ومن كان مثلي، أن يرتِّب الأعمال وينظر فيها، فما كان يحتاج إلى لمسات يسيرة يتفرغ له، ويُقدِّر الزمن أسبوعاً، أو شهراً، أو أقل، أو أكثر؛ ليعمل على هذا العمل فقط حتى ينتهيَ منه، ثم إذا سلَّم العمل للناشر شرع في إكمال الذي بعده، ولا يبدأ بعمل جديد، فإن وجد جديداً مُغرياً يسجل بياناته، ويعود إليه فيما بعد.

هـ ـ في تحقيق النصوص لا تفكر في الربح المادي البَتَّة:

المحقق الذي يعمل على تحقيق نص من أجل الحصول على درجة علمية، قد لا يلام فيما يصبو إليه؛ لأن التحقيق وسيلة والحصول على الدرجة هدف، ولكن التوجيه هنا واللوم على من يعمل على تحقيقات خاصة، ويكون أساس اختياره للعناوين أو المؤلفين الأكثر رواجاً في السوق، وهذا لا يليق بطالب العلم والمعرفة، فضلاً عن إرهاق النفس وإضاعة الوقت.

فالمتعين أن المحقق إذا كان في البداية، فإنه يدفع بعض المال من أجل طباعة عمله، وبعد عدد من التحقيقات إن خرج المحقق من أعماله كفافاً لا خسارة مادية فيها فهو رابح، ودُور النشر بعد عدد من التحقيقات تعرف المحقق، ويُسهَّل أمر الطباعة له، وربما التعاقد معه.

ولا تعتقد بأن دُور النشر تربح أرباحاً عظيمة، فقد سألت غير واحد من المشتغلين بها يقولون أرباح النشر لا تكاد تذكر، وعليه إن وجدت ناشراً يطبع وينشر كتابك مدة محدودة من السنين له الحقوق، ويعطيك كم نسخة فاحمد الله واشكره، وأعرف بعض الأكابر يرسل كتابه لناشر معين ويتولى الناشر كل شيء، ثم إذا خرج الكتاب حصل هذا العالِم على عدد خمسين نسخة فقط، وبحسب التجربة فإن الناشرين في زماننا غالبهم بما نسبته ٩٠٪ ليس من أهل العلم والمعرفة الذين يسعون لتحقيق رسالة، وإن كان لديهم علم، فإن المسألة الربحية طغت عليهم، فضلاً عن مسائل أخرى أفسدت الرسالة، فإن وجدت من ١٠٪ أحداً ينشر لك، فأنت تدعمه وهو يدعمك، ولا تنتظر إلا خروج كتابك منشوراً، وله الحقوق في بضع سنين، وهناك أسماء لدُور نشر مُشتَهر عنها أنها

تجارية صرفة، وأنها سيئة السمعة، وأيضاً لمثل هـؤلاء رواد، فلكـل قـوم وارث، وقد يحتد أحد المحققين بالنشر عندهم لأي ظرف من الظـروف، وأيـضاً لـديهم مهنية عالية في الانتشار والتوزيع، والله أعلم، فأنا ضعيف في هذا الباب، ولكـن سمعت من يتقن مثل هذه الأمور يحدِّث بذلك.

لأن الربح الحقيقي للمحقق هو إزالة الجهل عن نفسه، ونشر العلم وتعليم الناس الخير، وأن يبقى له ذكر بعد مماته فيدعى له، وهذا يحتاج إلى إخلاص النية، والله ـ جل وعلا ـ لن يُضيِّع أعمالنا، ولو حدثتك نفسك بالترك؛ لأنك تعمل بلا إخلاص، اعلم أن الترك ليس حلًّا، إنما الحل أن تجدد النية، وتجاهد النفس، وتحرص على تحقيق ما ينفع ويفيد.

و ـ من عاونك دون أجر فخُصَّه بالشكر:

من عاونك وأخذ أجرة فإنه يدخل ضمن الشكر العام، ومن عاونك دون أجر فخُصَّه بالشكر، والعُرف عند الغربيين أن من يُنص على اسمه في المقدمة من باب الشكر أنه يهدى له نسخة من العمل بعد خروجه.

وهذه لفتة طيبة، على كل محقق أن يتفطَّن لها، فلا يقـل: أنـا ذكـرت اسـم فلان وشكرته وهذا يكفي، وقد يكون ذلك المذكور لا يعلم عن صدور الكتاب إلا بعد سنين أو حتى لا يعلم عنه البَتَّة.

لذا علينا التعاون فيما بيننا، والحرص على ممارسة مثل هذه المبادئ وجعلها تقليداً من التقاليد العلمية.

ز ـ احفظ للقارئ حقه وادعُ له:

على المحقق أن يستحضر بعض الأمور في مقدمة كتابـه منهـا هـذا الأمـر،

وهو الدعاء للقارئ الكريم؛ فلعل القارئ بذل وقته وجهده وماله ليحصل على عملك، على المحقق أن يحسِّس القارئ أنه هو صاحب الفضل لا العكس.

وقد لاحظت بعض المحققين ينسون أنفسهم، وعليه ينسون فضل من يقرأ أعمالهم، وربما تجده يذكر عبارات لا يحبها كثير من القراء، مثل: فَعَلْنا، وجمعنا، وتركنا، وقمنا، وبذلنا الجهد،...إلخ، ثم إذا رأيت العمل وإذا به لمحقق واحد وليس لفريق علمي، هذا فضلاً عن بعض الأمور مما فيها تزكية للعمل أو مِنَّة على الآخرين في بعض العبارات.

على المحقق الأدب مع القراء، ومن ذلك ربما يقوم أحدهم بنقد الكتاب، وقد كتبت عن ذلك بعنوان: (أدب نقد الكتب)، فإن الواجب على المحقق أن ينظر بعين البصيرة، ويبعد حظوظ النفس، ويكون منصفاً مع الآخرين، كما أنني طالبت من يقوم بنقد الكتب بأمور، فعلى المحقق صاحب العمل المُنتقَد أن يتأمل أن الناقد قد ترك أعماله وتفرغ لقراءة عملك، وما وجده من ملاحظات أو هفوات عليه أن يقسِّمها إلى أقسامها الحقيقية، إما أخطاء كبيرة أو صغيرة عليه أن يعترف بها المحقق، أو أخطاء فيها قولان.

ح - في الفواتح والخواتم اطلب العون والسداد من الله:

قال الشاعر:

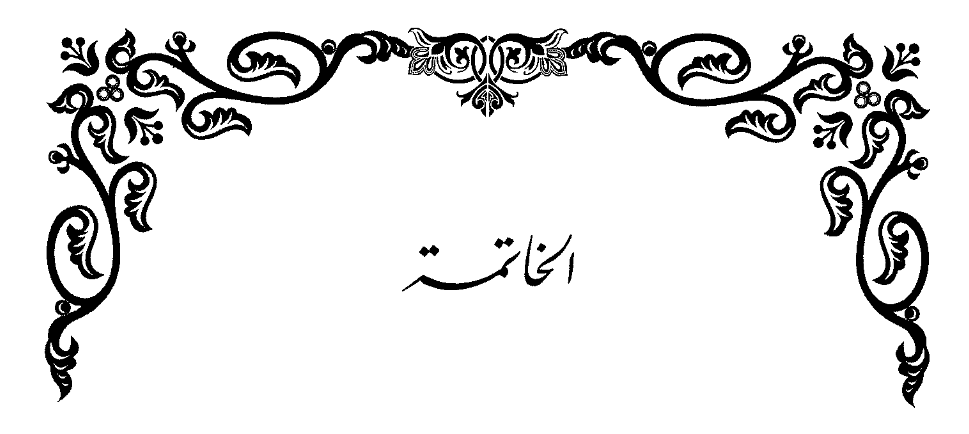
إذا لم يكن عون من الله للفتى ... فأول ما يَقضي عليه اجتهاده

على المحقق أن يفطن إلى أنه في بداية المقدمة يبدأ بحمدلة، ونهايتها بدعوات طلب والتجاء، وفي الخاتمة كذلك، يبتهل إلى الله ويحضِّر قلبه، فلا يدري المرء عن فضل الله وسعة رحمته وقدرته.

فالمحقق مثل غيره، ضعيف، مسكين، عليه أن يسأل الله دوماً أن يكون عمله خالصاً لوجهه الكريم، وعليه أن يسأل الله دوماً أن يوفقه ويسدده.

من ابـن آدم بلا عون الله ولا توفيقه؟ لا شيء، لا شيء، لا شيء، فالله هـو العليم، وهو الفتاح، وهو الحكيم، وهو على كل شيء قدير.

❑❑❑



الخاتمة

الخاتمة أسأل الله حسنها، وأسأل الله أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، ونافعاً في بابه.

فقد قرأت العشرات من كتب مناهج التحقيق قراءة فاحصة، ودرست منهج تحقيق النصوص دراسة علمية، وقرأت في الكتب المحققة، ونقدت بعض ما قرأت، وسبرت بعض الأعمال، وتتبعت بعض التصرفات، فوجدت الحاجة ماسة لإخراج هذا الكتاب، ولكن للأسف بعد أن تخمَّرت الفكرة، وقلَّبت الموضوع أكثر من مرة، لم أسجِّل المصادر التي استفدت منها، وصعب علي أن أبحث عن المَظانِّ؛ خشية النسبة الخاطئة، فقد أُحيلُ إلى كتاب نُقل من آخر، وأنا استفدت من الآخر لا من الناقل.

ولكن ذكرت في المصادر ما مر ذكره، من عناوين في المتن، أو ما أتذكر أنني استفدت منه في تلك القراءات، وهناك مصادر قرأتها، ولكن الفائدة منها كانت قليلة فلم أذكرها، وهناك مصادر استفدت منها، ولم تحضرني الآن، والعبرة ليست بكثرة المصادر، إنما بمضمون الكتاب، وفيما نحن فيه هل هو حشو، وإنشاء، وقصٌّ، ولصق، أم إبداع، وعمق، وتقعيد، وتأصيل؟.

أيضاً استفدت من كتب أصول الفقه في تقسيم القواعد إلى كبرى وصغرى مما يسهِّل الأمر على الفقهاء في النوازل، وأيضاً يسهِّل الأمر علينا نحن المشتغلون بهذا المجال في التعامل مع قضايا التحقيق.

فتحقيق النصوص عمل شاق لكنه ممتع ونافع، والذي تقرر لدي أنه لا يعمل به العلماء في كل فن إلا عند الضرورة، وأن السواد الأعظم فيه هم عامة الناس وطلبة العلم والمعرفة على اختلاف طبقاتهم، وأن العلماء لهم مطالعة التحقيقات، والتفرغ للتآليف الإبداعية والردود وغير ذلك.

وتقرر لدي أنه لا يوجد كتاب في تحقيق النصوص خاص بالمبتدئين، وقد أصدرت مادة صوتية خاصة بهم بعنوان (كيف تحقق مخطوطاً للمبتدئين؟)، ثم طوَّرت هذه المادة، وزدت فيها، وعدَّلت، وبدَّلت، وغيرت طريقة العرض، أيضاً استفدت من أسئلة بعض المحققين التي توجه إليَّ عبر وسائل التواصل المختلفة، مما جعل المادة أكثر ثراء من ذي قبل، ورفعت من مستوى المعلومة في الكتاب إلى مستوى المتوسطين غالباً والمنتهين أحياناً.

وكان مسار الكتاب في مقدمة تمهِّد الموضوع، ثم نشأة علم التحقيق، ثم القواعد في اثنتين وأربعين قاعدة مشروحة، وبعض القواعد داخلُها قواعد فرعية، وبالأخير قواعد وعظية إرشادية، ثم الختام.

يجب أن يكون هناك اهتمام دولي أو مؤسساتي بتقنين قواعد تحقيق النصوص، ليُرَدَّ الأمر إليها، فتُضبَط الأعمال بها، وتحكّم عليها.

فنضع قواعد كبرى لا خلاف فيها وقواعد صغرى الاختلاف فيها يسير، ودونها قواعد مما فيه سِعَة، ولا يُسمح التلفيق بين القواعد المتضادة، وهذا العمل

من التقنين على غرار ما قامت به لجنة علمية مختصة في بغداد عام ١٤٠٠هـ.

كما أننا نفرق بين أعمال خاصة بتدريب الطلاب، وأعمال قابلة للنشر، فكثير من الرسائل الجامعية لا تصلح للنشر إلا بعد عرضها على القواعد وتهذيبها.

كما أن المنهج لا يدرَّس إلا على استحياء في بعض الجامعات من أساتذة ربما هم يخبطون في المنهج خَبْط عشواء، ولو وضع لتحقيق النصوص دبلوم مثل الدبلوم الذي في معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة التابع لجامعة الدول العربية؛ كانت الفائدة أفضل وأجدى، أو يفعَّل دَوْر معهد المخطوطات العربية بالقاهرة، وهو تابع للجامعة العربية بالإشراف على دورات تدريبية في مختلف دول الجامعة، لإنتاج جيل يحسن الصنعة ويتقنها، بدلاً من الاجتهادات الفردية والجهود المؤسساتية الضعيفة المتفرقة.

وكثيراً ما أجد السؤال في الدروس العلمية، أو في المجالس التي لها علاقة بالكتب، ما هو أفضل تحقيق للكتاب الفلاني؟ أو هل تحقيق فلان الفلاني للكتاب الفلاني تنصحون به أم لا؟

وهذه الأسئلة إما صاحبها لا يعرف منهجية تحقيق النصوص، أو أنه يعرف، ولكن لم يطَّلع على الكتاب أو اطَّلع على الكتاب، ولكن يريد معرفة قول المسؤول، أو سمع عن كتاب حُقِّق عدة تحقيقات، ويريد القول الفصل في ذلك؛ لأنه مُتعسِّر عليه أن يتفحص كل تلك التحقيقات، أو هناك أسباب أخرى تدعو للسؤال.

فإن كان الكتاب المحقَّق بين يديك، فإنك تستطيع أن تُمِرَّ عليه قواعد التحقيق آنفة الذكر، وتعرف قيمته وتستطيع تصنيفه بالنسبة المئوية، وإذا عرفت

التحقيق العلمي على أصوله ـ وفق ما مضى من قواعد ـ فإنه سيسقط من التحقيقات ما يلي:

١ ـ الطبعات القديمة والحديثة، التي لا يعلم على أي النسخ الخطية اعتمدت.

٢ ـ التحقيقات المنفوخة بالشروح والتعليقات، التي لا داعي لها.

٣ ـ التحقيقات التي فيها نقص جوهري، إما نقص في المخطوط أو خطأ في النسبة، أو الاعتماد على نسخ سقيمة.

٤ ـ التحقيقات التجارية الصرفة التي تسرق العمل، وتعمل قصًّا ولصقاً، وهذه لا تدخل ضمن التحقيقات العملية، ولكن لتتميم القسمة.

وسبقت الإشارة إلى هذه الأمور بالتفصيل في القاعدة رقم (٢٥) حول دواعي النشر.

أيضاً سُئِلت غير مرة عن أفضل كتاب يتحدث عن منهجية التحقيق على كثرتها، معلوم أن كتب مناهج التحقيق كثيرة، وقد جُمعت عناوينها في كتاب واحد «مناهج تحقيق المخطوطات» للدكتور عباس هاني الجراخ، وقد قرأت أغلبها، وأجد أفضلها على الإطلاق كتاب الدكتور عبد الله عبد الرحيم عسيلان بعنوان: «تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل» فقد ناقش مَن سَبَقه، وفصَّل في بعض المواضع مما لم يُسبق إليه، فمن قرأ كتابه، ثم قرأ هذا الكتاب، فأعتقد أنه سيستفيد فائدة طيبة، وكتاب عسيلان ـ رغم فوائده الجمة ـ إلا أنني أخالفه في بعض المسائل التي كتبها، فجزاه الله خيراً على ما قدم.

أسأل الله التوفيق والسداد للجميع، والله المستعان وعليه التُّكلان.





- أدوات تحقيق النصوص (المصادر العامة)، عصام محمد الشنطي، مكتبة الإمام البخاري، الإسماعيلية، ١٤٢٨هـ، ط١.

- أسس تحقيق التراث العربي ومناهجه، نص التقرير التي وضعته لجنة مختصة في بغداد، معهد المخطوطات العربية، الكويت، ١٤٠٥هـ، ط١.

- أصول نقد النصوص ونشر الكتب، ج. برجستراسر، ترجمة محمد حمدي البكري، دار المريخ، الرياض، ١٤٠٢هـ.

- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض، تحقيق أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ.

- تحقيق التراث العربي: منهجه وتطوره، عبد المجيد دياب، المركز العربي للصحافة، القاهرة، ١٤٠٣هـ.

- تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل، عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤١٥هـ.

- تحقيق نصوص التراث في القديم والحديث، الصادق عبد الرحمن الغرياني، مجمع الفاتح للجامعات، طرابلس، ١٤٠٩هـ.

- تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام هارون، مؤسسة الحلبي، القاهرة، ١٣٨٥هـ، ط٢.

- تقاليد المخطوط العربي: معجم مصطلحات وببليوجرافيا، آدم جاسك، ترجمة محمود زكي،

معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ١٤٢٨هـ.

- تقاليد المخطوط العربي: معجم مصطلحات وببليوجرافيا، آدم جاسك، ترجمة مراد تدغوت، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ١٤٣١هـ.

- تكشيف نصوص التراث العربي والأجنبي، كمال عرفات نبهان، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، ١٤٣٠هـ، ط١.

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٩٨٣م.

- جهود القدماء والمحدثين في وضع الأصول العلمية لأسس تحقيق التراث العربي، ليلى توفيق العمري، دار غيداء، عمان، ١٤٢٧هـ، ط١.

- عبقرية التأليف العربي، كمال عرفات نبهان، مركز دراسات المعلومات والنصوص العربية، القاهرة، ٢٠٠٧م.

- قواعد تحقيق المخطوطات، صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ١٤٠٢هـ، ط٦.

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الحسن بن خلاد الرامهرمزي، تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ١٣٩١هـ، ط١.

- مدخل إلى علم المخطوط، جاك لومير، ترجمة مصطفى طوبي، الخزانة الحسنية، الرباط، ١٤٢٧هـ.

- معجم مصطلحات المخطوط العربي (قاموس كوديكولوجي)، أحمد شوقي بنبين ومصطفى طوبي، الخزانة الحسنية، الرباط، ٢٠٠٥م، ط٣.

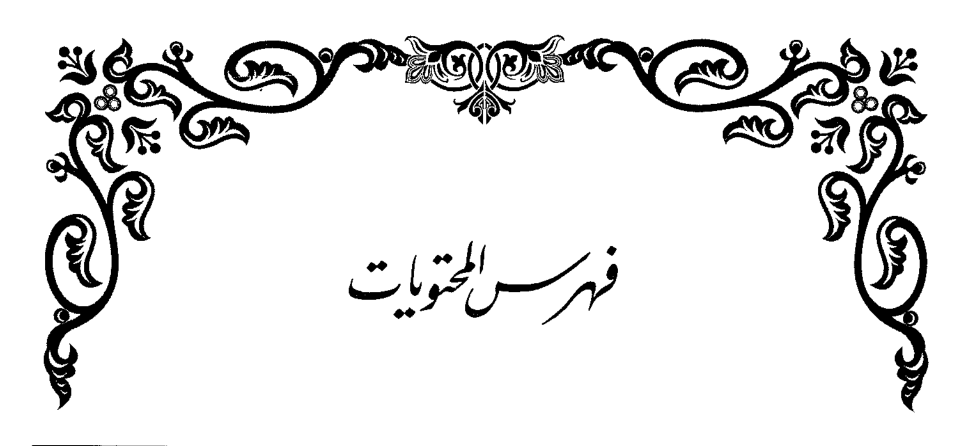
- مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، عثمان بن الصلاح، تحقيق عائشة عبد الرحمن، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠٩هـ، ط جديدة. سلسلة ذخائر العرب ٦٤.

- مناهج تحقيق التراث بين القدامى والمحدثين، رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٦هـ، ط١.

- مناهج تحقيق المخطوطات، عباس هاني الجراخ، دار صفاء، عمان، ١٤٣٣هـ.
- منهج تحقيق النصوص ونشرها، نوري حمودي القيسي وسامي مكي العاني، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٧٥م.

❐ ❐ ❐





فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة




00963933093781
00963933093782


00961 70 81 33 77
00961 70 81 44 77



E_mail : info@almoqtabas.com
Website :/http://almoqtabas.com

ISBN 978-9933-565-02-2

